القسم الأول: الحديث الصحيح

عُني العلماء قديمًا وحديثًا عناية فائقة بتمييز صحيح الحديث من سقيمه، ومعرفة ما يُقبل وما يرد من المرويات، وذلك يرجع إلى أن الحديث هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ولا يمكن الاستغناء عنه بحال من الأحوال، لذلك بذل العلماء جهودًا عظيمة لمعرفة ذلك؛ حتى لا يدخل في دين الله تعالى ما ليس منه، وبذلك استطاع العلماء أن يزودوا عن حمى الإسلام كُلَّ دخيل.

تعريف الصحيح لغة: ضد السقيم والمكسور، وهو أيضًا البراءة من كُلِّ عيب وريب، وأرض مصحة: صحيحة لا وباء فيها ولا تكثر فيها العلل والأسقام، وصحاح الطريق: ما اشتد منه ولم يسهل ولم يوطأ، وصحاح الطريق: شدته.

وصحيح "فعيل" بمعنى فاعل: من الصحة، وإطلاق الصحيح على الأجسام إطلاق حقيقي، أما إطلاق الصحيح على الحديث والعبادة والمعاملة وسائر المعاني فهو إطلاق مجازي من قبيل الاستعارة التصريحية التبعية، حيث شبهنا سلامة الحديث من المطاعن الضارة، بصحة الأجسام وخلوها من الأمراض بجامع مطلق "الخلو" في كُلٍّ، ثم استعرنا "الصحة" بمعنى الخلو من الأمراض إلى سلامة الحديث من المطاعن، ثم اشتققنا من "الصحة" التي بمعنى سلامة "صحيح" بمعنى "سالم" على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية[1].

(١) [illegible]

النوع الأول: الحديث الصحيح لذاته:

تعريف الحديث الصحيح لذاته اصطلاحًا: اختلفت عبارات العلماء في تعريف الحديث الصحيح، ونحن نورد بعض هذه التعريفات، ثم نعرض لها بشيء من الشرح والبيان ونذكر مايرد عليها من اعتراضات وإلى غير ذلك:

١- قال الحاكم: وصف الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا، كالشهادة على الشهادة[1].

٢- قال أبو سليمان الخطابي: الحديث الصحيح هو ما اتصل سنده وعدلت نقلته.

٣- قال ابن الصلاح: الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ هُوَ الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ الَّذِي يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شَاذًّا، وَلَا مُعَلَّلًا، قال: فَهَذَا هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يُحْكَمُ لَهُ بِالصِّحَّةِ بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ[2].

٤- قال الإمام النووي: الحديث الصحيح هو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة، فهذا متفق على أنه صحيح[3].

٥- قال الإمام ابن دقيق العيد: حد الحَدِيث الصَّحِيح: بِأَنَّهُ الحَدِيث المسند

(1) معرفة علوم الحديث للحاكم ص٦٢.

(2) مقدمة ابن الصلاح ص٧، ٨.

(3) مقدمة صحيح مسلم ١/٢٧، تدريب الراوي ١/٦٣.

الَّذِي يتَّصل إسنَاده بنقْل الْعدل الضَّابِط عَن الْعــدْل الــضَّابِط إِلَــى منتهاه وَلَا يكون شاذا وَلَا مُعَللا.

قال:ولَو قيل في هَذَا الحَديث الصَّحِيح الْمجمع على صِحتُه هُوَ كَذَا وكَذَا إِلَى آخِره لَكَانَ حسنا لأن من لا يشْتَرط مثل هَذِه الــشُرُوط لايحصر الصَّحِيح فِي هَذِه الأوصَاف وَمن شَرط الْحَــد أَن يكــون جَامعا مَانِعا.[1]

٦- تعريف الأصوليون والفقهاء للحديث الصحيح:

قال الإمام ابن دقيق العيد: الصَّحِيح ومداره بِمُقْتَضى أُصُول الْفُقَهَاء والأصوليين على صفة عَدَالَة الرَّاوِي الْعَدَالَة المشترطة فِي قبُول الشَّهَادَة على مَا قرر من الْفِقْه فَمن لم يقبل الْمُرْسل مِنْهُم زَاد فِي ذَلِك أَن يكون مُسْندًا.

٧- قال الحافظ ابن حجر: وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متــصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته[2].

الاعتراضات على التعريفات السابقة للحديث الصحيح لذاته، والجواب عنها:

اعترض بعض العلماء على كُلِّ تعريــف مــن هــذه التعريفــات باعتراضات نوردها، ثم نذكر الإجابة عليها إن شاء الله تعالى.

---

(١) الاقتراح الاقتراح في بيان الاصطلاح ص٥.

(٢) شرح شرح نخبة الفكر ص٢٤٣، ٢٤٤.

أولاً: الاعتراض على تعريف الإمام الحاكم للحديث الصحيح

على تعريف الإمام الحاكم للحديث الصحيح: اعترض على تعريف الإمام الحاكم للحديث الصحيح بأربعة اعتراضات:

الاعتراض الأوّل: اشترط الإمام الحاكم لصحة الحديث أن يرويه عن الصحابي تابعيان عدلان وهكذا إلى آخر الإسناد فاشترط العدد في الرواية قياسًا على الشهادة.

الاعتراض الثّاني: لم يشترط في الحديث الصحيح ضبط رواته.

الاعتراض الثّالث: لم يشترط في الحديث الصحيح سلامته من الشذوذ.

الاعتراض الرّابع: لم يشترط في الحديث الصحيح سلامته من العلة القادحة.

الجواب عن الاعتراض الأوّل: لم يشترط الحاكم لصحة الحديث أن يرويه عن الصحابي تابعيان عدلان وهكذا إلى آخر الإسناد قياسًا على الشهادة، وإنّما مراد الحاكم أن راوي الحديث الصحيح يُشترط فيه أن ترتفع عنه الجهالة العينية،وذلك بأن يكون له راويان يرويان عنه في كتب السُنّة كلّها، لا أنّه يشترط في كُلّ حديث صحيح أن يرويه عن الصحابي تابعيان عدلان ويستمر هذا في كُلّ طبقة حتّى آخر الإسناد.

وأقوى دليل على أن هذا هو مراد الحاكم ما يأتي:

١ -**عمل الحاكم في المستدرك:** خرّج الحاكم نفسه في المستدرك أحاديث كثيرة لا تُعرف إلاّ من جهة راوٍ واحد وحكم عليها بالصحة.

٢-هذا الشّرط يرده الواقع العملي فأكثر الأحاديث الصحيحة حتّى المخرجة في الصحيحين لا تعرف إلاّ من جهة راوٍ واحد، ومن

ذلك حديث: « إنّمَا الأعْمَالُ بالنّيَات... الحديث»، تفرد بروايته عن الرسول ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وتفرد بروايته عن عمر بن الخطاب علقمة بن وقاص الليثي، وتفرد بروايته عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرد بروايته عن محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن سعيد الأنصاري، ورواه عن يحيى بن سعيد خلق كثير.

أمّا عن قول الحاكم: " كالشهادة على الشهادة " والشهادة يشترط فيها التعدد فإن مراده بالتشبيه بعض الوجوه - كالاتصال واللقاء وغيرها - وليس التشبيه من كلّ الوجوه.

ثم إن قياس الرواية على الشهادة قياس باطل؛ لأنّه قياس مع الفارق والقياس مع الفارق باطل، وستعرف ذلك في باب الجرح والتعديل إن شاء الله تعالى.

أمّا عن الاعتراض الثّاني والثّالث والرّابع فسيأتي الجواب عنها إن شاء الله تعالى ضمن الأجوبة التي أجيب بها عن الاعتراضات التي وجهت لتعريف الإمام الخطابي وابن الصلاح والنووي رضي الله عنهم أجمعين.

ثانيًا: الاعتراض على تعريف الخطابي: اعترض على تعريف الخطابي بما يأتي:

الاعتراض الأوّل: لم يشترط في الحديث الصحيح ضبط رواته.

الاعتراض الثّاني: لم يشترط في الحديث الصحيح سلامته من الشذوذ.

الاعتراض الثّالث: لم يشترط في الحديث الصحيح سلامته من العلة

الجواب عن الاعتراض الأول: قال الحافظ السيوطي: حد الخطابي الصحيح بأنه ما اتصل سنده وعُدلت نقلته، قال العراقي: لم يشترط الخطابي في الحد - أي في التعريف - ضبط الراوي ولا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة، ولا شك أن ضبط الراوي لابد من اشتراطه؛ لأن من كثر الخطأ في حديثه وفحش استحق الترك وإن كان عدلاً.

قال الحافظ السيوطي في الجواب عن ذلك: والذي يظهر لي أن ذلك داخل في عبارته، وأن بين قولنا: "العدل" و"عدلوه" فرقًا؛ لأن المغفل المستحق للترك لا يصح أن يقال في حقه عدله أصحاب الحديث، وإن كان عدلاً في دينه، فتأمل.

قال: ثم رأيت شيخ الإسلام ذكر في نكته معنى ذلك فقال: إن اشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي وعدم غفلته وعدم تساهله عند التحمل والأداء، وقيل: إن اشتراط نفي الشذوذ يغني عن اشتراط الضبط؛ لأن الشاذ إذا كان هو الفرد المخالف وكان شرط الصحيح أن ينتفي، كان من كثرت منه المخالفة وهو غير الضابط أولى، وأجيب بأنه في مقام التبيين، فأراد التنصيص ولم يكتف بالإشارة.

قلت: في جواب الحافظ ابن حجر والسيوطي عن تعريف الخطابي نظر، وذلك للآتي:

١ - أمّا عن قولهم: إن اشتراط العدالة يغني عن اشتراط الضبط، فهذا غير مسلم لهم؛ وذلك لأنّه لا تلازم بين عدالة الراوي وضبطه حتى يلزم من كون الراوي عدلاً أن يكون ضابطاً، فكم من راو عدل في دينه بل في غاية الصلاح والاستقامة ولا يضبط شيئًا أو في حفظه

ضعف وحديثه يحكم عليه العلماء بالضعف ما لـم يتـابع، وهـذا موجود بكثرة - يعرف ذلك المشتغلون بالحديث -.

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ مَـا يُؤْخَـذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثُ يُقَالُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ[1].

وكم من راو في قمّة الضبط والإتقان وفي أعلى مراتبه، ولكنه غير عدل، فقد يكون فاسقا أو مبتدعا أو كذّابا فلماذا الربط بين عدالة الراوي وضبطه والجهة منفكّة؛ فالعدالة وصف لدين الراوي، والضبط وصـف لحفظه وإتقانه.

فلابد في تعريف الحديث الصحيح من اجتماع الأمرين وهما "عدالة الرواة" و"تمام ضبط الرواة"، فإن كان الراوي عدلاً في دينه غير أنّـه غير تام الضبط لحفظه كأن يكون "سيء الحفظ" فحديثه ضعيف يُعمل به في بابه بشرطه، فإن توبع الحديث الضعيف ارتقى من الضعيف إلـى الحسن لغيره.

أمّا إذا كان الراوي ضابطًا لحفظه غير عدل في دينه كأن يكـون "كذابا" لا تُقبل روايته.

← وليس هناك فـرق بين قول العلماء: فلان عـدل، أو عدلوه - كما زعم السيوطي -، لذلك إذا قال علماء الجرح والتعديل عـن راو أنّـه عدل، فلا يكفي هذا للحكم على حديثه بالصحة، بل لابد من البحث عن درجة ضبطه، فإن كان تـام الضبط فحديثه صحيح، وإن كان خفيـف الضبط فحديثه حسن ما لم يتابع، وإن كان ضعيف الـضبط أو سـيء

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه - صحيح مسلم بشرح النووي ١/٨٦.

الحفظ فحديثه ضعيف ما لم يتابع.

٢- أمّا عن قولهم: إن اشتراط نفي الشذوذ يغني عن اشتراط الضبط، فهذا غير مسلم لهم؛ لأن الحديث الشّاذ هو ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو أولى منه حفظًا أو عددًا، ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع.

فالحديث الشّاذ إسناده متّصل ورواته ثقات، ولا يكون الراوي ثقة إلا إذا كان عدلاً في دينه تام الضبط لحفظه.

ثم إن تفسير الشّاذ بأنّه الفرد الذي كثرت مخالفته وهو غير ضابط ليس بسديد؛ لأن من كثرت مخالفته وهو غير ضابط فحديثه يكون منكرًا وليس بشاذ، والمنكر أسوأ حالاً من الشّاذ؛ وذلك لأن مخالفة الثقات إما أن تكون غالبة أو نادرة.

فمتى خالف الراوي الثقاتُ فيما رواه غالبا لا يكون حافظا بل سيء الحفظ وأحاديثه التي خالف فيها الثقات تكون منكرة.

أمّا إذا كانت مخالفة الراوي للثقات نادرة بالنسبة لما روى ولو في حديث واحد فهذا الحديث أو الأحاديث التي خالف فيها الثقات تكون شاذة.

فلابد في تعريف الحديث الصحيح من اشتراط تمام ضبط الراوي وسلامة الحديث من الشذوذ، ولا يُكتفى بأحدهما عن الآخر، فكما لا يُكتفى باشتراط السلامة من الشذوذ عن اشتراط الضبط في الحديث الصحيح فلا يُكتفى باشتراط الضبط عن اشتراط السلامة من الشذوذ.

ثم إن الخطابي لم يشترط في الحديث الصحيح سلامته من الشذوذ أصلاً حتّى يقال: إن اشتراط نفي الشذوذ يغني عن اشتراط ضبط

الرواة.

الجواب عن الاعتراض الثاني والثالث: وهما السلامة من الشذوذ والعلة القادحة. اعترض ابن دقيق العيد على المحدثين في اشتراط هذين الشرطين، فقال ابن دقيق العيد: وزَاد أصحَاب الحديث أن لا يكون شاذا ولا معللا، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيرا من العِلل التي يُعلِل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء[1].

قال الحافظ الزركشي: قال ابن دقيق العيد في "شرح الإلمام": الذي تقتضيه قواعد الأصوليين والفقهاء أن العمدة في تصحيح الحديث على عدالة الراوي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك وجاز ألاّ يكون غلطاً وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة لم يترك حديثه، وأمّا أهل الحديث فإنّهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته؛ كمخالفة جمع كثير له أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث، ولهذا أقول - أي الزركشي -: إنّ من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنّه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو واقف ورافع أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم نجد هذا في الإطلاق، فإن ذلك ليس

(1) الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد ص٥ .

قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب مـا نقـول، وأقرب النّاس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر. انتهى[١].

قال الحافظ ابن حجر في التعقيب على قول ابن دقيق " إن كثيراً من العلل... الخ ": يدل على أن من العلل ما يجري على أصول الفقهاء وهي العلة القادحة.

وأمّا العلل التي يعلل بها كثير من المحـدثين ولا تكـون قادحـة فكثيرة، منها: أن يروي العدل الضابط عن تابعي مثلاً عـن صـحابي حديثاً فيرويه عدل ضابط غيره مساو له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر، فإن مثـل هذا يسمّى علة عندهم - أي عند المحدثين - لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه، ولكنها غير قادحة - أي عند الفقهـاء - لجـواز أن يكون التابعي سمعه من الصحابيين معًا، ومن هذا جملة كثيرة[٢].

قال الحافظ العراقي: والجواب أن من يصنف في علم الحديث إنّما يذكر الحد - أي التعريف - عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر، وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين - أي السلامة من الشذوذ والعلة القادحة - لا يفـسد الحـد عنـد مـن يشترطهما، ولذا قال ابن الصلاح بعد الحد - أي التعريف -: فهذا هـو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للزركشي ١٠٦/٢، ١٠٧.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٢٣٥/١، ٢٣٦.

في صحة بعض الأحاديث؛ لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه، أو لاختلافهم في اشتراط بعضها كما في المرسل[1].

قلت: فيما قاله ابن دقيق العيد في شرح الإمام نظر تمثل ذلك في أمرين:

١ - أما عن قوله إن المحدثين يردون الحديث لمجرد وجود المخالفة، أما الفقهاء فلا يردون الحديث ما دام أن الجمع بين الروايات ممكن.

فهذا الكلام مرسل وفيه تجاوز شديد؛ لأن المحدثين لا يبادرون إلى رد الحديث لمجرد وجود المخالفة بينه وبين رواية الأحفظ أو الأكثر عددا - كما زعم الشيخ ابن دقيق العيد - وإنّما يلجأ المحدثون إلى رد الحديث إذا تعذر الجمع بينه وبين رواية الأحفظ أو الأكثر عددًا؛ لاستحالة أن يصدر الكلام المتعارض عن رسول الله ﷺ.

أمّا إذا أمكن الجمع بين الروايات المتعارضة فإنهم يصيرون إلى الجمع بينها ويعملون بها جميعًا، وفي هذه الحالة يكون التعارض من حيث الظاهر فقط ويطلقون على هذا النّوع من الحديث علم مختلف الحديث أو اختلاف الحديث، وقد صُنِّفتْ فيه المصنفات.

وليس الجمع بين الروايات المتعارضة إن أمكن مذهب الفقهاء فقط - كما زعم الشيخ ابن دقيق العيد رحمه الله - بل هو مذهب المحدثين أيضًا.

٢ - أما عن قول ابن دقيق العيد إنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو

---

(١) فتح المغيث للعراقي ١/١٠، تدريب الراوي ١/٦٤، ٦٥.

واقف ورافع... أن الحكم للزائد فهذا ليس على إطلاقه كما هو معلوم في حكم زيادة الثقات.

ملحوظة:

انظر الجواب على الاعتراض الثالث على ابن الصلاح والنووي، وجواب الحافظ ابن حجر عنه، وتعقيبنا على جواب الحافظ ابن حجر، فهو نفس الاعتراض الذي اعترض به على الخطابي.

ثالثًا: الاعتراض على تعريف الشيخ ابن الصلاح والإمام النووي:

اعترض على تعريف ابن الصلاح والنووي بما يأتي:

الاعتراض الأول: لم يقيد ابن الصلاح والنووي ضبط راوي الحديث الصحيح لذاته بـ "التام"، ويلزم من ذلك أن مطلق وصف الراوي بالضبط يجعل حديثه صحيحًا لذاته، ومن المعلوم أن راوي الحديث الصحيح لذاته لابد أن يكون "تام الضبط"، ولا يُكتفى في راوي الحديث الصحيح لذاته بمسمى "الضبط" فقط فهذه درجة راوي الحديث "الحسن لذاته".

فالمرتبة الثالثة من مراتب التعديل وهي التي يوصف أصحابها بالعدالة وتمام الضبط من غير تأكيد كأن يقال: " فلان ثقة " أو: " فلان ثبت "، وهي أدنى مراتب رجال الحديث الصحيح لذاته.

فتعريفهما غير مانع؛ لأنه يدخل فيه الحديث الصحيح لغيره، والحسن لذاته، ولو أنهما قالا: برواية "الثقة" لكان أخصر وأضبط؛ لأن الثقة هو العدل في دينه التام الضبط لحفظه.

قال الحافظ ابن حجر وهو يتحدث عن الحديث الصحيح لغيره:

وينبغي أن يزاد في التعريف بالصحيح فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسناده بنقل العدل التام الضبط أو القاصر عنه إذا اعتضد عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً، وإنّما قلت ذلك؛ لأنني اعتبرت كثيرًا من أحاديث الصحيحين فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلاّ بذلك[1].

الاعتراض الثاني: لم يفصح ابن الصلاح بمراده من الشذوذ هنا.

وقد ذكر في نوعه ثلاثة أقوال: **الأول:** مخالفة الثقة لأرجح منه، **والثاني:** تفرد الثقة مطلقًا، **والثالث:** تفرد الراوي مطلقًا، ورد الأخيرين فالظاهر أنه أراد هنا الأول - أي مخالفة الثقة لأرجح منه -.

قال الحافظ ابن حجر: وهو مشكل؛ لأن الإسناد إذا كان متصلاً ورواته كلّهم عدولاً ضابطين فقد انتفت عنه العلل الظاهرة، ثم إذا انتفى كونه معلولاً فما المانع من الحكم بصحته؟ فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عددًا لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيح وأصح، قال: ولم يرو مع ذلك عن أحد من أئمة الحديث اشتراط نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة، وإنّما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الصحة.

وأمثلة ذلك موجودة في الصحيحين وغيرهما، فمن ذلك أنهما أخرجا قصة جمل جابر من طرق وفيها اختلاف كثير في مقدار الثمن، وفي اشتراط ركوبه، وقد رجح البخاري الطرق التي فيها الاشتراط على غيرها، مع تخريج الأمرين، ورجح أيضًا كون الثمن أوقية مع تخريجه ما يخالف ذلك.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٤١٦/١.

ومن ذلك أن مسلمًا أخرج فيه حديث مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة في الاضطجاع قبل ركعتي الفجر. ونصه: قال الإمام مسلم حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ(١).

يلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ كان يصلي سنة الصبح بعد أن يأتيه المؤذن، وأن الاضطجاع كان قبل صلاة سنة الصبح.

قال الحافظ: وقد خالف مالكًا عامة أصحاب الزهري كمعمر، ويونس، وعمرو بن الحارث، والأوزاعي، وابن أبي ذئب، وشعيب، وغيرهم عن الزهري، فذكروا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح، ورجح جمع من الحفاظ روايتهم على رواية مالك، ونصه: عن عائشة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالأُولَى مِنْ صَلاَةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ(٢).

---

(١) صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب صَلاَةِ اللَّيْلِ وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلاَةٌ صَحِيحَةٌ ٢١/٢ رقم ١٧٥١.

(٢) أخرجه البخاري * واللفظ له * – كتاب الأذان – باب من انتظر الإقامة – ١٦١/١ من طريق شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت:.... الحديث. وأخرجه مسلم – كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة – صحيح مسلم بشرح النووي ١٦/٦. من طريق عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ-

يلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ كان يصلى سنة الصبح قبل أن يأتيه المؤذن، وأن الاضطجاع كان بعد صلاة السنة.

قال الحافظ: ومع ذلك فلم يتأخر أصحاب الصحيح عن إخراج حديث مالك في كتبهم، وأمثلة ذلك كثيرة.

ثم قال: فإن قيل: يلزم أن يسمى الحديث صحيحًا ولا يعمل به. قلت: لا مانع من ذلك، ليس كلّ صحيح يعمل به؛ بدليل المنسوخ، قال: وعلى تقدير التسليم أن المخالف المرجوح لا يسمى صحيحًا، ففي جعل انتفائه - أي الشذوذ - شرطًا في الحكم للحديث بالصحة نظر، بل إذا وجدت الشروط المذكورة أوّلاً حكم للحديث بالصحة ما لم يظهر بعد ذلك أن فيه شذوذًا؛ لأن الأصل عدم الشذوذ، وكون ذلك أصلاً مأخوذ من عدالة الراوي وضبطه، فإذا ثبت عدالته وضبطه كان الأصل أنه حفظ ما روى حتّى يتبيّن خلافه(١).

قال الحافظ السخاوي: على أن شيخنا - أي الحافظ ابن حجر - مال إلى النزاع في ترك تسمية الشاذ صحيحًا، وقال: غاية ما فيه

-الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ.

وأخرجه أبو داود - كتاب الصلاة - باب الاضطجاع بعدها - ٢١/٢.

وأخرجه الترمذي - كتاب الصلاة - باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر (معلقاً بصيغة التمريض) - ٢٨٢/٢.

قال الترمذي: " وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ في بيته اضطجع على يمينه ".قال الترمذي: وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُفْعَلَ هَذَا اسْتِحْبَابًا. - سنن الترمذي ٢٨٢/٢.

(١) تدريب الراوي ٦٩/١، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر.

ترجيح رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحّة، وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح، فيعمل بالراجح ولا يعمل بالمرجوح لأجل معارضته له لا لكونه لم يصح طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف وإنّما غايته أن يتوقف عن العمل به، ويتأيد بمن يقول: صحيح شاذ - كما سيأتي في المعل - وهذا كما في الناسخ والمنسوخ سواء، قال ومن تأمل الصحيحين وجد فيهما أمثلة من ذلك. انتهى. ويمكن توجيه تنظير ابن دقيق العيد الذي لم يفصح به بهذا. وهو أيضاً شبيه بالاختلاف في العام قبل وجود المخصص، وفي الأمر قبل وجود الصارف له عن الوجوب، وبالجملة فالشذوذ سبب للترك إمّا صحة أو عملاً، بخلاف العلة القادحة كالإرسال الخفي فتؤذي بوجودها الصحّة الظاهرة ويمتنع معها الحكم والعمل معًا[1].

مناقشة الحافظ ابن حجر: سوف نناقش الحافظ ابن حجر في عدة مسائل:

أ. لا يلزم من مجرد مخالفة الراوى لمن هو أوثق منه أن يحكم على رواية المخالف بالضعف إلا إذا لم يمكن الجمع بينهما، ولم يعرف التاريخ، عند ذلك يحكم على الرواية المرجوحة بالضعف، فإن كان المخالف ثقة فروايته شاذة، وإن كان ضعيفاً فروايته منكرة.

ب. أما عن قول الحافظ ابن حجر: إن الحديث يسمى صحيحًا ولا يعمل به؛ بدليل المنسوخ فإنه لا يعمل به.

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ١/١٨، ١٩.

قلت: المنسوخ المستوفي لشروط الصحة لا يعمل به لوجود الناسخ لا لفقده شرطًا من شروط القبول، كما لا يُعمل بالمنسوخ من القرآن الكريم لوجود الناسخ لا لأمر آخر.

أما الشاذ فلا يعمل به لوجود المعارض الأقوى منه في بابه مع عدم إمكان الجمع بين النصين المتعارضين، وعدم معرفة المتقدّم من المتأخر، فسبب عدم العمل بالحديث المنسوخ غير سبب عدم العمل بالحديث الشاذ، فلا يقاس الحديث الشاذ على الحديث المنسوخ؛ لاختلاف علة الردّ.

ج. سبق قول الحافظ ابن حجر: إن الإسناد إذا كان متصلاً ورواته كلّهم عدولاً ضابطين فقد انتفت عنه العلل الظاهرة، ثم إذا انتفى كونه معلولاً فما المانع من الحكم بصحته؟ فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عددًا لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيح وأصح، قال: ولم يرو مع ذلك عن أحد من أئمة الحديث اشتراط نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة، وإنّما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الصحة.

وقد انتقد الحافظ ابن حجر من قبل الزيادة مطلقًا بدون قيد ولا شرط – وهم جمهور العلماء.

فقال ﷺ: واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقًا من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذًا ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح وكذا الحسن. ثم نقل

من أئمة الحديث أنهم شرطوا في الحديث الصحيح والحسن سلامته من الشذوذ وأنه عند المخالفة يلجأون إلى الترجيح، فيقبلون الراجح ويعملون به ويردون المرجوح(١).

ويجاب على الحافظ السخاوي بمثل ما أجيب به على الحافظ ابن حجر.

الاعتراض الثالث: لم يقيد ابن الصلاح العلة بأنها قادحة.

لم يقيد ابن الصلاح العلة بأنها قادحة أي طاعنة، ومعنى ذلك أن العلة قد أثرت بوجودها في الحديث بالقدح فمنعته من القبول والعمل به.

وتقييد العلة بأنها قادحة يخرج العلة غير القادحة - أي التي لا تؤثر في الحديث ولا تجعله مردودًا -.

مثال العلة غير القادحة: ما وصله الثقة وأرسله الصدوق، فإن إرسال الصدوق لا يؤثر في وصل الثقة.

وذهب بعض العلماء إلى أن العلة تطلق على المخالفة التي لا تقدح في صحة الحديث، كأن يرسل من هو دون الثقة - أي الصدوق مثلاً - ما وصله الثقة، حتّى قال: من الصحيح صحيح معلل - أي بعلة غير قادحة - كما قيل من الصحيح صحيح شاذ، وقائل ذلك أبو يعلى الخليلي(٢).

قال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أنّه - أي ابن الصلاح - إنّما لم يقيد العلة بالقدح في نفس الحد؛ ليكون الحد جامعًا للحديث الصحيح المتفق

---

(١) شرح نخبة الفكر ص١٢، ١٣.- زيادة الثقة - غاية الإيضاح.

(٢) تدريب الراوي ٢٥٨/١.. فتح المغيث للسخاوي ٢٧١/١.

لأن بعض المحدثين يرد الحديث بكلّ علة سواء على قبوله عند الجميع، ومع ذلك فاختياره أن لا يرد إلاّ بقادح، كانت قادحة أو غير قادحة، وفيه احتراز عمّا فيه علة قادحة فوصفه للعلة بدليل قوله بعد كلامه: بالقادح يخرج غير القادح.

هكذا أجاب به شيخنا في شرح منظومته، والأول أوضح. والله أعلم(١).

الاعتراض الرّابع: لم يقيد ابن الصلاح العلة بأنّها خفية، ومعنى خفائها أنّها غامضة، وظاهر الحديث السلامة منها؛ فلا تعرف العلةَ إلاّ بعد البحث والتفتيش.

وتقييد العلة بأنها خفية يخرج العلل الظاهرة – كالانقطاع والإعضال وجرح الراوي بكذب أو فسق وغير ذلك من العلل الظاهرة –.

ولم يفرق بعض العلماء بين سبب الضعف الظاهر كالضعيف بسبب كذب الراوي ،أو انقطاع الإسناد، وسبب الضعف الخفي، ولذلك اعتبروا من المعل الحديث الضعيف بسبب سوء حفظ راويه أو فسقه أو كذبه أو انقطاع في إسناده.

وقد اشتملت كتب العلل على سائر أسباب القدح الظاهرة والخفية، ولم يقتصر مصنفوها على ما به علة خفية.

وقد صرح الحاكم بامتناع الإعلال بالعلل الظاهرة كجرح الراوي وغيرذلك.

قال الحاكم أبو عبد الله: وإنّما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٣٦.

فيما منخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فتخفى عليهم علته، فيصير الحديث معلولاً والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير[١].

قال الحافظ ابن حجر: والجواب عن المصنف - أي ابن الصلاح - أنه لم يخل باحتراز ذلك، بل قوله: ولا يكون معللا إنّما يظهر من تعريفه المعلل وقد عرفه فيما بعد أنه الحديث الذي اطلع في إسناده الذي ظاهره السلامة على علة خفية قادحة... فلما اشترط انتفاء المعلل دل على أنه اشترط انتفاء ما فيه من علة خفية قادحة، فلهذا قال: "وفيه احتراز عمّا فيه علة قادحة"[٢].

قال الحافظ السيوطي: عبارة ابن الصلاح: ولا يكون شاذّاً ولا معللاً، فاعترض بأنه لابد أن يقول: بعلة قادحة، وأجيب بأن ذلك يؤخذ من تعريف المعلول حيث ذكر في موضعه.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: لكن من غير عبارة ابن الصلاح فقال من غير شذوذ ولا علة، احتاج أن يصف العلة بكونها قادحة وبكونها خفية، وقد ذكر العراقي في منظومته الوصف الأول - أي كون العلة قادحة - وأهمل الثاني - أي كون العلة خفيّة - ولابد منه، وأهمل النووي وبدر الدين بن جماعة الاثنين، فبقي الاعتراض من وجهين.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: لم يصب من قال: لا حاجة إلى ذلك - أي إلى وصف العلة بأنّها قادحة خفية -؛ لأن لفظ العلة لا يطلق إلاّ على ما كان قادحًا، فلفظ العلة أعم من ذلك، وسيأتي لذلك مزيد بيان

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١١٢.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر: ٢٣٦/١.

في باب الحديث المعل إن شاء الله تعالى.

الاعتراض الخامس: اعترض على تعريف ابن الصلاح والنووي أنه لم يشترط لصحة الحديث سلامته من النكارة.

قيل: بقي عليه أن يقول: ولا إنكار، ورد بأن المنكر عند النووي وابن الصلاح هو والشاذ سيان، فذكره معه تكرير، وعند غيرهما أسوأ حالاً من الشاذ، فاشتراط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط نفي النكارة بطريق الأولى.

قال الحافظ ابن حجر: إنّما لم يشترط نفي النكارة؛ لأن المنكر على قسميه عند من يخرج الشاذ هو أشد ضعفاً من الشاذ، فنسبة الشاذ من المنكر نسبة الحسن من الصحيح، فكما يلزم من انتفاء الحسن عن الإسناد انتفاء الصّحّة، كذا يلزم من انتفاء الشذوذ عنه انتفاء النكارة، ولم يتفطن الشيخ تاج الدين التبريزي لهذا وزاد في حد الصحيح أن لا يكون شاذا ولا منكراً[1].

الاعتراض السّادس: اعترض على تعريف ابن الصلاح والنووي أن الحديث الصحيح لغيره لا يدخل فيه.

وذلك أن الحسن إذا روي من غير وجه ارتقى من درجة الحسن إلى منزلة الصحة، وهو غير داخل في هذا الحد، وكذا ما اعتضد بتلقي العلماء له بالقبول، قال بعضهم: يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه النّاس بالقبول وإن لم يكن له إسناد صحيح – وسبق ذلك عند الكلام عن شروط الحديث المقبول –.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٣٧.

وأجيب عن ذلك بأن المراد بالحديث الصحيح لذاته لا لغيره، وما أوردوه من قبيل الثاني - أي الصحيح لغيره -.

الاعتراض السابع: اعترض على تعريف ابن الصلاح والنووي بأن الحديث المتواتر لا يدخل فيه، وهو صحيح قطعًا، ولا يشترط فيه مجموع هذه الشروط.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: ولكن يمكن أن يقال: هل يوجد حديث متواتر لم تجمع فيه هذه الشروط؟

الاعتراض الثامن: اعترض على ابن الصلاح والنووي بأنهما لم يقسما الحديث الصحيح إلى قسمين: صحيح لذاته وصحيح لغيره كما قسما الحديث الحسن إلى قسمين: حسن لذاته وحسن لغيره.

قال الحافظ ابن حجر: إن وصف الحديث بالصحة إذا قصر عن رتبة الصحيح وكان على شرط الحسن إذا روي من وجه آخر لا يدخل في التعريف الذي عرف به الصحيح أوّلاً.

فإمّا أن يزيد في حد الصحيح ما يعطي أن هذا أيضًا يسمى صحيحًا، وإمّا ألاّ يسمى هذا صحيحًا، والحق أنّه من طريق النّظر أنّه يسمى صحيحًا، وينبغي أن يزاد في التعريف بالصحيح فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسناده بنقل العدل التام الضبط أو القاصر عنه إذا اعتضد عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذًا ولا معللاً، وإنّما قلت ذلك لأنني اعتبرت كثيرًا من أحاديث الصحيحين فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلاّ بذلك.

ومن ذلك حديث أبي[1] بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده ﷺ في ذكر خيل النبيّ ﷺ.

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ،عَنْ أَبِيهِ ،عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ[2].

وأبي هذا قد ضعفه – لسوء حفظه – أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والنسائي، ولكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن[3] بن العباس، أخرجه ابن ماجه من طريقه، وعبد المهيمن أيضا فيه ضعف فاعتضد.

وانضاف إلى ذلك أنّه ليس من أحاديث الأحكام، فلهذه الصورة المجموعة حكم البخاري بصحته – أي أخرجه في الصحيح – وإلا فهو لا يرتقى عن درجة الحسن لغيره؛ لحال أبي بن العباس وأخوه عبد المهيمن.

---

(1) أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي، قال الحافظ ابن حجر: فيه ضعف، من السابعة، وقال الحافظ في "هدي الساري": ضعفه أحمد وابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، له عند البخاري حديث واحد في ذكر خيل النبيّ ﷺ وقد تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس خرج له البخاري هذا الحديث الواحد، وأخرج له الترمذي وابن ماجة.. تقريب التهذيب ٨٤/١.. هدي الساري ص٤٠٨.. الكاشف ٩٨/١.

(2)صحيح البخاري – كتاب الجهاد – باب اسم الفرس والحمار، حديث رقم: ٢٨٥٥.

(3)عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي قال الحافظ ابن حجر: ضعيف، قال الذهبي: واه.– مات بعد السبعين ومائة خرج له الترمذي وابن ماجه التقريب ٢٢٥/١.– الكاشف ٢١٧/٢.

ومما حكم بصحته حديث معاوية بن إسحاق عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ﵂ أنها سألت النبي ﷺ عن الجهاد فقال ﷺ: «جهادكن الحج».

قال الإمام البخاري: حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن معاوية بن إسحاق[1] عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين ﵂ قالت: سألت النبي ﷺ في الجهاد. فقال: «جهادكن الحج»[2].

ومعاوية ضعفه أبو زرعة ووثقه أحمد والنسائي، وقد تابعه عليه عنده حبيب بن أبي عمرة فاعتضد.

في أمثلة كثيرة قد ذكرت الكثير منها في مقدمة شرح البخاري، ويوجد في كتاب مسلم منها أضعاف ما في صحيح البخاري والله أعلم[3].

قال الحافظ السيوطي: قال ابن حجر: قد اعتنى ابن الصلاح والنووي بجعل الحسن قسمين: أحدهما لذاته والآخر باعتضاده، فكان ينبغي أن يعتنى بالصحيح أيضاً، وينبه على أنه قسمان كذلك، وإلا فإن

---

(١) معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله التيمي أبو الأزهر. قال أحمد والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، ذكره ابن حبان في الثقات، قال الحافظ ابن حجر: وثقه ابن سعد والعجلي وقال يعقوب ابن سفيان: لا بأس به، قال أبو زرعة: شيخ واهٍ، وقال الحافظ: ما له في البخاري سوى حديث واحد في الجهاد عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ﵂ وتابعه عليه عنده حبيب بن أبي عمرة، خرج له البخاري والنسائي وابن ماجة. هدي الساري ص٤٦٦.. تهذيب التهذيب ١٠/٢٠٢.

(٢) صحيح البخاري – كتاب الجهاد – باب جهاد النساء، حديث رقم: ٢٨٧٥.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٤١٦-٤١٩.

اقتصر على تعريف الصحيح لغيره في نوع الحسن لأنّه أصله، فكان ينبغي أن يقتصر على تعريف الحسن لذاته في بابه، ويذكر الحسن لغيره في نوع الضعيف؛ لأنّه أصله.

قال الحافظ ابن حجر: كلام ابن الصلاح في شرح مسلم له يدل على أنه أخذ الحد - أي التعريف - المذكور هنا من كلام مسلم، فإنه قال: شرط مسلم في صحيحه أن يكون متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه غير شاذ ولا معلل، وهذا هو حد الصحيح في نفس الأمر.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: ولم يتبين لي أخذه انتفاء الشذوذ من كلام مسلم، فإن كان وقف عليه من كلامه في غير مقدمة صحيحه فذاك، وإلاّ فالنّظر السّابق في السّلامة من الشذوذ باق، قال: ثم ظهر لي مأخذ ابن الصلاح وهو أنه يرى أن الشاذ والمنكر اسمان لمسمى واحـد، وقد صرح مسلم بـأن علامة المنكر أن يروي الراوي عن شيخ كثير الحديث والرواة شيئًا ينفرد به عنهم فيكون الشاذ كذلك، فيشترط انتفاؤه[1].

الاعتراضات على تعريف الإمام ابن دقيق العيد: يرد على تعريف الإمام ابن دقيق العيد ما يأتي:

- لم يقيد ابن دقيق العيد ضبط راوي الحديث الصحيح لذاته بـ "التام"، ويلزم من ذلك أن مطلق وصف الراوي بالضبط يجعل حديثه صحيحًا لذاته . وسبق الحديث عن ذلك.

---

(١) تدريب الراوي ١/٦٥-٦٩.

-لم يقيد العلة بكونها قادحة خفية.

-لم يشترط سلامة الحديث الصحيح من النكارة.

الاعتراضات على تعريف الحافظ ابن حجر:

يرد على تعريف الحافظ ابن حجر أنه لم يبين مراده من الشذوذ، ولم يقيد العلة بكونها قادحة خفية، كما لم يشترط سلامة الحديث الصحيح من النكارة.

وسبق الجواب عن هذه الاعتراضات الثلاث فيما سبق.

الاعتراضات على تعريف الفقهاء والأصولين للحديث الصحيح: لم يشترط الفقهاء والأصوليون لصحة الحديث سوى عدالة الراوى المشترطة في عدالة الشاهد، و من لم يقبل منهم الحديث المرسل شرط شرطاً زائداً على عدالة الراوى وهو اتصل الإسناد.

فيرد على هذا التعريف من الاعتراضات كل ما ورد على كل التعريفات السابقة ويضاف إليها :أنهم لم يشترطوا ضبط الراوى لصحة الحديث.

قلت:أى صحيح هذا الذى اعتمده الفقهاء واستنبطوا منه الأحكام الشرعية ؟ فيدخل في الحديث الصحيح على تعريف الفقهاء كل أنواع الحديث الضعيف باستثناء الحديث لموضوع .

وبعد أن ذكرنا تعريف العلماء للحديث الصحيح، وما ورد من اعتراضات على كُلّ تعريف نستطيع أن نعرف الحديث الصحيح لذاته تعريفًا جامعًا مانعًا لا يرد عليه أدنى اعتراض فنقول وبالله التوفيق: المانع

تعريف الحديث الصحيح لذاته اصطلاحًا: هو ما اتصل سنده بنقل

العدل التام الضبط عن مثله من أول الإسناد إلى آخره من غير شذوذ ولا علة قادحة.

شروط الحديث الصحيح لذاته المتفق عليها: من هذا التعريف نستطيع أن نستنبط شروط الحديث الصحيح لذاته المتفق عليها، وهي كما يأتي:

١ - **اتصال الإسناد:** والمراد باتصال الإسناد أن يكون كُلّ راو في الإسناد قد تحمل الحديث عن شيخه بطريق من طرق التحمل، وسبق بيان ذلك عند الكلام عن شروط الحديث المقبول.

٢ - **عدالة الرواة:** المراد بعدالة الرواة أن يكون كُلّ راو في إسناد الحديث **عدلاً في دينه**؛ وسبق الحديث عن العدالة عند الكلام عن شروط الحديث المقبول.

٣ - **ضبط الرواة:** المراد بضبط الرواة أن يكون كُلّ راو في إسناد الحديث **ضابطاً ضبطاً تاماً**؛ ولا يكفي أن يكون الراوي ضابطاً فقط، بل لابد من أن يكون تام الضبط حتّى يكون الحديث صحيحاً، فإن لم يكن كُلّ راو في إسناد الحديث متصفاً بتمام الضبط نزل الحديث عن درجة الصحيح، وسبق تعريف الضبط وبيان أقسامه ودرجاته عند الكلام عن شروط الحديث المقبول.

٤ - **السلامة من الشذوذ:** وسبق تعريف الشذوذ وبيان أقسامه، عند الكلام عن شروط الحديث المقبول، وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الحديث عن الحديث الشاذ.

٥ - **السلامة من العلة القادحة:** وسبق تعريف العلة وبيان أقسامها، عند الكلام عن شروط الحديث المقبول، وسيأتي لذلك مزيد بيان عند

الحديث عن الحديث المعل.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح بعد أن ذكر تعريف الحديث الصحيح، وأن هذه الشروط الخمسة السابقة هي شروط الحديث الصحيح: فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث؛ لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل[1]

قال ابن دقيق العيد بعد أن ذكر تعريف الحديث الصحيح: : لَو قيل في هَذَا الحَديث الصَحِيح المجمع على صحته هُوَ كَذَا وكَذَا إِلَى آخره لَكَانَ حسنا لِأَن من لا يشْتَرط مثل هَذِه الشُروط لايحصر الصَحِيح في هَذِه الأَوصَاف وَمن شَرط الحَد أَن يكون جَامعا مَانِعا.[2].

شروط الحديث الصحيح لذاته المختلف فيها: ذكرنا شروط الحديث الصحيح لذاته المتفق عليها بين العلماء، غير أن بعض العلماء لم يكتفوا بهذه الشروط، فشرطوا شروطاً زائدة على هذه الشروط، غير أنها لا تخرج عن الشروط المتفق عليها، وهي:

١ - **أن يكون راوي الحديث الصحيح مشهورًا بالطلب:** المراد بالشهرة بالطلب أن يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس إلى كونه ضبط ما روى، وليس المراد الشهرة المخرجة عن الجهالة، بل قدرًا زائدا على ذلك.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص٨.

(٢)الاقتراح في بيان الاصطلاح ص: ٥

قال عبد الله بـن عون: لا يؤخـذ العلم إلاّ علـى من شـهد لـه بالطلب(١).

عن أبي الزناد قال: أدركتُ بالمدينة مائة كلُّهُم مأمونٌ مـا يؤخذ عنهُ الحديث، يقال: ليس من أهله(٢).

قال شيخ الإسلام ابن حجر: والظاهر من تصرف صاحبي الصحيح اعتبار ذلك، إلاّ إذا كثرت مخارج الحديث فيستغنيان عن اعتبار ذلـك، كما يستغنى بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام.

قال: ويمكن أن يقال: اشتراط الضبط يغني عن ذلك(٣).

٢ - مذاكرة أهل الحديث ليقف على علل الحديث:

قال الإمام الحاكم: الصحيح لا يعرف بروايته فقط وإنّما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يَخفَى من علة الحديث(٤).

قال شيخ الإسلام ابن حجر: هذا يؤخذ من اشتراط انتفـاء كونـه معلولاً؛ لأن الاطلاع على ذلك إنّما يحصل بما ذُكِرَ من الفهم والمذاكرة وغيرهما.

---

(١) أخرجه ابن عدي في كامله ١/١٥٢.

وعبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري، قال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت فاضل، خرج له الأئمة الستة، من السادسة مات سنة خمسين ومائة. تقريب التهذيب ص ٣١٧.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه - صحيح مسلم بشرح النووي ١/٨٦.

(٣) تدريب الراوي ١/٦٩.

(٤) معرفة علوم الحديث ص٥٩، ٦٠.

٣ - أن يكون الراوي حافظًا لحديثه ولا يكتفي بالرواية من الكتاب.

ذكر ابن الصلاح من أسباب منع التصحيح بالنسبة للمتأخرين أن كثيرًا من رواة الحديث اعتمدوا في روايتهم للحديث على كتبهم ولم يكونوا حافظين لحديثهم، لدرجة أنه لا يكاد يخلو إسناد من راو اعتمد على كتابه في الرواية ولم يكن حافظًا، فهل حفظ الراوي للحديث شرط لصحته؟

قلت: هذا الشرط يرده الواقع العملي، فالمعروف أن أئمة الحديث لم يشترطوا في راوي الحديث الصحيح أن يكون حافظًا لحديثه، وأكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين قد اعتمدوا في روايتهم على كتبهم لا على حفظهم، ومعلوم أن الراوي إن كتب الحديث وقابل كتابه وحفظه ولم يعره لأحد، فإن الرواية منه أضبط من الرواية من الذاكرة؛ لأن ما في الكتاب لا تعتريه الزيادة أو النقصان - وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الكلام عن صفة رواية الحديث إن شاء الله تعالى -.

٤ - أن يكون الراوي عالمًا باللغة العربية ومدلولات الألفاظ عالمًا بالمترادفات ومقدار التفاوت بينها، حتى إذا روى بالمعنى لا يُحيل الحلال حرامًا والحرام حلالاً.

وهذا الشرط لابد من تحققه في من يروى بالمعنى.

قال ابن حجر: هذا الشرط لابد منه لكنه داخل في الضبط.

٥ - أن يكون الراوي فقيهًا - وهذا شرط أبي حنيفة -، حتى إذا روى بالمعنى لا تتغير الأحكام؛ لأن الأحكام إنما تؤخذ من ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني، ولكن ما شرطه العلماء فيمن يروي بالمعنى يؤمن هذا الجانب - وقد سبق ذلك -.

عليه (الإيضاح في علوم ...) قال الحافظ السيوطي: قال ابن حجر: والظاهر أن ذلك إنما يشترط عند المخالفة أو عند التفرد بما تعم به البلوى[١].

٦ - ثبوت السماع لكل راو من شيخه: شرط الإمام البخاري لاتصال الإسناد سماع كل راو من شيخه، ولم يكتف بالمعاصرة وإمكان اللقاء وسلامة الراوي من التدليس، بل لابد من تحقق اللقاء بين الراوي وشيخه وثبوت السماع ولو مرة واحدة، وهذا شرط شرطه البخاري ولم يشاركه الإمام مسلم في اشتراطه، بل اكتفى مسلم بالمعاصرة وإمكان اللقاء بين الراوي وشيخه، وسلامة الراوي من التدليس، ولم يشترط تحقق اللقاء وثبوت السماع، وهذا الشرط ليس من شرط الصحيح بل شرط للأصحية – وسوف نناقش هذا الشرط بالتفصيل عند الحديث عن منهج الإمام البخاري في صحيحه –.

٧ - **اشتراط العدد في الرواية كالشهادة**: ذهب بعض متأخري المعتزلة إلى اشتراط العدد في الرواية كالشهادة فلا يقبل الحديث إلاّ إذا رواه اثنان عن اثنين من أول الإسناد إلى آخره.

وهؤلاء لا يعبأ بقولهم ولا يلتفت إلى رأيهم وذلك للآتي:

أ - العمل بخبر الواحد من المعلوم من الدين بالضرورة؛ فلقد تواتر عن الرسول ﷺ الذي لا حجة لقول أحد من البشر مع قوله ولا لعمل أحد من البشر مع عمله، ولقد عمل ﷺ بخبر الواحد في وقائع لا تكاد تحصى، كما تواتر ذلك عن الصحابة

---

(١) تدريب الراوي ٦٩/١، ٧٠.

والتابعين ومن جاء بعدهم إلى يومنا هذا - كما سيأتي إن شاء الله تعالى في مبحث خبر الآحاد -.

ب - هؤلاء الذين شرطوا العدد في الرواية ليسوا من أهل الاختصاص، وأهل الاختصاص في كُلِّ علم هم الذين يضعون حدوده ويحددون شروطه، وأهل الاختصاص - وهم المحدثون - قبلوا رواية الواحد وعملوا بها، لذلك قال ابن الصلاح عقب تعريف الحديث الصحيح: فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وكذلك قبل خبر الواحد وعمل به الفقهاء والأصوليون والمفسرون وغيرهم.

ج-قياس الرواية على الشهادة قياس باطل؛ لأنّه قياس مع الفارق - كما ستعرف ذلك في مبحث الجرح والتعديل إن شاء الله تعالى -.

د-الدافع لهؤلاء إلى هذا القول واضح جلي وهو إبطال العمل بالسُّنَّة المُطهّرة لينصروا بدعهم.

قال الحافظ الحازمي: ولا أعلم أحدًا من فرق الإسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبر العدد سوى متأخري المعتزلة فإنهم قاسوا الرواية على الشهادة، واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة، وما مغزى هؤلاء إلاّ تعطيل الأحكام كما قال أبو حاتم ابن حبان، فإن قيل: فإن كان الأمر على ما ذكرت فإن الحديث إذا صح سنده وسلم من شوائب الجرح

فلا عبرة بالعدد والأفراد[1].

فلا عبرة بخلاف المعتزلة؛ فهم ليسوا من أهل الاختصاص، ولا علم لهم بالحديث وعلومه فضلاً عن أن يعتبر بخلافهم.

قلت: لا عبرة بخلافهم.

وليس كل خلاف جاء معتبراً.... إلا خلاف له حظ من النظر.

النوع الثاني: الحديث الصحيح لغيره:

سبق أن تحدثنا عن الحديث "الصحيح لذاته"، وذكرنا شروطه؛ أمّا الحديث "الصحيح لغيره" فهو في أصله حديث "حسن لذاته" غير أنه توبع فجاء من طريق آخر مساو له في قوته - أي حسن لذاته - أو أرجح منه - أي صحيح - أو جاء من عدة طرق كُلّ طريق منها لا يصل إلى مرتبة الحسن لذاته، فتقوى الحديث وارتقى من "الحسن لذاته" إلى "الصحيح لغيره".

تعريف الحديث الصحيح لغيره اصطلاحًا: هو في أصله حديث "حسن لذاته" غير أنّه توبع بمثله أو بأقوى منه أو بعدّة طرق أقل منه في الدرجة فارتقى من "الحسن لذاته" إلى "الصحيح لغيره".

وسُمّي صحيحًا لغيره؛ لأن صحته ليست من ذات إسناده، وإنّما جاءت من وروده من طريق آخر أو طرق أخرى.

قال الحافظ السيوطي: إذا كان راوي الحديث متأخرًا عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهورًا بالصدق والستر - وقد علم أن من هذا حاله فحديثه حسن - فروي حديثه من غير وجه - ولو وجهًا واحدًا كما يشير إليه تعليل ابن الصلاح - قوي بالمتابعة وزال ما كنا نخشاه

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٦٢.

عليه من جهة سوء الحفظ، وانجبر بها ذلك النقص اليسير وارتفع حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح - أي لغيره -[1].

قال الحافظ السخاوي: الحديث الحسن لذاته وهو المشهور بالعدالة وصدق راويه غير أنه متأخر المرتبة في الضبط والإتقان عن راوي الصحيح، إذ أتى له طرق أخرى نحوها - أي نحو طريقه الموصوفة بالحسن - من الطرق المنحطة عنها صحته، أما عند التساوي أو الرجحان، فمجيئه من وجه آخر كاف، وهذا هو الصحيح لغيره[2].

قال الحافظ ابن حجر: وإنما يحكم للحديث الحسن لذاته بالصحة عند تعدد الطرق؛ لأن للصورة المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن عن راوي الصحيح، ومن ثمّ تطلق الصحة على الإسناد الذي يكون حسنًا لذاته لو تفرد إذا تعدد[3].

مثال للحديث الحسن لذاته الذي توبع بما هو أقوى منه فارتقى إلى الصحيح لغيره:

قال ابن الصلاح: مثاله: حديث مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ »[4]، فمُحمّد بن عمرو بن علقمة من المشهورين

(1) تدريب الراوي ١/١٧٥.

(2) فتح المغيث للسخاوي ١/٧١.

(3) شرح نخبة الفكر ص١١.

(4) أخرجه الترمذي من طريق عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وأخرجه الترمذي أيضًا من طريق عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ

بالصدق والصيانة، لكن لم يكن من أهل الإتقان، حتّى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم؛ لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه أخرى زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح[1].

قلت: خلاصة القول في مُحمّد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي

بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ " جزء حديث ".

- قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّمَا صَحَّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ - يعني البخاري - فَزَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذي عقب حديث زيد بن خالد الجهني: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ - سنن الترمذي - كتاب الطهارة - باب ما جاء في السواك ١/٣٤، ٣٥.

وأخرجه البخاري من طريق مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ - كتاب الجمعة - باب السواك يوم الجمعة.. إلاّ أنه قال: « أَوْ عَلَى النَّاسِ » - فتح الباري ٢/٣٧٤.

وأخرجه البخاري من طريق اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ... الحديث - كتاب التمني - باب ما يجوز من اللهو.. بدون قوله: «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » - فتح الباري ١٣/٢٢٤.

وأخرجه مسلم من طريق سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - كتاب الطهارة - باب السواك - صحيح مسلم بشرح النووي ٣/١٤٢، ١٤٣.

وهنا وقعت المتابعة بمن هو أقوى من محمد بن عمرو - كما هو واضح في التخريج -.

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٧.

أنه من "المرتبة الرابعة" من مراتب التعديل، فحديث "حسن لذاته" ما لم يتابع، غير أنّه هنا توبع.. والناظر في تخريج الحديث يرى أنّــه روي من أكثر من وجه، كما أنّه روي من أوجه صحيحة في غير سنن الإمام الترمذي، فوقعت المتابعة في هذا المثال بالأقوى.

مثال للحديث "الحسن لذاته" التي توبع بمثله فارتقى من "الحــسن لذاته" إلى "الصحيح لغيره":

ذكر الحافظ ابن حجر مثالاً للحديث "الحسن لذاته" الذي توبع بمثله فارتقى من "الحسن لذاته" إلى "الصحيح لغيــره"، فبعــد أن ذكــر أنّـــه اعترض على ابن الصلاح حيث مثّل للحديث "الحسن لذاته" الذي ارتقى بالمتابع إلى درجة الحديث "الصحيح لغيره" بحديث مُحمّد بن عمرو بن علقمة بأن المُتابِع له كان أقوى منه – كما سبق في تخريج الحــديث – وأنّه كان على ابن الصلاح أن يذكر حديثًا له أسانيد كُلّ منها لا يرتقي عن درجة "الحسن لذاته" قد حكم له بالصحة باعتبار مجموع تلك الطــرق، فقال ﷺ: والجواب عن المصنف – يقصد ابن الصلاح – أن المثــال الذي أورده مستقيم والذي طُولب به قسم من المسألة، وذلك أن الحديث الذي يروى بإسناد حسن لا يخلو إما أن يكون فردًا أو له متابع،الثاني – أي ما له متابع – لا يخلو المتابع إما أن يكون دونه أو مثله أو فوقــه، فإن كان دونه فإنّه لا يرقيه عن درجته.

وقال: قد يفيده إذا كان عن غير متهم بالكذب قوّة ما يرجح بها لــو عارضه حسن آخر بإسناد غريب، وإن كان مثله أو فوقه فكُــلّ منهمــا يرقيه إلى درجة الصحة، فذكر المصنف مثالاً لما فوقه ولم يذكر مثــالاً لما هو مثله، وإذا كانت الحاجة ماسة إليه فلنذكره نيابة عنــه، وأمثلتــه

كثيرة منها: ما رواه الترمذي عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنّ النبيّ ﷺ كان يُخلّل لحيَتهُ(١).

(١) سنن الترمذي – كتاب الطهارة – باب ما جاء في تخليل اللحية.. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقال محمّدُ بنُ إسماعيل: أصحُ شيْءٍ في هذَا البَابِ حَديثُ عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عُثمان ٤٥/١، حديث رقم ٣١.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه – كتاب الوضوء – باب تخليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه ٧٨/١.

وأخرجه الحاكم في المستدرك – كتاب الطّهَارَةِ – حَديثُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ قال الحاكم: هذا إسناد صحيح، وقد احتجا بجميع رواته، ولا أعلم في عامر بن شقيق ضعفًا بوجه من الوجوه. ١/ ٢٤٩.- قال الذهبي... ٢٤٩/١.

- وأخرجه غير هؤلاء الأئمة، غير أن مدار هذا الحديث على عامر بن شقيق.

ترجمة موجزة لعامر بن شقيق:

هو عامر بن شقيق بن حمزة الأسدي الكوفي.. قال النسائي: لا بأس به.. ذكره ابن حبان في الثقات.. قال ابن معين: ضعيف الحديث.. قال أبو حاتم: ليس بقوي.. قال الذهبي: صدوق ضُعّف.. قال الحافظ ابن حجر: ليّن الحديث من السادسة، خرّج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.- الكاشف للذهبي ٥٥/٢، تهذيب التهذيب ٦٩/٥، تقريب التهذيب ٣٨٧/١.

قلت: خلاصة القول في عامر بن شقيق أنّه من "المرتبة الرابعة" من مراتب التعديل، فحديثه "حسن لذاته" ما لم يتابع، فإن توبع ارتقى من "الحسن لذاته" إلى "الصحيح لغيره"، وقد توبع هنا؛ وذلك لأن البخاري حسّن حديثه.. وقال النسائي: لا بأس به، وصحّح حديثه الحاكم، وإن كان قد ضعّفه ابن معين وأبو حاتم.

قلت: لايلزم من قول الإمام البخاري: " أصح شيء في التخليل أو في هذا الباب حديث عامر بن شقيق " أن يكون الحديث صحيحًا، فقد يقال أصح ما في الباب كذا

قال الحافظ ابن حجر: قال الترمذي في "العلل الكبير": قال مُحمَّد - يعني البخاري -: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في هذا، فقال: هو "حسن"، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم[1].

قال الحافظ ابن حجر عن حديث عثمان ﷺ: تفرد به عامر بن شقيق، وقد قوّاه البخاري والنسائي وابن حبان، وليّنه ابن معين وأبو حاتم، وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في "العلل" بأن حديثه هذا حسن، وكذا قال أحمد فيما حكاه عنه أبو داود: أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان ﷺ.

ولحديث عثمان بن عفان ﷺ شاهد من حديث عمار بن ياسر، أخرجه الإمام الترمذي من طريقين:

الطريق الأول: قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ...

فهذا الإسناد معلول من وجهين:

الوجه الأول: ضعف عبد الكريم بن أبي المُخارق أبي أمية المعلم البصري، فهو في غاية الضعف.

قال النسائي والدارقطني: متروك.. قال ابن عبد البر: مجمع على

ولا يكون صحيحا بل حسنا لو أقله ضعفا.

(١) تهذيب التهذيب ٥/٦٩.

ضعفه.. قال الذهبي: ضعفه أحمد وغيره... إلى غير ذلك[1].

الوجه الثاني: الانقطاع بين عبد الكريم بن أبي المخارق وحسّان بن بلال.. روى الترمذي بإسناده عَنْ ابنُ عُيَيْنَةَ أنه قال: لَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ الكريمِ منْ حسّانَ بْنِ بلالٍ حديثَ التخليلِ، وكذا قال البخاري[2].

الطريق الثاني: قال الإمام الترمذي: حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ حدثنا سُفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سعيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ حَسّانَ بْنِ بِلالٍ عَنْ عمّارٍ عَنْ النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قالَ أبُو عيسَى: وَفِي البَاب عَنْ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ وَأمّ سَلَمَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ أبِي أَوْفَى وَأَبِي أيُوبَ[3].

ولمّا الطريق الثّاني وإن كان ظاهره الصحة، إلاّ أن بعض الحفّاظ أعله بأن سفيان بن عيينة لم يسمعه من سعيد بن أبي عروبة، وفي رواية الترمذي عنعن سفيان الحديث كما هو ظاهر.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار عن النّبيّ ﷺ في تخليل اللحية؟ قال أبي: لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة، قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحًا لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث، وهذا أيضًا ممّا يوهنه[4].

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٧٦/٦ – ٣٧٨، -الكاشف للذهبي ٢٠٦/٢.

(٢) سنن الترمذي ٤٥/١، ٤٦، وتهذيب التهذيب ٣٧٧/٦.

(٣) سنن الترمذي ٤٥/١.

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم ٣٢/١.

قلت: تفرد سفيان بن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة برواية حديث لا يقدح في صحته؛ وذلك لأن رواية الواحد مقبولة، والإمام لا يضر، التفرد وإنّما يستدل به على حفظه وإتقانه وأنّه حفظ ما لم يحفظ غيره.

-أمّا عن عنعنة سفيان بن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة في رواية الإمام الترمذي، فإنّه لا يستدل بها على أن سفيان لم يسمع الحديث من سعيد بن أبي عروبة جزمًا.

-وقد أخرجه الحاكم في المستدرك وصرّح سفيان بن عيينة بأنه سمع الحديث من سعيد بن أبي عروبة، فقال سفيان في رواية الحاكم: وحدثنا سعيد بن أبي عروبة، لذلك صحح الحاكم الحديث وسكت على ذلك الذهبي، وعلى فرض أن سفيان يدلس، فهو ممّن احتمل الأئمة تدليسه؛ لأنّه لا يدلس إلاّ عن الثقات.

-أمّا عن قول أبي حاتم: لو كان صحيحًا لكان في مصنفات سعيد بن أبي عروبة، فهل حوت مصنفات سعيد بن أبي عروبة كُلّ ما صح عنده؟! فما ذكره أبو حاتم من علل في هذا الإسناد لا يسلم له، والله أعلم.

-وكان من الأوفق أن يعل الحديث بعنعنة قتادة بن دعامة السدوسي؛ لأنّه عنعن الحديث وهو من المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين فلا تحمل عنعنته على الاتصال، فلا يقبل حديثه إلاّ إذا صرّح بالسماع.

ولحديث عثمان شاهد آخر من حديث أنس بن مالك أخرجه أبو داود، قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ يَعْنِي الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ

عَنْ الوَلِيدِ بْنِ زَوْزَانَ عَنْ أَنَسٍ يَعْنِي ابْنَ مَالِكٍ ﷺ فذكره[1].

وهذا إسناد حسن، فالربيع بن نافع أبو توبة الحلبي ثقة حجة عابد

خرّج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه[2].

وأبو المليح الرقي الحسن بن عمر الغزاوي، قال أحمد وأبو زرعة والدارقطني وابن معين: ثقة، زاد أحمد: ضابط الحديث صدوق.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة من الثامنة، خرّج له البخاري في التاريخ وأبو داود والنسائي وابن ماجه.. مات سنة ١٨١هـ[3].

والوليد بن زوران الرقي السلمي، قال الذهبي: ثقة.. قال ابن حجر: لين الحديث، خرّج له أبو داود[4].

قلت: الحديث بمجموع أسانيده يرتقي إلى "الصحيح لغيره".

قال الحافظ ابن حجر عقب حديث عثمان: وصححه مطلقًا الترمذي والدارقطني وابن خزيمة والحاكم وغيرهم، وذلك لما عضده من الشواهد، كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زوران عن أنس ﷺ.

أخرجه أبو داود وإسناده حسن؛ لأن الوليد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد وتابعه عليه ثابت البناني عن أنس ﷺ.

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير من رواية عمر بن إبراهيم العبدي عنه، وعمر لا بأس به.

---

(١) أخرجه أبو داود – كتاب الطهارة – باب تخليل اللحية ٣٦/١.

(٢) تهذيب التهذيب ٢٥١/٣، -تقريب التهذيب ٢٤٦/١.

(٣) تهذيب التهذيب ٣٠٩/٢، ٣١٠، -تقريب التهذيب ١٦٩/١، -الكاشف للذهبي ٢٢٥/١.

(٤) الكاشف في معرفة من له رواية ٢٣٨/٣، -تقريب التهذيب ٣٣٢/٢.

ورواه الذهلي في الزهريات من طريق الزبيدي عن الزهري عن أنس ﷺ، إلاّ أن له علة غير قادحة، كما قال ابن القطان.

ورواه الترمذي والحاكم من طريق قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر، وهو معلول وله شواهد أخرى دون ما ذكر في المرتبة، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة، وكلّ طريق منها بمفردها لا يبلغ درجة الصحيح، والله أعلم[1].

مسائل تتعلق بالحديث الصحيح:

١-أول من صنف في الحديث الصحيح المجرد:

بعد أن تحدثنا عن الحديث الصحيح بقسميه وشروطه وما تبع ذلك نأتي الآن إلى الحديث عن أوّل مَن صنف في الحديث الصحيح المجرّد:

كان الأئمة قبل الإمام البخاري لا يقتصرون في مؤلفاتهم على الصحيح من الأحاديث، بل كانوا يجمعون بين الصحيح والحسن والضعيف، تاركين التمييز بين الصحيح وغيره إلى معرفة القارئ، إلى أن جاء الإمام البخاري ﷺ فرأى أن يخص الحديث الصحيح بالجمع والتصنيف، فألف كتابه "الجامع الصحيح"، وبذلك يكون الإمام البخاري قد نهض بالحديث نهضة كبيرة، وخطا به خطوة واسعة جديدة، حيث جرد الحديث الصحيح من غيره، وجعل كتابه "الجامع الصحيح" خاصًا بالأحاديث الصحيحة.

وبذلك تكون بدأت مرحلة جديدة من مراحل التصنيف في السُنّة المطهّرة وهي مرحلة التصنيف في الحديث الصحيح المجرد على يد

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٤٢١/١، ٤٢٢.

وهي المرحلة الخامسة من مراحل التدوين في السنة المطهرة.

ثم تلا الإمام البخاري في جمع الحديث الصحيح وتجريده الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري تلميذ الإمام البخاري، فصنف كتابه الصحيح أيضًا وجعله خاصًا بالأحاديث الصحيحة أيضًا.

إلاّ أن بعض العلماء خالفوا في ذلك، وسنذكر أقوالهم مبينين الراجح منها:

أولاً: قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح: أول مَن صنف الصحيح البخاريُّ أبو عبد الله محمدُ بن إسماعيل الجُعفيّ مولاهم، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيريُّ، ومسلمُ مع أنّه أخذ عن البخاري واستفاد منه، يشاركه في أكثر شيوخه، وكتاباهما أصحُ الكتب بعد كتاب الله تعالى[1].

قال الحافظ السخاوي: أول من صنف في الصحيح السّابق تعريفه كتابًا مختصًا به الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ،كما صرح به أبو علي سعيدُ بن عثمان بن السكن،ومسلمةُ بن قاسم القرطبي أبو القاسم وغيرهما.

وموطأ الإمام مالك – وإن كان سابقًا – فمصنّفه لم يتقيد بما اجتمع فيه الشّروط السّابقة – يعني شروطَ الحديث الصحيح –؛ لإدخاله فيه المرسل، والمنقطع، ونحوهما على سبيل الاحتجاج بخلاف ما يقع في صحيح البخاري من ذلك.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص٥.

وأما قول الإمام الشّافعي: ما على ظهر الأرض كتاب في العلم بعد كتاب الله تعالى أصح من كتاب مالك، أو ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالك، فإن الإمام الشّافعي قال ذلك قبل وجود صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم، فإن الإمام الشّافعي تُوفي في سنة أربع ومائتين والبخاريُ دون العاشرة من عمره، فقد وُلد الإمام البخاري في سنة أربع وتسعين ومائة، والإمام مسلم لم يكن وُلد بعد، فقد ولد الإمام مسلم في سنة ست ومائتين، فالإمام الشّافعي حكم بالنسبة للموجود آنذاك، والصحيحان لم يكونا قد وُجدًا بعد.

ثانيًا: ذهب الشيخ علاء الدين مغلطاي إلى أن أول مَن صنف في الصحيح المجرد هو الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، وقد اعترض الشيخ مغلطاي على قول ابن الصلاح سالف الذكر، مبينًا أن الإمام مالك إذا كان خرّجَ في الموطأ البلاغات ،والموقوفات ،والمراسيل والمنقطع ،والفقه، وهذا يَدفعُ أنه جرَّدَ الصحيحَ فإن الإمام البخاري قد فعل مثل ذلك ،حيث خرّج في صحيحه المعلقات والموقوفات على الصحابة والتّابعين.

وقد أجاب الحافظ العراقي عن اعتراض الشيخ علاء الدين مغلطاي فقال: " والجواب أن مالكا رحمه الله لم يُفرد الصحيح بل أدخل فيه المرسلَ والمنقطع والبلاغات، ومِن بلاغاته أحاديث لا تُعرف كما ذكره ابن عبد البر فلم يفرد الصحيح إذاً، والله أعلم[1] ".

قال الحافظ ابن حجر في التعقيب على قول مغلطاي والحافظِ

(١) التقييد والإيضاح ص٢٩.

ذكر في: اعترض عليه – أي على ابن الصلاح في قوله البخاريُّ أول من صنف الصحيح – الشيخ علاء الدين مغلطاي فيما قرأتُ بخطه بأن مالكاً أول من صنف في الصحيح وتلاه الإمام أحمد بن حنبل، وتلاه الإمام الدارميُّ قال: وليس لقائل أن يقول: لعلَّهُ أراد الصحيح المجرد، فلا يَرِدُ كتابُ مالكٍ لأن فيه البلاغ والموقوفَ، والمنقطع، والفقه وغير ذلك؛ لوجود مثل ذلك في كتاب البخاري.

لكن الصواب في الجواب عن هذه المسألة أن يقال: ما الذي أراده ابنُ الصلاح بقوله: أول مَن صنف الصحيح؟ هل أراد الصحيح من حيث هو، أو أراد الصحيحَ المعهودَ الذي فُرِغ من تعريفه؟

الظاهر أنه لم يُرِدْ إلاَّ الصحيحَ المعهود، وحينئذ فلا يَرِد عليه ما ذكره في الموطأ وغيره؛ لأن الموطأ وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحاً فليس ذلك على شرط الصحة المعتبرة عند أهل الحديث، والفرق بين ما في الموطأ من المقطوع والمنقطع وبين ما في صحيح البخاري من ذلك واضح؛ لأن الذي في الموطأ من ذلك، هو مسموع لمالك كذلك في الغالب وهو حجة عنده وعند من تبعه.

والذي في صحيح البخاري من ذلك قد حذفَ البخاريُّ أسانيدها عمداً ليُخرِجَها عن موضوع الكتاب، وإنّما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيهاً واستشهاداً واستئناساً وتفسيراً لبعض الآيات. وكأنه أراد أن يكون كتابُهُ جامعاً لأبواب الفقه وغير ذلك من المعاني التي قصد جمعه فيها، وقد بينت في كتاب تغليق التعليق كثيراً من الأحاديث التي يعلقها البخاريُّ في الصحيح، فيحذف إسنادها أو بعضها وتوجد موصولة عنده

في موضع آخر من تصانيفه التي هي خارج الصحيح.

والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه كمصنفات سعيد بن أبي عروبة[1] وحماد بن سلمة[2]، وسفيان الثوري، وابن إسحاق[3]، ومعمر ابن راشد، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ،وعبد الله بن المبارك ،وعبد الرزاق بن همام الصنعاني وغيرهم، ولهذا قال الشافعي: " ما بعد كتاب الله ﷻ أصحُ من كتاب

---

(١) سعيد بن أبي عروبة، مهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري، قال الحافظ ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت النّاس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست وخمسين ومائة، وقيل: سبع وخمسين ومائة، خرج له الأئمة الستة.. تقريب التهذيب ٣٠٢/١، والكاشف للذهبي ٣٦٨/١.

(٢) حماد بن سلمة هو: حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة عابد أثبت النّاس في ثابت وتغير حفظه بآخره.. قال ابن معين: إذا خالف- أحد حماد في ثابت فالقول قول ثابت خرج له الأئمة الستة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة.. تهذيب التهذيب ١١/٣ - وتقريب التهذيب ١٩٧/١-الكاشف للذهبي ٢٥٢/١.

(٣) ابن إسحاق هو أبو بكر محمد ابن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، قال الحافظ ابن حجر: صدوق يدلس ورُمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، خرج له الإمام مسلم وأصحاب السنن الأربعة، توفي سنة خمسين ومائة من الهجرة.. تقريب التهذيب ١٤٤/٢، -الكاشف للذهبي ١٩/٣.

قلت: فيما اتهم به ابن إسحاق من التدليس نظر – وسيأتي لذلك مزيد بيان –، وأقل ما يقال في حديثه إنّه حسن لذاته إن لم يكن صحيحًا.

وإنّما قال الشّافعي ذلك قبل وجود الصحيحين، فحكمه إنّما هو بالنسبة للموجود آنذاك كما سبق.

فموطأ مالك صحيح عنده وعند مَن تبعه ممّن يَحتج بالمرسل والموقوف.

ولما أول مَن صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث، الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الأوصاف.

فأول من جمعه البخاري ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح، وأما قول القاضي أبي بكر بن العربي في مقدمة شرحه لسنن الترمذي: " الموطأ هو الأصل الأول والبخاري هو الأصل الثّاني، وعليهما بني جميع من بعدهما كمسلم والترمذي وغيرهما ".

فإن أراد مجرد السبق إلى التصنيف فهو كذلك، ولا يلزم منه مخالفةٌ لما تقدم وإن أراد الأصل في الصحة فهو كذلك ولكن على التأويل الذي أولناه.

قال الحافظ السيوطي عقب قول الحافظ ابن حجر: فظهر بهذا أن الذي في صحيح البخاري لا يُخرجه عن كونه جرّد فيه الصحيح بخلاف الموطأ.

قال الحافظ ابن حجر :وأما قول مغلطاي: إن أحمد أفرد الصحيح، فقد أجاب الشيخ العراقي عنه بقوله: " إنا لا نسلم أن الإمام أحمد اشترط الصحة في مسنده " – وسيأتي ذلك عند الكلام عن مسند الإمام أحمد –.

وأما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ العراقي بأن فيه الضعيف والمنقطع، لكن بقي مطالبة مغلطاي بصحة دعواه بأن جماعة أطلقوا

... مسند الدارمي بكونه صحيحا " فإني لم أر ذلك في كلام أحد ممن يعتمد عليه. ثم وجدت بخط مغلطاي أنه رأى بخط الحافظ أبي محمد المنذري ترجمة كتاب الدارمي بالمسند الصحيح الجامع، وليس كما زعم فقد وقفت على النسخة التي بخط المنذري وهي أصل سماعنا للكتاب المذكور، والورقة الأولى منه مع عدة أوراق ليست بخط المنذري بل هو بخط أبي الحسن بن أبي الحصني، وخطه قريب من خط المنذري واشتبه ذلك على مغلطاي، وليس الحصني من أحلاس هذا الفن حتّى يحتج بخطه في ذلك كيف؟ ولو أطلق ذلك عليه من يُعتمدُ عليه لكان الواقع يخالفه لما في الكتاب المذكور - أي سنن الدارمي من الأحاديث الضعيفة والمنقطعة والمقطوعة.

والموطأ في الجملة أنظف أحاديث وأتقن رجالا منه، ومع ذلك كلّه فلست أسلم أن الدارمي صنف كتابه قبل تصنيف البخاري للجامع لتعاصرهما، ومن ادعى ذلك فعليه البيان والله أعلم(1).

٢ - **أقسام الحديث الصحيح:** ذكر الحاكم في كتابه المدخل إلى كتاب الإكليل أن الصحيح من الحديث ينقسم عشرة أقسام: خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها.

أوّلاً: الأقسام المتفق عليها:

القسم الأول: اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح: الذي يرويه عن الصحابي المشهور الذي له راويان ثم عن

---

(1) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٧٧-٢٨١ " بتصرف يسير". تدريب الراوي ١/٩١.

التابعي وتابع التابعي كذلك إلي حد الشيخين، والأحاديث المروية بهذا الشرط لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث.

القسم الثاني: الحديث الصحيح بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى الصحابي وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد.

القسم الثالث: أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة، والتابعون ثقات إلاّ أنّه ليس لكلّ منهم إلاّ الراوي الواحد.

القسم الرّابع: الأحاديث الأفراد الغرائب التي يرويها الثقات العدول تفرد بها ثقة من الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب مثل حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة.

القسم الخامس: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم إلاّ عنهم. كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده...

قال الإمام الحاكم: جماعتهم صحابيون وأحفادهم ثقات والأحاديث على كثرتها محتج بها في كتب العلماء.

قال الإمام الحاكم: فهذه الأقسام الخمسة مخرجة في كتب الأئمة محتج بها وإن لم يخرج في الصحيحين منها حديث - أي غير القسم الأول - لما بينه في كل قسم منها.

ثانيًا: الأقسام المختلف فيها:

القسم الأول: المراسيل.

القسم الثّاني: روايات المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم في الرواية فإنّها صحيحة عند جماعة ممن ذكرناهم من أئمة أهل الكوفة غير صحيحة عند جماعة من العلماء.

القسم الثالث: المختلف في وصله وإرساله بين الثقات.
القسم الرابع: روايات العدول غير الضابطين.
القسم الخامس: روايات المبتدعة[1].
استدراك العلماء على الحاكم: استدرك العلماء على الحاكم في تقسيمه الحديث الصحيح إلى هذه الأقسام العشرة.

قال الحافظ ابن حجر: هذا حاصل ما ذكره الحاكم مبسوطاً مطولاً في كتاب "المدخل إلى معرفة الإكليل" من هذه الأقسام التي ذكرها في هذا المدخل مدخول، ولولا أن جماعة من المصنفين كالمجد بن الأثير في مقدمة "جامع الأصول" تلقوا كلامه فيها بالقبول؛ لقلة اهتمامهم بمعرفة هذا الشأن واسترواحهم إلى تقليد المتقدم دون البحث والنظر لأعرضت عن تعقب كلامه في هذا؛ فإن حكايته خاصة تغني اللبيب الحاذق عن التعقب.

فأقول: أمّا القسم الأول الذي ادعى أنّه شرط الشيخين فمنقوض بأنهما لم يشترطا ذلك ولا يقتضيه تصرفهما وهو ظاهر بيّن لمَن نظر في كتابيهما.

وأمّا زعمه بأنّه ليس في الصحيحين شيء من رواية صحابي ليس له إلاّ راو واحد فمردود بأن البخاري أخرج حديث مرداس الأسلمي ﷺ وليس له راو إلاّ قيس بن أبي حازم في أمثلة كثيرة مذكورة في أثناء الكتاب.

وأمّا قوله بأنه ليس في الصحيحين من رواية تابعي ليس له إلاّ

---

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل ص٣٣-٥٠ "بتلخيص".. النكت للزركشي ١٢٧/٢-١٢٩.

راو واحد المردود أيضاً فقد خرج البخاري حديث عمر[1] بن محمد بن جبير بن مطعم ولم يرو عنه غير الزهري في أمثلة قليلة لذلك.

وأمّا قوله: إن الغرائب الأفراد ليس في الصحيحين منها شيء فليس كذلك بل فيهما قدر مائتي حديث قد جمعها الحافظ ضياء الدين المقدسي في جزء مفرد.

وأمّا قوله إنه ليس فيهما من روايات من روى عن أبيه عن جده مع تفرد الابن بذلك عن أبيه فمنتقض برواية سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده وبرواية عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي وغير ذلك وفي ذلك ما تفرد به بعضهم وهو في الصحيحين أو أحدهما.

وأمّا الأقسام الخمسة التي ذكر أنه مختلف فيها وليس في الصحيحين منها شيء فالأول كما قال. نعم، قد يخرجان منه في الشواهد.

في الثاني نظر يعرف من كلامنا في التدليس.

---

(1) عمر بن بن محمد بن جبير بن مطعم بن عدي القرشي،روى عن: أبيه مُحَمَّد بْن-جبير بْن مطعم و.رَوَى عَنه: الزُّهْرِيّ،.قَال النَّسَائي: ثقة،ذكره ابنُ حِبَّان في كتاب الثقات،قال الحافظ الذهبي: ما روى عنه في علمي سوى الزهري،لكن وثقه النسائي، وله حديث في -البخاري،.قال الحافظ ابن حجر :ثقة ما روى عنه غير الزهري، وهو أصغر من الزهري من السادسة ، خرج له البخاري حديثاً واحداً.-تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١/ ٤٩٥ -ميزان الاعتدال ٣/ ٢٢٠ -تقريب التهذيب ترجمة رقم٤٩٦٣.

وأمّا ما اختلف في إرساله ووصله بين الثقات، ففي الصحيحين منه جملة وقد تعقب الدارقطني بعضه في كتاب التتبع له وأجبنا عن أكثره.

وأمّا روايات الثقات غير الحفاظ، ففي الصحيحين منه جملة - أيضًا - لكنه حيث يقع مثل ذلك عندهما يكونان قد أخرجا له أصلا يقويه.

وأمّا روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين، ففي الصحيحين عن خلق كثير من ذلك، لكنهم من غير الدعاة ولا الغلاة، وأكثر ما يخرجان من هذا القسم في غير الأحكام. نعم، وقد أخرجا لبعض الدعاة الغلاة كعمران بن حطان و عباد بن يعقوب وغيرهما، إلاّ أنّهما لم يخرجا لأحد منهم إلاّ ما توبع عليه.

قلت خرج البخاري لعباد بن يعقوب حديثاً واحداً مقرون بغيره وتوبع عليه في صحيح البخاري وصحيح مسلم كما سيأتى في الجرح والتعديل.

وقد فات الحاكم من الأقسام المختلف فيها قسم آخر نبه عليه القاضي عياض رحمه الله وهو: رواية المستورين، فإن رواياتهم ممّا اختلف في قبوله ورده. ولكن يمكن الجواب عن الحاكم في ذلك بأن هذا القسم وإن كان ممّا اختلف في قبول حديثهم ورده، إلاّ أنّه لم يطلق أحد على حديثهم اسم الصحّة. بل الذين قبلوه جعلوه من جملة الحسن بشرطين:

أحدهما: أن لا تكون رواياتهم شاذة.

ثانيهما: أن يوافقهم غيرهم على رواية ما رووه. فقبولها حينئذ إنّما

هو باعتبار المجموعة - كما قرر في الحسن - والله أعلم[1].

قال الحازمي في التعقيب على الأقسام الخمسة الصحيحة المتفق عليها التي ذكرها الحاكم: ولم يصب في قسم من هذه الأقسام وسنبين أوهامه فيما بعد وربما لو رُجع وطُولب بالدليل وكُلف البحث والسبر على مخارج الأحاديث المخرجة في الكتابين بالاستقراء وتتبع الطرق وجمع التراجم والمشايخ وتأليف الأبواب لاستوعر السبيل ولم يتضح له فيه دليل إلا في قدر من ذلك قليل، وآفة العلوم التقليد... إلى أن قال:... وبعد أن ذكر الحاكم أمثلة استدل بها لما ذهب إليه قال: ومن أمعن النظر في هذه الأمثلة المذكورة بان له فساد وضع الأقسام التي ذكرها الحاكم[2].

وسيأتي لنقد الحافظ ابن حجر والحازمي لكلام الحاكم مزيد بيان عند الحديث عن شرط الإمام البخاري ومسلم إن شاء الله.

٣-**الحكم على المتن إنما هو بأعلى الأسانيد أو بمجموع الأسانيد**: إذا ورد متن بإسنادين أو من طريقين أحدهما صحيح والآخر ضعيف فالحكم على المتن أنه صحيح، بل إن المتن الذى له إسنادان أو جاء من طريقين وإن كان أحدهما ضعيفا والآخر صحيحا فهو أصح من حديث ليس له إلا إسناد واحد صحيح؛ لأن كثرة الأسانيد أو الطرق تقوى الحديث.

٤-**المراد بقول المحدثين: "هذا حديث صحيح"**:

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٣٦٦/١ - ٣٧٠.
(٢) شروط الأئمة الخمسة ص٣٥، ٤٧.

سبق أن نكرنا شروط الحديث الصحيح، فإذا توفرت هذه الشروط في حديث حكم العلماء له بالصحة، فالحكم على الحديث حكمًا على متنه وإسناده، فإذا قال إمام من الأئمة: " هذا حديث صحيح "، فقد حكم على إسناده ومتنه بالصحة، وكذا إذا قال: "هذا حديث حسن"، فقد حكم على إسناده ومتنه بالحسن.

ه‍ ـ هل الحكم على الحديث بالصحة بالنسبة للظاهر أم بالنسبة للظاهر والباطن؟

اختلف العلماء في هذه المسألة فذهب فريق من العلماء إلى أن الحكم على الحديث بالصحة إنما هو بالنسبة للظاهر فقط، وذهب فريق إلى أن الحكم على الحديث بالصحة إنما هو بالنسبة للظاهر والباطن - أي الواقع - معًا وسوف نناقش هذه المسألة مناقشة علمية موضوعية إن شاء الله تعالى.

المذهب الأول: ذهب جمع من العلماء إلى أن الحكم على الحديث بالصحة إنما هو بالنسبة للظاهر فقط؛ لتوفر شروط الصحة ظاهرًا في الحديث، وقد لا يكون صحيحًا في نفس الأمر، من هؤلاء العلماء الذين ذهبوا هذا المذهب: الشيخ ابن الصلاح والإمام النووي والحافظ العراقي وابن حجر والسخاوي والسيوطي.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: ومتى قالوا: هذا حديث صحيح فمعناه أنّه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة، وليس من شرطه أن يكون مقطوعًا به في نفس الأمر، إذ منه ما ينفرد بروايته عدل واحد وليس من الأخبار التي أجمعت الأمّة على تلقيها بالقبول.

وكذلك إذا قالوا في حديث: إنه غير صحيح، فليس ذلك قطعًا بأنه

كذب في نفس الأمر، إذ قد يكون صدقًا في نفس الأمر، وإنّما المراد به أنّه لم يصح إسناده على الشّرط المذكور، والله أعلم[١].

قال الإمام النووي: وإذا قيل: صحيح، فهذا معناه لا أنه مقطوع به. وإذا قيل: غير صحيح، فمعناه لم يصح إسناده[٢].

قال الحافظ العراقي: إذا قال أهل الحديث: هذا حديث صحيح فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد، لا أنّه مقطوع بصحته في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، هذا هو الصحيح الذي عليه أكثر أهل العلم، خلافًا لمن قال: إن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر كحسين الكرابيسي وغيره، وحكاه ابن الصباغ في العدة عن قوم مـــن أصحاب الحديث، قال القاضي أبو بكر الباقلاني: إنّه قول من لا يحصل علم هذا الباب.

وكذا قولهم: هذا حديث ضعيف، فمرادهم لم تظهر لنا فيه شروط الصحة لا أنه كذب في نفس الأمر؛ لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ[٣].

قال الحافظ ابن حجر: وفي أخبار الآحاد المقبول، وهو ما يجب العمل به عند الجمهور، وفيها المردود، وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به؛ لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال رواتها، لكن إنّما وجب العمل بالمقبول منها - أي من أخبار الآحاد -؛ لأنها إما أن يُوجد فيها أصل صفة القبول وهو ثبوت صدق الناقل، أو أصل صفة

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص٨.

(٢) تدريب الراوي ٧٥/١، ٧٦.

(٣) فتح المغيث للعراقي ١١/١، ١٢.

الرد وهو ثبوت كذب الناقل أولا؟

فالأول: وهو ما وجد فيه أصل صفة القبول يغلب على الظن ثبوت صدق الخبر؛ لثبوت صدق ناقله فيؤخذ به.

والثاني: وهو ما وجد فيه أصل صفة الرد يغلب على الظن كذب الخبر؛ لثبوت كذب ناقله فيطرح.

والثالث: إن وجدت قرينة تلحقه بأحد القسمين التحق، وإلا فيتوقف فيه، وإذا توقف عن العمل به صار كالمردود لا لثبوت صفة الرد، بل لكونه لم توجد فيه صفة توجب القبول(١).

قال الحافظ السخاوي: ذهب جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين ومنهم الشافعي إلى أن الحكم على الحديث بالصحة أو بالضعف إنّما هو بالنسبة للظاهر، فإذا قالوا: هذا حديث صحيح، فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.

وإذا قالوا: هذا حديث ضعيف، فمعناه أنّــه فقد شرطاً أو أكثر مــن شروط القبول؛ لجواز الضبط والإتقان وكذا الصدق - على غير الثقة -.

مع وجوب العمل بالخبر متى ظننا صدقه، وتجنب العمل بالخبر متى ظننا عدم صدقه، ولم يقصد العلماء القطع بصحته أو ضعفه، إذ القطع إنّما يستفاد من التواتر أو القرائن المحتف بها الخبر ولو كان آحاداً(٢).

---

(١) شرح نخبة الفكر ص٦٠.

(٢) فتح المغيث للسخاوي ١/٢١ " بتصرف ".

قال الحافظ السيوطي: إذا قيل: هذا حديث صحيح، فمعناه أنه اتصل سنده مع الأوصاف المذكورة، فقبلناه عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع به في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، خلافاً لمن قال: إن خبر الواحد يوجب القطع.

وإذا قيل: هذا حديث ضعيف، فمعناه لم يصح إسناده على الشرط المذكور لا أنه كذب في نفس الأمر؛ لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ.

وبعد أن ذكرنا أقوال أهل العلم نأتي الآن لمناقشتهم فيما ذهبوا إليه من أن الحكم على الحديث بالصحة إنما هو بالنسبة للظاهر فقط.

وجهة نظر هؤلاء العلماء: إن الناظر في هذه الأقوال السابقة يلاحظ أن بينها تشابهاً شديداً والغالب أن العلماء تابع بعضهم بعضاً عليها وربما قلد بعضهم بعضاً فيها.

الناظر فيما علل به هؤلاء العلماء حكمهم على الحديث بالصحة بأنه بالنسبة للظاهر يجد أنهم يرجعون هذا الحكم إلى الآتي:

أ – الحديث قد ينفرد بروايته عدل واحد ولم تتلقه الأمة بالقبول كما ذهب إلى ذلك ابن الصلاح.

ب – الخطأ والنسيان كلاهما جائز على الراوي وإن كان ثقة. كما ذهب إلى ذلك الحافظ العراقي وغيره.

ج – الحكم على الراوي جرحاً أو تعديلاً إنما هو من عمل علماء الجرح والتعديل الذين يجوز عليهم الخطأ والتحامل في الحكم على الراوي جرحاً وتعديلاً.

مناقشة الشيخ ابن الصلاح ﷺ ومن ذهب مذهبه.

إن الناظر فيما علل به ابن الصلاح رحمه الله توقفه في الحكم على الحديث بالصحة بالنسبة للواقع أو بالنسبة للباطن وإن توفرت في الحديث شروط الصحة من حيث الظاهر يجد أنه يُرْجِعُ ذلك إلى أن الحديث قد ينفرد بروايته عدل واحد ولم تتلقه الأمّة بالقبول.

ونقول في الجواب عن ذلك:

أولاً: هـــل انفراد العدل برواية حديث كافية للحكم على الحديث بالصحة؟

إن الحديث الصحيح لا يُشترط في راويه العدالة فقط كما ذكر ابن الصلاح، وإنّما يُشترط في كلّ راوٍ من رواة إسناد الحديث الصحيح أن يكون عدلا في دينه تام الضبط لحفظه، ولا يوجد أدنى تلازم بين عدالة الراوي وضبطه.

فلو انفرد العدل برواية حديث ولم يكن تام الضبط فقد يكون حديثه حسنا إن كان في إسناده راوٍ أو أكثر موصوف بخفة الضبط، وهو الذي يقال فيه "صدوق" أو "لا بأس به".

بل يُحكم على رواية العدل بالضعف إذا كان العدل سيء الحفظ ولم يتابَع على روايته، وإذا اشتد ضعفه، فلا يقبل حديثه مع أنه موصوف بالعدالة.

ويلاحظ هنا أن ابن الصلاح رحمه الله أغفل شرط "تمام الضبط" الذي هو شرط أساسي في راوي الحديث الصحيح.

ومن المعلوم أن ضبط الراوي له قيمته وعلى أساس التفاوت في الضبط تتفاوت الأحاديث من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف.

ثانيًا: عدم تلقي الأمة للحديث بالقبول.

فهم من قول ابن الصلاح أن الأحاديث التي توفرت فيها شروط الصحة من حيث الظاهر وتلقتها الأمة بالقبول وعملت بها صحيحة من حيث الظاهر والواقع وإن لم تُخرج في الصحيحين أو أحدهما.

وإذا كان الأمر كذلك فلماذا أطلق ابن الصلاح الحكم بالنسبة لِكُلِّ الأحاديث الصحيحة ولم يقيد حكمه بالأحاديث الصحيحة التي اختلفت الأمة في قبولها والعمل بها.

وبذلك يكون كلام ابن الصلاح قد انحصر في نوع من الأحاديث وهي الأحاديث التي توفرت فيها شروط الصحة من حيث الظاهر غير أن العلماء اختلفوا في العمل بها.

-الاختلاف في العمل بالحديث لا يدل على رد العلماء له بل قد يكون لأن الحديث ظني الدلالة يحتمل أكثر من وجه أو يفهم منه أكثر من فهم، فيفهمه إمام على وجه ولا يفهمه غيره على هذا الوجه، فيظن من لم يدرك ذلك أن الإمام خالف الحديث ورده؛ لأنه لم يأخذ بالوجه الذي ظهر له وقد يكون هذا الحديث لم يصل إلى من لم يعمل به أصلاً.

مناقشة الحافظ العراقي والسخاوي والسيوطي ومن ذهب مذهبهم:

إن الناظر فيما علل به الحافظ العراقي والسخاوي والسيوطي ومن ذهب مذهبهم توقفهم في الحكم على الحديث بالصحة بالنسبة للواقع أو بالنسبة للباطن وإن توفرت في الحديث شروط الصحة من حيث الظاهر يجد أنهم يرجعون ذلك إلى أن الخطأ والنسيان كلاهما جائز على الراوي وإن كان ثقة.

وهذا أمر مسلم لا يرد عليه أدنى اعتراض؛ فالخطأ والنسيان كلاهما وارد على أي إنسان مهما علا قدره وارتفعت منزلته، وهذا لا

ينافي كون الراوي ثقة ففيما يرويه الثقة نسبة من الخطأ.

قال أبو عيسى الترمذي: وإنّما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم[1].

فالخطأ والنسيان من لوازم البشرية فلم يسلم كبير أحد من الخطأ.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هل غفل العلماء عن هذه الحقيقة التي هي من المسلمات عند حكمهم على الأحاديث؟ أم أنهم وضعوها في اعتبارهم ووضعوا من الشروط لصحة الحديث ما يؤمن جانب الخطأ والنسيان عند الراوي؟

الواقع يشهد أن العلماء قد وضعوا هذا الأمر في اعتبارهم بل نص الأئمة على أن الراوي مهما علا قدره وارتفعت منزلته فإنه لا يسلم من الخطأ والنسيان، لذلك وضع العلماء من الشروط ما يؤمن جانب الخطأ والنسيان عند الراوي.

فلم يكتف العلماء للحكم على الحديث بالصحة بأن يكون إسناده متصلاً وأن يكون كُلّ راو في إسناده معروفاً بالعدالة وتمام الضبط أي ثقة"، بل لا بد مع ذلك أن يسلم الحديث من الشذوذ والعلة القادحة، والشذوذ والعلة القادحة كما يكونان في المتن يكونان في الإسناد، واشتراط سلامة الحديث من الشذوذ والعلة القادحة في الإسناد والمتن يؤمنان جانب الخطأ والنسيان عند الراوي، وما دام أن الأمر كذلك فالأحاديث المحكمة صحيحة من حيث الظاهر والواقع سواء كانت في

---

(١) كتاب العلل، للإمام الترمذي في نهاية سننه ٥/٧٤٧، ٧٤٨.

الصحيحين أو في غيرهما من كتب السنّة الأخرى وهي كثيرة.

وكان من الواجب على هؤلاء العلماء رحمهم الله تعالى أن يقيدوا كلامهم فيجعلوا هذا الحكم خاصاً بالأحاديث المختلفة ولا يطلقوه بهذه الطريقة التي توهم بأن كلّ ما صححه العلماء فهو صحيح من حيث الظاهر فقط أما بالنسبة للواقع فقد يكون صحيحا أو غير صحيح.

ولا يصح أن تعمم الأحكام بهذه الطريقة بل يجب أن تأخذ كلّ مسألة أو قضية حكمها اللائق بها حتّى لا تضطرب الأحكام فيحكم على المسألة بما لا يناسبها، ولو أن العلماء جعلوا هذا الحكم الذي أطلقوه على كلّ ما صح خاصا بالأحاديث المختلفة أو باختلاف الحديث لكان مقبولا إلى حد ما، أما الأحاديث المحكمة فنقطع أنها صحيحة من حيث الظاهر والواقع.

ثالثا: قد يقول قائل: إن الحكم على الراوي جرحًا أو تعديلاً من عمل علماء الجرح والتعديل الذين يجوز عليهم الخطأ والتحامل والمحاباة في الحكم على الرواة جرحًا أو تعديلاً.

ونقول في الجواب عن ذلك: إن هذا الكلام قد يسلم لو كان كُلّ أحد يقبل قوله في الجرح والتعديل وإنّما شرط العلماء فيمن يقبل قوله في الجرح والتعديل شروطًا تجعل هذا الاحتمال ضعيفًا، ومع ذلك فالحكم على الراوي جرحًا أو تعديلاً لا يؤخذ فيه بقول إمام واحد من أئمة الجرح والتعديل ولكن يؤخذ من مجموع أقوال العلماء، ولا يؤخذ في الراوي بقول عالم واحد وهذا يؤمن جانب الخطأ في الحكم على الراوي جرحًا أو تعديلاً، كما يؤمن جانب التحامل والمحاباة.

قال الحافظ ابن حجر قال الحافظ الذهبي: لم يجتمع اثنان من علماء

هذا الشأن - أي علماء الجرح والتعديل - قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة(١).

لذلك نقول إن الأمة في إجماعها على توثيق من استحق التوثيق وتضعيف من استحق التضعيف معصومة من الخطأ - كما ستعرف ذلك في مبحث الجرح والتعديل -.

ملحوظة هامة:

يلاحظ أن هؤلاء العلماء الذين ذهبوا هذا المذهب استندوا إلى مسألة التجويز العقلي، ولم يستندوا إلى للواقع العملي. والتوسع في مسألة التجويز العقلي التي كانت مستندا للعلماء فيما ذهبوا إليه تؤدي إلى ضياع الحقائق، فليس معنى أن الخطأ والنسيان كلاهما جائز على الراوي أن يكون الرواة قد أخطأوا بالفعل، وعلى فرض أنّهم أخطأوا فمادام أن النّصّ يخضع للنقد الداخلي ولا يقبل من كُلّ ثقة ما يحدث به وقد استدرك الأئمة اللاحقون على الأئمة السابقين في نقد الرواة ومروياتهم، وفي الحكم على الرواة وأحاديثهم، فكُلّ هذا يؤمن جانب الخطأ والنسيان عند الراوي الذي هو أمر احتمالي وليس مقطوعاً به، كما يؤمن جانب الخطأ والتحامل عند علماء الجرح والتعديل في الحكم على الرواة جرحًا وتعديلاً.

وإني لأتعجب أبعد هذه الجهود التي بذلت للمحافظة على السُّنّة المُطهّرة ونقد العلماء لأسانيدها ومتونها يقول بعض العلماء: إنّ التصحيح إنّما هو بالنسبة للظاهر فقط؟ ويعمم الحكم ولا يقيده ويسوي

---

(١) نزهة النظر ص٦٩.

هؤلاء العلماء في الحكم بين الأحاديث المحكمة وغير المحكمة؟ وبين الأحاديث المحتفة بالقرائن وما لم يحتف.

أو التسوية بين الأمور المتباينة يأباه المنهج العلمي الذي أرساه الإسلام. وعلى كل حال فهذا أحد الرأيين في المسألة، وسيأتي لذلك مزيد بيان في مبحث المتواتر والآحاد إن شاء الله تعالى.

المذهب الثاني: ذهب جمع من العلماء إلى أن الحكم على الحديث بالصحة إنما هو بالنسبة للظاهر والواقع – الباطن –.

من هؤلاء: الإمام أحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه، وحسين بن علي الكرابيسي، وداود وابن حزم الظاهريين وابن تيمية وغيرهم، وسبق كلام الحافظ العراقي والسيوطي في ذلك.

قال الإمام ابن تيمية: ومن الحديث الصحيح ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به، فهذا يفيد العلم ويجزم بأنّه صدق؛ لأن الأمّة تلقته بالقبول تصديقًا وعملاً بموجبه والأمّة لا تجتمع على ضلالة، فلو كان في نفس الأمر كذبًا لكانت الأمّة قد اتفقت على تصديق الكذب والعمل به، وهذا لا يجوز عليها، ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم فإن جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين وسائر النّاس تبع لهم في معرفة الحديث، فإجماع أهل العلم بالحديث على أن هذا الخبر صدق كإجماع الفقهاء على أن هذا الفعل حلال أو حرام أو واجب، وإذا أجمع أهل العلم على شيء فسائر الأمّة تبع لهم؛ فإجماعهم معصوم لا يجوز

أن يجمعوا على خطأ[1].

كما ذهب جمع غفير من العلماء إلى أن خبر الآحاد المحتف بالقرائن يفيد العلم وأنّه مقطوع بصحته، وسوف يأتي لذلك مزيد بيان في مبحث الحديث المتواتر والآحاد إن شاء الله تعالى.

٦- مراتب الحديث الصحيح باعتبار ما دونه الأئمة في مصنفاتهم:

إن الأحاديث الصحيحة وإن اشتركت جميعها في أصل الصحة روجوب العمل بها إلاّ أنها ليست في درجة واحدة من الصحة، بل بعضها أصح من بعض، وذلك يرجع إلى مدى تمكن الحديث من شروط الصحة.

لذلك رتب العلماء الأحاديث الصحيحة – باعتبار ما دونه الأئمة في كتبهم – ترتيبًا تنازليًا، وهذا الترتيب إنّما هو باعتبار المجموع وليس باعتبار الجميع.

فليس كُلّ حديث في صحيح الإمام البخاري أصح من كُلّ حديث في صحيح الإمام مسلم، فإذا أخرج الإمام مسلم في صحيحه حديثًا مشهورًا سلمت طرقه من ضعف الرواة والعلل فهو أصح من حديث آحاد غريب في صحيح الإمام البخاري.

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر مراتب الحديث الصحيح باعتبار ما دونه الأئمة في مصنفاتهم: أما لو رجح قسم على ما فوقه بأمور أخرى تقتضي الترجيح، فإنه يقدم على ما فوقه؛ إذ قد يعرض للمفَوق ما يجعله فائقًا، كما لو كان الحديث عند مسلم مثلاً وهو مشهور قاصر عن

---

(١) مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية – كتاب الحديث ١٨/١٦، ١٧.

مرتبة التواتر لكن حفته قرينة صار بها يفيد العلم، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فردًا مطلقًا.

وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وصفت بكونها أصح الأسانيد كـ مالك عن نافع عن ابن عمر، فإنه يقدم على ما انفرد به أحدهما مثلاً، لاسيما إذا كان في إسناده من فيه مقال(١).

قال الحافظ أيضًا: هذه الأقسام التي ذكرها المصنف للصحيح - يقصد ابن الصلاح - ماشية على قواعد الأئمة ومحققي النقاد إلاَّ أنَّها قد لا تطرد؛ لأن الحديث الذي ينفرد به الإمام مسلم - مثلا - إذا فرض مجيئه من طرق كثيرة حتى تبلغ التواتر أو الشهرة القوية ويوافقه على تخريجه مشترطو الصحة - مثلا - لا يقال فيه: إن ما انفرد البخاري بتخريجه إذا كان فردا ليس له إلاَّ مخرج واحد أقوى من ذلك، فليحمل إطلاق ما تقدم من تقسيمه على الأغلب الأكثر، والله أعلم(٢).

وفائدة معرفة مراتب الحديث الصحيح باعتبار ما دونه الأئمَة في كتبهم أو مصنفاتهم ترجع إلى الترجيح عند التعارض، فإذا تعارض حديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه مع حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ولم يمكن الجمع بين الحديثين بوجه من وجوه الجمع، ولم يمكن معرفة التاريخ الذي قيل فيه كُلّ حديث لنصير إلى الناسخ والمنسوخ، عند ذلك يقدم ما أخرجه البخاري على ما أخرجه مسلم، ويقدم ما أخرجه مسلم على ما صححه غيره من الأئمة، وهذه المراتب كما يلي:

---

(١) شرح نخبة الفكر ص١١، فتح المغيث للسخاوي ١/٤٣، تدريب الراوي ١/١٢٣.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٣٦٣.

١ - ما أخرجه الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما، وهذا يسمى بـ "المتفق عليه"، مع اتحاد الراوى الأعلى للحديث والمراد بذلك اتفاق الشيخين عليه في صحيحيهما لا اتفاق الأمّة، لكن اتفاق الأمّة عليه لازم من ذلك وحاصل معه؛ لأن الأمة اتفقت على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول.

٢ - ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه دون الإمام مسلم.

٣ - ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري.

٤ - ما كان على شرط الإمام البخاري ومسلم ولم يخرجاه في صحيحيهما ولا واحد منهما.

٥- ما كان على شرط الإمام البخاري دون الإمام مسلم.

٦ - ما كان على شرط الإمام مسلم دون الإمام البخاري.

٧ - ما نص إمام من أئمة الحديث على صحته ولم يخرجه الإمام البخاري ومسلم ولا واحد منهما وليس على شرطهما ولا شرط واحد منهما.

ملحوظتان:

الملحوظة الأولى: اعتراض الحافظ العراقي على ابن الصلاح في هذا الترتيب السّابق للأحاديث الصحيحة باعتبار ما دونه الأئمة في مصنفاتهم وجواب الحافظ ابن حجر:

قال الحافظ ابن حجر: قول ابن الصلاح عند ذكر أقسام الصحيح: " أولها: صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعا " اعترض عليه الحافظ العراقي بأن الأولى أن يكون القسم الأول: ما بلغ مبلغ التواتر أو قاربه

في الشهرة والاستفاضة.

والجواب عن ذلك أنا لا نعرف حديثًا وصف بكونه متواترًا ليس أصله في الصحيحين أو أحدهما.

وقد رد شيخنا - أي الحافظ العراقي - اعتراض من قال: الأولى ما رواه أصحاب الكتب الستة.

والحق أن يقال: إن القسم الأول وهو: ما اتفق البخاري ومسلم على تخريجه يتفرع فروعًا وهي كالآتي:

أ - ما أخرجه البخاري ومسلم وكان متواترًا.

ب - ما أخرجه البخاري ومسلم وكان مشهورًا كثير الطرق.

ج - ما أخرجه البخاري ومسلم ووافقهما الأئمة الـذين التزمـوا الصحة كابن خزيمة وابن حبان على تخريجه.

د - ما أخرجه البخاري ومسلم ووافقهما الأئمة أصحاب السنن على تخريجه.

هـ - ما أخرجه البخاري ومسلم ووافقهما الأئمـة الـذين انتقـوا المسند.

و - ما وافق البخاري ومسلم على تخريجه بعض من ذكر سابقًا.

ز - ما انفرد البخاري ومسلم بتخريجه.

فهذه أنواع للقسم الأول وهو ما اتفق عليه البخاري ومسلم إذ يصدق على كل منها أنهما اتفقا على تخريجه.

وكذا نقول فيما انفرد به أحدهما: إنه يتفرع على هذا الترتيب، فيتبين بهذا أن ما اعترض به عليه أولًا وآخرًا مردود، والله أعلم.

الملحوظة الثانية: استدرك الإمام الزركشي علـى هـذا الترتيـب

السابق فقدم ما أخرجه الأئمة الستة على ما أخرجه الشيخان فقال: قيل فاته - أي ابن الصلاح - أن يقول أعلاه ما اتفق عليه الأئمة الستة فهو أعلى من حديث اتفقا عليه وحدهما[1].

٧ - هل يحكم لإسناد بعينه أنه أصح الأسانيد مطلقًا؟

اختلف الأئمة في الحكم على إسناد بعينه أنّه أصح الأسانيد، وهذه مذاهبهم:

المذهب الأوّل: ذهب جماعة من الأئمة إلى أنه لا يحكم لإسناد بعينه أنه أصح الأسانيد، ووجهة نظرهم ترجع إلى الآتي:

أ - يندر وجود أعلى درجات القبول في كلّ راوٍ من رواة الإسناد.

ب - الحكم بذلك يختلف باختلاف أنظار العلماء.

ج - الحكم بذلك يتوقف على حصر الأسانيد كلّها، ثم المقارنة بينها، ولا يوجد أحد من الأئمة ادعى أنه حصر الأسانيد كلّها، بل إن هذا أمر مستحيل.

وممن ذهب إلى ذلك الإمام أبو عمرو بن الصلاح، والإمام النووي رحمهما الله.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت أقوالهم[2].

قال الحافظ السيوطي: وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ لا يُجْزَمُ فِي إِسْنَادٍ أَنَّهُ أَصَحُّ

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢/٢٥٨، ٢٥٩.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٨.

الأسانيد مطلقة، لأن تفاوت مراتب الصحة مرتب على تمكن الإسناد من شُرُوط الصِّحَّة، ويعِزُّ وُجُودُ أعلى درجات القبول في كُلِّ واحِدٍ من رجال الإسناد الكائنين في ترجمة واحدة؛ ولهذا اضطرب مَنْ خاض في ذلك إذ لم يكُنْ عندهُمْ استقراءٌ تامٌّ، وإنَّما رجَّح كُلٌّ منهُمْ بحسب ما قوي عندَهُ خصوصًا إسناد بلده لكثرة اعتنائه به، كما روى الخطيبُ في الجامع من طريق أحمد بن سعيد الدارمي، سمعتُ محمُود بن غيلان يقول: قيل لوكيع بن الجرَّاح: هشَامُ بنُ عُرْوَةَ عَنْ أبيه عَنْ عائشة، وأفلح بن حميد عن القاسم عَنْ عائشةَ، وسُفيانُ عَنْ إبراهيمَ عَن الأسود عن عائشة، أيُّهم أحبُّ إليك؟ قال: لانعْدلُ بأهْل بلدنا أحدًا، قال أحمدُ بنُ سعيد: فأمَّا أنا فأقولُ: هشامُ بنُ عُرْوَةَ عَنْ أبيه عَنْ عائشَةَ أحبُّ إليَّ، هكذا رأيتُ أصحابَنا يُقدِّمُون.[1]

فالحكم حينئذ على إسناد معيَّن بأنه أصح على الإطلاق مع عدم اتفاقهم ترجيح بغير مرجح.

المذهب الثاني: ذهب جماعة من الأئمة إلى أنه يجوز أن يحكم لإسناد بأنه أصح الأسانيد مطلقًا، وكُلُّ إمام رجح ما قوي عنده، وما أداه اجتهاده إلى ترجيحه – وخاصة إسناد بلده – لكثرة عنايته به – كما سبق ذلك عن وكيع بن الجراح.

قال الحافظ ابن حجر: وليس الخوض فيه – أي في الحكم على إسناد أنه أصح الأسانيد – بممتنع؛ لأن الرواة قد ضبطوا، وعرفت أحوالهم وتفاوتت مراتبهم، فأمكن الاطلاع على الترجيح بينهم. وسبب

---

(١) تدريب الراوي ٧٦/١

الاختلاف في ذلك إنّما هو من جهة أن كلّ من رجح إسنادًا كانت أوصاف رجال ذلك الإسناد عنده أقوى من غيره بحسب اطلاعه. فاختلفت أقوالهم؛ لاختلاف اجتهادهم.

وتوضيح هذا أن كثيرًا ممّن نقل عنه الكلام في ذلك إنّما يرجح إسناد أهل بلده، وذلك لشدة اعتنائه... إلى أن قال: ولكن يفيد مجموع ما نقل عنهم في ذلك ترجيح التراجم التي حكموا لها بالأصحية على ما لم يقع له حكم من أحد منهم، وللناظر المتقن في ذلك ترجيح بعضها على بعض ولو من حيث رجحان حفظ الإمام الذي رجح تلك الإسناد على غيره[1].

أولاً: ما قيل فيه أنه أصح الأسانيد على الإطلاق:

أ – قال البخاري: أصح الأسانيد كلّها: مالك عن نافع عن ابن عمر؛ ويطلقُ العلماء على هذا الإسناد "السلسلة الذهبية".

ب – قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي: أصح الأسانيد كُلّها: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ،عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ،عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب، وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل.

جـ – قال عمرو بن علي الفلاس وعلي بن المديني وسليمان بن حرب: أصح الأسانيد: محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن عليّ كرم الله وجهه.

ثم إن ابن المديني عيّن الراوي عن محمد بن سيرين فقال: عبد الله

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٠.

بن عون عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي.

وعن سليمان بن حرب الراوي عن محمد بن سيرين فقال: أجودها: أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي.

د - قال أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي: أجل الأسانيد: الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر.

قال السيوطي: واحتج بإجماع أهل الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي، وبنى بعض المتأخرين على ذلك أن أجلها رواية أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك؛ لاتفاق أهل الحديث على أن أجل من أخذ عن الشافعي من أهل الحديث الإمام أحمد، وتسمى هذه الترجمة "سلسلة الذهب"، وليس في مسند الإمام أحمد على كبره بهذه الترجمة سوى حديث واحد، وهو في الواقع أربعة أحاديث جمعها وسقها مساق الحديث الواحد، بل لم يقع لنا على هذه الشريطة غيرها، ولا خارج المسند.

المذهب الثالث: ذهب جماعة من العلماء إلى أن الحكم لإسناد بأنه أصح الأسانيد لا يكون على الإطلاق، بل يقيد ذلك بالصحابي أو البلد.

قال الحاكم بعد أن ذكر الأسانيد التي قيل فيها أنها أصح الأسانيد على الإطلاق: هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كلٌّ ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد، ولكلِّ صحابي رواة من التابعين، ولهم أتباع، وأكثرهم ثقات، فلا يمكن أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد.

قال الأستاذ أحمد شاكر: والذي انتهى إليه التحقيق في أصح الأسانيد أنه لا يحكم لإسناد بذلك مطلقًا من غير قيد، بل يقيّد بالصحابي

أو البلد.

ثانياً: ما قيل إنه أصح الأسانيد بالنسبة لصحابي معيّن:

أ - أصح أسانيد أبي بكر الصديق ﷺ: إسماعيل بن أبي خالد ،عن قيس بن أبي حازم ،عن أبي بكر.

ب - أصح أسانيد عمر بن الخطاب ﷺ: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ،عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه عبد الله ،عن جده عمر بن الخطاب.

ج - أصح أسانيد عبد الله بن مسعود ﷺ: سفيان بن سعيد الثوري ،عن منصور بن المعتمر ،عن إبراهيم بن يزيد النخعي ،عن علقمة بن قيس النخعي ،عن عبد الله بن مسعود.

د - أصح أسانيد أنس بن مالك ﷺ: مالك بن أنس - إمام دار الهجرة - عن محمد بن مسلم الزهري ،عن أنس بن مالك.

هـ - قال الإمام البخاري: أصح أسانيد أبي هريرة ﷺ: أبو الزناد[1] عن الأعرج[2] عن أبي هريرة.

ثالثاً: ما قيل إنه أصح الأسانيد بالنسبة لبلد معيّن:

أ - أصح أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة ،عن عمرو بن دينار ،عن جابر بن عبد الله.

---

(١) أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان أبو عبد الله القرشي المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه ، خرج له الأئمة الستة من الخامسة توفي في سنة ثلاثين ومائة(١٣٠هـ). تقريب التهذيب ترجمة رقم: ٣٣٠٢

(٢) الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز أبو داود الأعرج ، ثقة ثبت عالم مخرج له الأئمة الستة، من الثالثة، توفي في سنة (١١٧هـ). تقريب التهذيب ترجمة رقم: ٤٠٣٣

ب - أثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد ،عن يزيد بن أبي حبيب ،عن أبي الخير ،عن عقبة بن عامر الجهني.

جـ - أصح أسانيد اليمانيين: معمر بن راشد ،عن همام بن منبه ،عن أبي هريرة[١].

قال الحافظ ابن حجر: ولكن يفيد مجموع ما نقل عنهم في ذلك - أي في الحكم على بعض الأسانيد بالأصحية - ترجيح التراجم التي حكموا لها بالأصحية على ما لم يقع له حكم من أحد منهم[٢].

٨ - هل يحكم على حديث بعينه أنه أصح الأحاديث؟

سبق أن ذكرنا حكم ذلك بالنسبة للإسناد، وأنه لا يحكم لإسناد بأنه أصح الأسانيد على الإطلاق، فإن قيد ذلك ببلد أو صحابي كان أولى.

وقد ذكر ابن الصلاح في مقدمته أنه لا يحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، فقال ﷺ: نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت أقوالهم[٣].

قال الحافظ ابن حجر في التعقيب على قول ابن الصلاح السّابق: أما الإسناد فهو كما قال، فقد صرح جماعة من أئمة الحديث بأن إسناد كذا أصح الأسانيد، وأما الحديث فلا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص٥٣-٥٦، مقدمة ابن الصلاح ص٨، فتح المغيث للعراقي ١/١٢، فتح المغيث للسخاوي ١/٢١، تدريب الراوي ١/٧٦، الباعث الحثيث ص٢٣.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٤٩.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٨.

قال حديث كذا أصح الأحاديث على الإطلاق؛ لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح؛ لاحتمال انتفاء العلة عن الثّاني ووجودها في الأول، أو كثرة المتابعات وتوافرها على الثّاني دون الأول. فلأجل هذا ما خاض الأئمة إلاّ في الحكم على الإسناد خاصة. وليس الخوض فيه يمتنع؛ لأن الرواة قد ضبطوا، وعرفت أحوالهم وتفاوت مراتبهم، فأمكن الاطلاع على التّرجيح بينهم. وسبب الاختلاف في ذلك إنّما هو من جهة أن كُلّ من رجح إسنادًا كانت أوصاف رجال ذلك الإسناد عنده أقوى من غيره بحسب اطلاعه، فاختلفت أقوالهم؛ لاختلاف اجتهادهم[1].

قال الحافظ السيوطي: قال العلائي: أما الإسناد فقد صرح جماعة بذلك - أي أن بعض الأسانيد أصح على الإطلاق - فلأجل هذا ما خاض الأئمة إلاّ في الحكم على الإسناد خاصة، وكأن المصنف - أي ابن الصلاح - حذفه لذلك، لكن الحافظ ابن حجر قال: سيأتي أن من لازم ما قاله بعضهم أن أصح الأسانيد ما رواه أحمد، عن الشافعي ،عن مالك ،عن نافع ،عن ابن عمر، أن يكون أصح الأحاديث الحديث الذي رواه أحمد بهذا الإسناد؛ فإنه لم يرو في مسنده به غيره، فيكون أصح الأحاديث على رأي من ذهب إلى ذلك، وقد جزم بذلك العلائي نفسه في عوالي مالك، فقال في الحديث المذكور: إنّه أصح حديث في الدنيا[2].

٩- اختلاف العلماء في الحكم على بعض الأحاديث بالصحة:

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٤٩/١.

(٢) تدريب الراوي ٧٦/١، ٧٧.

سبق أن ذكرنا شروط الحديث الصحيح، وعلمنا أن هناك شروطاً متفق عليها بين العلماء، كما أن هناك شروطاً مختلف فيها بين العلماء.

فإذا اجتمعت الشروط المتفق عليها والمختلف فيها في حديث، كان صحيحاً عند الجميع.

أما إذا اجتمعت الشروط المتفق عليها دون المختلف فيها، فإن الحديث يكون صحيحاً عند الجمهور دون غيرهم ممن شرط الشروط المختلف فيها.

كما أن ذلك يرجع أيضاً إلى مناهج الأئمة في الحكم على رواة الحديث وتوثيقهم، فبعضهم متشدد، وبعضهم معتدل، وبعضهم متساهل.

ولا شك أن من تشدد في الحكم على رواة الحديث وتوثيقهم، لا يقبل كلَّ ما وثقه المتساهلون، وبالتالي لا يقبل كلَّ ما صححوه.

قال الإمام النووي: قال أبو عمرو بن الصلاح: شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالماً من الشذوذ والعلة، قال: وهذا حد الصحيح، فكلُّ حديث اجتمعت فيه هذه الشروط فهو صحيح بلا خلاف بين أهل الحديث.

وما اختلفوا في صحته من الأحاديث، فقد يكون سبب اختلافهم يرجع إلى الآتي:

أ – انتفاء شرط من هذه الشروط – أي من شروط الصحة – وبينهم خلاف في اشتراطه، كما إذا كان بعض الرواة مستوراً، أو كان الحديث مرسلاً.

ب – هل اجتمعت في الحديث شروط الصحة، أم انتفى بعضها –

وهذا هو الأغلب في ذلك -؟ كما إذا كان الحديث في رواته من اختلف في كونه من شرط الصحيح.

فإذا كان الحديث رواته كلّهم ثقات، غير أن فيهم سهيل بن أبي صالح أو العلاء بن عبد الرحمن أو حمـــاد بن سلمة، قالوا فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم وليس بصحيح على شرط البخاري؛ لكون هؤلاء عند مسلم ممن اجتمعت فيهم الشروط المعتبرة، ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم.

وكذا حال البخاري فيما خرجه من حديث عكرمة - مولى ابن عباس - وإسحاق بن مُحمّد الغروي وعمرو بن مرزوق وغيرهم ممن احتجّ بهم البخاري ولم يحتج بهم مسلم(١).

١٠ - المراد بقول العلماء: " هذا الحديث أصح شيء في الباب ":

قال الإمام النووي: لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء فـــي الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفاً.

١١ -ما المراد بقول المحدثين: " هذا حديث صحيح الإسناد " و" هذا حديث حسن الإسناد؟

إذا قال إمام: " هذا إسناد صحيح " أو " هذا إسناد حسن "، فهل يعتبر ذلك حكمًا على الإسناد والمتن أم على الإسناد فقط؟

أو بمعنى آخر هل يلزم من الحكم على الإسناد بالصحة أو الحسن أن يكون المتن صحيحاً أو حسناً؟

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي - المقدمة ١/١٥.

من المعلوم أنه لا تلازم بين الإسناد و...
أن يكون المتن صحيحاً.

- بمعنى أنه لا يلزم من صحة الإسناد أن يكون المتن صحيحاً.

فقد يصح الإسناد لأنه متصل ورجاله ثقات، ولا يصح المتن لأن بالمتن شذوذاً أو علة قادحة.

ولا يلزم من حسن الإسناد أن يكون المتن حسناً؛ لاحتمال أن يكون بالمتن شذوذ أو علة قادحة.

ولايلزم من ضعف الإسناد أن يكون المتن ضعيفا، فقد يكون الإسناد ضعيفاً ويأتي المتن من طريق آخر أو بإسناد آخر صحيح.

قال الإمام السيوطي: إذا قال الحفاظ: هذا حديث حسن الإسناد، أو صحيحه دون قولهم حديث صحيح أو حسن؛ لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن؛ لشذوذ أو علة، وكثيرًا ما يستعمل ذلك الحاكم في مستدركه، فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد ولم يذكر له علة ولا قادحًا فالظاهر صحة المتن وحسنه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر(١).

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد دون قولهم: هذا حديث صحيح أو حديث حسن؛ لأنه قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح - أي المتن -؛ لكونه شاذاً أو معللاً.

غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد، ولم يذكر لـــه علة، ولم يقدح فيـــه، فالظاهر منه الحكم له بأنه

---

(١) تدريب الراوي ١/١٦١.

صحيح في نفسه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر[1].

قال الحافظ العراقي: إذا قالوا: هذا حديث إسناده صحيح دون قولهم: هذا حديث صحيح، وكذلك حكمهم على الإسناد بالحسن كقولهم: إسناده حسن دون قولهم: حديث حسن؛ لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح الحديث - أي المتن -؛ لشذوذ أو علة[2].

قال الحافظ ابن حجر: والذي لا شك فيه أن الإمام منهم لا يعدل عن قوله: صحيح إلى قوله: صحيح الإسناد، إلاّ لأمر ما[3].

قلت: والذي يظهر لي أن الإمام الحافظ إذا قال: هذا حديث صحيح الإسناد، أو هذا حديث حسن الإسناد فإن ذلك حكمًا منه على الإسناد دون المتن، ولا يلزم من حكمه على الإسناد دون المتن أن يكون قادحًا في المتن، بل قد يكون قد توقف في الحكم على المتن، وإلا فما الذي جعله يخص الحكم بالإسناد دون المتن، والأصل عدم التفرقة بينهما في الحكم؟

ثم إن قول من قال إن الأصل عدم العلة والشذوذ فيه نظر؛ لأنه إذا كان هذا هو الأصل فلماذ شرط العلماء لصحة الحديث سلامته من العلة والشذوذ؟ ومع أن الأصل في الحديث الصحة بدليل أن الحكم على الحديث بالصحة لا يعلل والحكم عليه بغير الصحة لابد أن يعلل ومع ذلك شرط العلماء لصحة الحديث ما شرطوا؟.

قال الحافظ ابن حجر: لانسلم أن عدم العلة هو الأصل، إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح، فإذا كان قولهم: صحيح

---

(1) مقدمة ابن الصلاح ص١٩.

(2) فتح المغيث للعراقي ١/٥٠.

(3) تدريب الراوي ١/١٦١.

الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة، فكيف له بالصحة. والذى يظهر لى إن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بالتقييد والإطلاق وبين من لايفرق[1].

١٢- هل عمل العالم أو فُتياه على وفق حديث يعتبر حكمًا منه بصحته؟

قال الإمام النووي: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث رواه ليس حكمًا منه بصحته ولا بتعديل رواته؛ لإمكان أن يكون ذلك العمل أو الفتيا الموافقة للحديث من هذا العالم احتياطًا، أو لدليل آخر وافق ذلك الخبر.

قال الحافظ ابن كثير: إن عمل العالم أو فتياه أو حكمه على وفق حديث يعتبر حكمًا منه بصحة ذلك الحديث، بشرط أن لا يكون في الباب غير ذلك الحديث.

الرد على ابن كثير:

قال الحافظ العراقي: لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث أن لا يكون ثم دليل آخر من قياس أو إجماع، ولا يلزم المفتي أو الحاكم أن ينكر جميع أدلته، بل ولا بعضها، ولعل له دليلاً آخر واستأنس بالحديث الوارد في الباب، وربما كان المفتي أو الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف إذا لم يرد في الباب غيره وتقديمه على القياس كما هو معروف عن الإمامين أحمد بن حنبل وأبي داود السجستاني[2].

قال الآمدي وغيره من الأصوليين: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث حكم من ذلك العالم بصحة الحديث؛ لأن عمله أو فتياه يوافقه

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١ /٤٧٤

(٢) فتح المغيث للعراقي ١/٢٠، تدريب الراوي ١/٣١٥، الباعث الحثيث ص٩٧.

... وجاءت عنه الرواية به

عمله أو فتواه تزكية لروايته.

قال إمام الحرمين: إن لم يكن الحديث في مسالك الاحتياط فهو حكم بصحته، وإن كان الحديث في مسالك الاحتياط فلا يعتبر حكمًا بصحته؛ لأنه يعمل بالضعيف احتياطًا.

قال ابن تيمية: إذا كان الحديث في الترغيب فليس حكمًا بصحته؛ لأن الترغيب يعمل فيه بالضعيف عند قوم، أما إذا كان الحديث في غير الترغيب فإنه حكم بصحته.

١٣ - هل مخالفة العالم للحديث في عمله أو فُتْياه حكمًا منه بضعفه؟

مخالفة العالم للحديث ليس قدحًا في صحته ولا في رواته؛ لإمكان أن تكون هذه المخالفة لمانع من معارض أو غيره. وقد روى الإمام مالك حديث الخيار في الموطأ ولم يعمل به - وليس بين الإمام مالك والنبيﷺ في حديث الخيار إلا نافع، وابن عمر -؛ لعمل أهل المدينة بخلافه ولم يكن ذلك قدحًا في نافع راويه، فكم خرج مالك لنافع في الموطأ وعمل بروايته، وسبق أن ذكرنا أن رواية مالك عن نافع عن ابن عمر يقال لها "السلسلة الذهبية"، والموطأ كُلّه صحيح عند الإمام مالك وعند من يقلد الإمام مالك.

١٤ - هل موافقة الإجماع للحديث يدل على صحته؟

قال أهل الأصول: إن موافقة الإجماع للحديث لا يدل على صحته على الأصح؛ لجواز أن يكون المستند الذي استند إليه الإجماع غير هذا الحديث.

وقيل: إن موافقة الإجماع للحديث يدل علـــى صحته؛ لأن ذلك يدل

حكم بصحة معنى الحديث، ومتى صلح المعنى وجاءت عنه الرواية به كان عمله أو فتواه تزكية لروايته.

قال إمام الحرمين: إن لم يكن الحديث في مسالك الاحتياط فهو حكم بصحته، وإن كان الحديث في مسالك الاحتياط فلا يعتبر حكمًا بصحته؛ لأنه يعمل بالضعيف احتياطًا.

قال ابن تيمية: إذا كان الحديث في الترغيب فليس حكمًا بصحته؛ لأن الترغيب يعمل فيه بالضعيف عند قوم، أما إذا كان الحديث في غير الترغيب فإنه حكم بصحته.

١٣ - هل مخالفة العالم للحديث في عمله أو فُتياه حكمًا منه بضعفه؟

مخالفة العالم للحديث ليس قدحًا في صحته ولا في رواته؛ لإمكان أن تكون هذه المخالفة لمانع من معارض أو غيره. وقد روى الإمام مالك حديث الخيار في الموطأ ولم يعمل به - وليس بين الإمام مالك والنبي ﷺ في حديث الخيار إلا نافع، وابن عمر -؛ لعمل أهل المدينة بخلافه ولم يكن ذلك قدحًا في نافع راويه، فكم خرج مالك لنافع في الموطأ وعمل بروايته، وسبق أن ذكرنا أن رواية مالك عن نافع عن ابن عمر يقال لها "السلسلة الذهبية"، والموطأ كلّه صحيح عند الإمام مالك وعند من يقلد الإمام مالك.

١٤ - هل موافقة الإجماع للحديث يدل على صحته؟

قال أهل الأصول: إن موافقة الإجماع للحديث لا يدل على صحته على الأصح؛ لجواز أن يكون المستند الذي استند إليه الإجماع غير هذا الحديث.

وقيل: إن موافقة الإجماع للحديث يدل على صحته؛ لأن ذلك يدل

على صحة معنى الحديث، ومتى صح المعنى صح الاحتجاج بالحديث.

١٥ – هل افتراق العلماء بين متأول للحديث ومحتج به دليل على صحته؟

قال ابن السمعاني وقوم: إذا افترق العلماء بين متأول للحديث ومحتج بـه فإن ذلك يدل علـى صحته؛ لتضمنه تلقيهم له بالقبول.

وقيل: لا يدل ذلك على صحة الحديث؛ لأنه يحتمل أن يكون المتأول للحديث تأوله على تقدير صحته فرضًا لا على ثبوتها عنده(١).

وهذا هو الصواب فإن العلماء يتأولون الأحاديث ويشرحونها على فرض صحتها.

١٦–المراد بقول المحدثين: " هذا حديث ضعيف ":

إذا قال أهل العلم: " هذا حديث ضعيف " فمرادهم أنّه فقد شرطًا أو أكثر من شروط الحديث المقبول وليس معنى حكم العلماء عليه بالضعف أن النّبيّ ﷺ لم يقله فهذا أمر لا يستطيع أحد أن يجزم به؛ لأن الراوي – وإن كثر خطؤه – فإن خطأه لا يصــل إلى درجة مائة في المائة، بل فيما يروي نسبة من الصواب ولو كانت قليلة، وسبق أقوال أهل العلم في ذلك.

فإذا قال العلماء هذا حديث ضعيف فهذا يعنى أن نسبة الحديث الذي حكم العلماء عليه بالضعف إلى الرسول ﷺ نسبة ضعيفة وقد تصح هذه النسبة كما ستعرف ذلك إن شاء الله تعالى في بابه.

ومتى حكم العلماء على متن حديث بالضعف فمحال أن يكون له إسناد صحيح إلا إذا أتى إمام فوقف على إسناد صحيح لهذا المتن الذى حكم عليه بالضعف لم يقف عليه غيره من المضعفين .

---

(١) تدريب الراوي ١/٣١٦.

المبحث الثالث

الصحيحان

بعد أن تحدثنا عن الحديث الصحيح بقسميه وشروطه وما تبع ذلك نأتي الآن للحديث عن الصحيحين للإمام البخاري(1) ومسلم بن الحجاج وشرط كلّ واحد في صحيحه.

سبق أن ذكرنا أن الراجح من قول أهل العلم أن أول من صنف في الحديث الصحيح المجرد هو الإمام البخاري، وبذلك ظهرت مرحلة جديدة من مراحل التصنيف في السُنّة المُطهّرة على يد الإمام البخاري

---

(1) البخاري: هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجُعفيّ البخاري.
لقد أثنى العلماء على الإمام البخاري وشهدوا له بالإمامة والتقدم في الحديث وعلومه، قال أحمد بن حنبل: انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان، فذكره فيهم، وقال أيضا: ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل، قال يعقوب بن إبراهيم الدورقي: محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة، قال ابن خزيمة: ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ ولا أحفظ له من البخاري، قال أبو عمرو الخفاف: حدثنا التقي النقي العالم الذي لم أر مثله محمد بن إسماعيل، وهو أعلم بالحديث من إسحاق وأحمد وغيرهما بعشرين درجة، ومن قال فيه شيئا فعليه مني ألف لعنة، قال النسائي: ثقة مأمون صاحب حديث كيس، قال ابن حبان: كان من خيار الناس ممن جمع وصنف ورحل وحفظ وذاكر وحث عليه وكثرت عنايته بالأخبار وحفظ الآثار مع علمه بالتاريخ ومعرفة أيام الناس ولزوم الورع الخفي والعبادة الدائمة إلى أن مات، قال السبكي: هو إمام المسلمين وقدوة الموحدين، وشيخ المؤمنين والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين وحافظ نظام الدين، قال الحافظ الذهبي: الإمام حبر الإسلام، وكان من أوعية العلم يتوقد ذكاء ولم يخلف بعده مثله، قال الحافظ ابن حجر: جبل الحفظ وإمام الدنيا، في فقه الحديث خرج له الترمذي والنسائي من الحادية عشرة ولد سنة أربع وتسعين ومائة مات سنة ست وخمسين ومائتين في شوال وله اثنتان وستون سنة.

سير أعلام النبلاء ١٢/٣٩١ وما بعدها، تقريب التهذيب ترجمة رقم ٥٧٢٧

ﷺ. وهي مرحلة التصنيف ...
ثم تلا الإمام البخاري في جمع الحديث الصحيح وتجريده الإمام مسلم[1] بن الحجاج النيسابوري، تلميذ الإمام البخاري، فصنف كتابه الصحيح أيضًا وجعله خاصًا بالأحاديث الصحيحة أيضًا.

ولقد تلقت الأمة الإسلامية الكتابين - صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم - بالقبول، واتفقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ "صحيح الإمام البخاري،" و"صحيح الإمام مسلم" وإن اختلفوا في

---

(١) مسلم: هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري،

لقد أخذ العلم وتتلمذ على علماء بلده، ثم رحل بعد ذلك إلى البلاد الإسلامية وتتلمذ على علمائها، وكان ﷺ من أئمة الحديث المشهورين بقوة الحفظ وشدة التثبت وكثرة الحديث وجودة الأداء والقدرة الفائقة في صناعة الحديث، ويظهر ذلك واضحًا في كتابه "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ".

لقد أثنى العلماء على الإمام مسلم وشهدوا له بالإمامة والتقدم في علم الحديث، فكان أبو زرعة وأبو حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما..

قال الحافظ الذهبي: الإمام الكبير الحافظ المجود الحجة الصادق.

قال ابن عقدة: قلما يقع الغلط لمسلم في الرجال؛ لأنه كتب الحديث على وجهه، قال الحافظ ابن حجر: حصل لمسلم بن الحجاج في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله، بحيث إن بعض الناس كان يفضله على صحيح البخاري - وذلك ليس على إطلاقه كما نبيّنه عند المقارنة بين الصحيحين -.. قال ابن حجر: ثقة حافظ إمام مصنف عالم فقيه، خرج له الإمام الترمذي، ولد ﷺ بنيسابور سَنَة أربع ومائتين (٢٠٤ هـ) من الهجرة النبوية. مات سنة إحدى وستين ومائتين (٢٦١هـ)، وله سبع وخمسون سنة ﷺ.

سير أعلام النبلاء ٥٥٧/١٢ وما بعدها - تقريب التهذيب ترجمة رقم ٦٦٢٣.

رحمه الله، وهي مرحلة التصنيف في الحديث الصحيح المجرد.

ثم تلا الإمام البخاري في جمع الحديث الصحيح وتجريده الإمام مسلم[1] بن الحجاج النيسابوري، تلميذ الإمام البخاري، فصنف كتابه الصحيح أيضًا وجعله خاصًا بالأحاديث الصحيحة أيضًا.

ولقد تلقت الأمة الإسلامية الكتابين - صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم - بالقبول، واتفقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ "صحيح الإمام البخاري،" و"صحيح الإمام مسلم" وإن اختلفوا في

---

(١) مسلم: هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري،

لقد أخذ العلم وتتلمذ على علماء بلده، ثم رحل بعد ذلك إلى البلاد الإسلامية وتتلمذ على علمائها، وكان رحمه الله من أئمة الحديث المشهورين بقوة الحفظ وشدة التثبت وكثرة الحديث وجودة الأداء والقدرة الفائقة في صناعة الحديث، ويظهر ذلك واضحًا في كتابه "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ".

لقد أثنى العلماء على الإمام مسلم وشهدوا له بالإمامة والتقدم في علم الحديث، فكان أبو زرعة وأبو حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما..

قال الحافظ الذهبي: الإمام الكبير الحافظ المجود الحجة الصادق.

قال ابن عقدة: قلما يقع الغلط لمسلم في الرجال؛ لأنه كتب الحديث على وجهه، قال الحافظ ابن حجر: حصل لمسلم بن الحجاج في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله، بحيث إن بعض الناس كان يفضله على صحيح البخاري - وذلك ليس على إطلاقه كما نبيّنه عند المقارنة بين الصحيحين -.. قال ابن حجر: ثقة حافظ إمام مصنف عالم فقيه، خرج له الإمام الترمذي، ولد رحمه الله بنيسابور سنة أربع ومائتين (٢٠٤ هـ) من الهجرة النبوية. مات سنة إحدى وستين ومائتين(٢٦١هـ)، وله سبع وخمسون سنة رحمه الله.

سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٧ وما بعدها -تقريب التهذيب ترجمة رقم ٦٦٢٣.

ترجيح أحدهما على الآخر، غير أن الذي عليه جمهور العلماء أن "صحيح البخاري" أصحهما وأكثرهما فائدة – وسوف نتحدث عن ذلك بالتفصيل عند الحديث عن منهج الإمام البخاري في صحيحه إن شاء الله تعالى –.

السّبب الذي حمل الإمام البخاري على تصنيف الجامع الصحيح؟

من المعلوم أن الأئمة قبل الإمام البخاري كانوا يجمعون في مصنفاتهم بين الحديث الصحيح والحسن والضعيف، تاركين التمييز بينها إلى معرفة القارئ، ولم يخص واحد منهم الحديث الصحيح بالتصنيف، إلى أن جاء الإمام البخاري وقرأ كتبهم، فتحركت همته لجمع الحديث الصحيح على حدة، والذي قوى عزمه على ذلك وحرك همته – كما قال الحافظ ابن حجر – ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، المعروف بـ ابن راهويه، أخرج الحافظ ابن حجر بإسناده إلى إبراهيم بن معقل النسفي قال: قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: " لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سُنّة رسول الله ﷺ "، قال: فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع "الجامع الصحيح".

قال الحافظ ابن حجر: وروينا بالإسناد الثابت عن مُحمّد بن سليمان بن فارس قال: سمعت البخاري يقول: رأيت النبيّ ﷺ وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال: أنت

تنكب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج "الجامع الصحيح"(١).

شرطا الإمامين البخاري ومسلم في صحيحيهما:

لم يذكر الإمام البخاري والإمام مسلم شرطيهما في صحيحيهما، فالإمام البخاري لم يجعل لصحيحه مقدمة يبين فيها شرطه في صحيحه، وإن كان الإمام البخاري قد نص في بعض كتبه على بعض ما شرطه في صحيحه كشرطه في اتصال الإسناد.

وقد ذكر الإمام مسلم مقدمةً لصحيحه، ذكر فيها بعض مسائل علوم الحديث كتقسيمه للحديث والكلام عن حال بعض الرواة وتغليظ الكذب على رسول الله ﷺ والنهي عن الرواية عن الضعفاء ،ووجوب الكشف عن معايب رواة الحديث، وصحة الاحتجاج بالحديث المعنعن بشرطه، غير أنه لم يؤثر عن واحد منهما أنه قال شرطي في كتابي كذا وكذا على التفصيل.

غير أن العلماء استقرأوا كتابيهما واجتهدوا في استخراج شرطهما، وكلّ أدلى بدلوه وما أداه إليه اجتهاده، واستدرك بعضهم على بعض، والناظر في مجموع ما ذكره الأئمة عن شرط البخاري ومسلم في صحيحيهما واستدراكاتهم على بعض يتضح له منهج الإمام البخاري ومنهج الإمام مسلم في صحيحيهما.

وسوف نذكر أقوال أهل العلم في ذلك وما استدرك به بعضهم على بعض لنقف على حقيقة هذه المسألة.

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٦٥، هدي الساري ص٦، ٧، تدريب الراوي ١/٨٨.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأمّا " شرْطُ الْبُخَارِيّ ومُسْلِمٍ " فلهـذا رِجَالٌ يُرْوَى عَنْهُمْ يَخْتَصُّ بِهِمْ، ولِهَذا رِجالٌ يُرْوَى عَنْهُمْ يَخْتَصُّ بِهِـمْ، وهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي رِجَالٍ آخَرِينَ، وَهَؤُلاءِ الَّذِينَ اتَّفَقَـا عَلَـيْهِمْ مَـدَارُ الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وقَدْ يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَـنْ رَجُـلٍ فِـي الْمُتَابَعَـاتِ وَالشَّوَاهِدِ دُونَ الأَصْلِ، وقَدْ يَرْوِي عَنْهُ مَا عَرَفَهُ مِنْ طَرِيقِ غَيْـرِهِ وَلا يَرْوِي مَا انْفَرَدَ، بِهِ ،وقَدْ يَتْرُكُ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ مَا عَلِمَ أَنَّهُ أَخْطَـأَ فِيـهِ ،فَيَظُنُّ مَنْ لا خِبْرَةَ لَهُ أَنَّ كُلَّ مَا رَوَاهُ ذَلِكَ الشَّخْصُ يَحْتَجُّ بِهِ أَصْـحَابُ الصَّحِيحِ ولَيْسَ الأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ عِلْمٌ شَرِيفٌ يَعْرِفُهُ أَئِمَّةُ الْفَنِّ: كَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ،وَأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْبُخَارِيِّ صَاحِبِ الصَّحِيحِ، وَالدَّارَقُطْنِي وَغَيْرِهِمْ. وَهَذِهِ عُلُومٌ يَعْرِفُهَـا أَصْحَابُهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ[1].

قال الإمام الحافظ محمد بن طاهر المقدسي: اعلم أن البخاري ومـسلمًا ومن ذكرنا بعدهم - يعني أصحاب السنن الأربعة - لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي مـا يكـون علـى الـشرط الفلاني، وإنّما يُعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كُلِّ رجـل منهم.

وقول المقدسي هذا في غير ما نص عليه من اشتراط اللقـاء بـين الراوي وشيوخه عند البخاري، واكتفاء مسلم لاتصال الإسناد بالمعاصرة

---

(١)مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨ / ٤٢

وإمكان اللقاء مع سلامة الراوي من التدليس.

١ - قال الحافظ المقدسي: اعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعدًا فحسن، وإن لم يكن له إلاّ راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلاّ أن مسلمًا أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم؛ لشبهة وقعت في نفسه، وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، مثل: حماد بن سلمة، وسهيل بن أبي صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن... وغيرهم.

جعلنا هؤلاء الخمسة مثالاً لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم.

فلما تُكلم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخاري إخراج حديثهم معتمدًا عليهم تحريًا.

وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، ومثال ذلك أن سهيل بن أبي صالح تُكلم في سماعه من أبيه، فقيل: صحيفة، فترك البخاري هذا الأصل واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه، ومسلم اعتمد عليه لما سبر أحاديثه، فوجده مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن أبيه، ومرة عن الأعمش عن أبيه، ومرة يحدث عن أخيه عن أبيه، بأحاديث فاتته من أبيه، فصح عنده أنه سمع من أبيه، إذ لو كان سماعه صحيفة لكان يروي هذه الأحاديث مثل تلك الأخرى.

وكذلك حماد بن سلمة إمام كبير، مدحه الأئمة وأطنبوا، لما تكلم فيه

بعض منتحلي المعرفة إن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه لم يخرج عنه - أي البخاري - معتمدًا عليه بل استشهد به في مواضع ليبيّن أنه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وأبي الأحوص وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه؛ لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين رووا عنه حديثًا لم يختلفوا عليه، وشاهد مسلم منهم جماعة، وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمامته.

فهذا الكلام فيما اختلفا فيه من إخراج أحاديث هؤلاء، وما جرى مجراهم(١).

الاعتراض على قول المقدسي في شرط البخاري ومسلم:

ذكر المقدسي أن الرواة الذين خرج لهم البخاري ومسلم متفق على توثيقهم، مع أن بعض الأئمة ضعف رواة خرج لهم البخاري ومسلم في صحيحيهما، فكيف يدعي الاتفاق في موطن الخلاف؟

قلت: لعل المقدسي أراد أن الرواة الذي خرّج لهم البخاري ومسلم في صحيحيهما متفق على توثيقهم باعتبار المجموع وليس باعتبار الجميع، أو باعتبار الأعم الأغلب وليس باعتبار كُلّ راو على حدة، ولا يضير ذلك أن يكون بعض الرواة قد تكلّم فيهم من جهة بعض علماء الجرح والتعديل.

اعترض الحافظ العراقي على ما قاله المقدسي، فقال: ليس ما قاله

---

(١) شروط الأئمة الستة ص١١-١٣.

بجيد؛ لأن النسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشيخان أو أحدهما.

وهذا يعني أن بعض من خرج لهما البخاري ومسلم لم يتفق العلماء على توثيقهم، فكيف ينقل الاتفاق في موضع الاختلاف؟

قال الحافظ ابن حجر في الجواب على تضعيف النسائي لبعض رجال الصحيحين: تضعيف النسائي إن كان باجتهاده أو نقله عن معاصر، فإن الشيخين إنما خرجا لمن أجمع على ثقته إلى حين تصنيفهما، ولا يقدح في ذلك تضعيف النسائي بعد وجود الكتابين؛ وإن نقل النسائي هذا التضعيف عن متقدم فلا.

قال الحافظ: ويمكن أن يجاب بأن ما قاله ابن طاهر هو الأصل الذي بنيا عليه أمرهما، وقد يخرجان عنه لمرجح يقوم مقامه(١).

٢ - قال الحافظ السيوطي: قال الحافظ الحازمي: ما حاصله شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة، وأنه قد يخرج أحيانًا عن أعيان الطبقة التي تلي هذه في الإتقان والملازمة لمن رووا عنه، فلم يلزموه إلاّ ملازمة يسيرة، وشرط مسلم أن يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه، كحماد بن سلمة في ثابت البناني(٢).

قال الحافظ الحازمي: وعلى هذا يُعتذر لمسلم في إخراجه حديث

---

(١) فتح المغيث للعراقي ١/٢٤.. تدريب الراوي ١/١٢٥.

(٢) تدريب الراوي ١/١٢٧.

حماد بن سلمة، فإنه لم يخرج له إلاَّ من رواياته عـن المـشهورين نحو: ثابت البناني، وأيوب السختياني؛ وذلك لكثرة ملازمته ثابتـًا، وطول صحبته إياه، حتّى بقيت صحيفة ثابت على ذكره وحفظـه بعـد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط، وأمّا حديثه عن آحاد البصريين فـإن مسلمًا لم يخرج منها شيئًا؛ لكثرة ما يوجد في روايته عنهم من الغرائب؛ وذلك لقلة ممارسته لحديثهم(١).

٣ - قال الحاكم في معرفة علوم: وصف الحديث الصحيح أن يرويـه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالـة، وهـو أن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا، كالشهادة على الشهادة(٢).

وقال في المدخل: الدرجة الأولى من الصحيح اختيـار البخـاري ومسلم، وهو أن يروي الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التـابعين الحـافظ المـتقن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخـاري أو مسلم حافظًا مشهورًا بالعدالة في روايته، والأحاديـث المرويـة بهـذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث(٣).

الاعتراض على قول الحاكم في شرط الشيخين في صحيحيهما:

زعم الحاكم أن البخاري ومسلم شرطا أن لا يخرجا لراو في صحيحيهما حديثًا إلاَّ إذا كان له راويان عدلان يرويان عنه، وهذا الشرط منتقض بما في الصحيحين من الأحاديث الغرائب التي تفرد بها بعض الرواة.

وقد أجيب عن هذا الاعتراض بأن البخاري ومسلمًا لم يخرجا إلاّ لمن زالت عنه الجهالة العينية بأن يروي عنه راويان على الأقل وذلك في كتب السُّنَّة كلّها، وليس المراد أن كُلّ حديث في صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم يرويه عن الصحابي تابعيان ثم يرويه عن التابعي ثقتان... وهكذا إلى آخر الإسناد؛ لأنه توجد أحاديث في الصحيحين غرائب لا تعرف إلاّ من جهة راو واحد كحديث: « إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... الحديث » ، حيث تفرد بروايته عن الرسول ﷺ عمر بن الخطاب، وتفرد به عن عمر علقمة بن وقاص الليثى، وتفرد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمى، وتفرد به عن محمد بن إبراهيم يحيى بن سعيد الأنصاري، ورواه عن يحيى خَلْق كثير.

فعمم الحاكم في علوم الحديث شرط الصحيح من حيث هو، وخص ذلك في المدخل بشرط الشيخين، وقد نقض عليه الحازمي ما ادعى أنه شرط الشيخين بما في الصحيح من الغرائب التي تفرد بها بعض الرواة.

وأجيب بأنه إنّما أراد أن كُلّ راو في الكتابين يشترط أن يكون له راويان، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه.

قال الحافظ السيوطي: قال أبو علي النسائي: ونقله عياض عنه ليس المراد أن يكون كلّ خبر روياه يجتمع فيه راويان عن صحابيه ثم عن تابعين فمن بعده؛ فإن ذلك يعز وجوده، وإنّما المراد أن هذا الصحابي وهذا التابعي قد روى عنه رجلان - أي في كتب السُنّة كلّها - خرج بهما عن حد الجهالة.

قال أبو عبد الله المواق: ما حمل الغساني عليه كلام الحاكم وتبعه عليه عياض وغيره ليس بالبيّن، ولا أعلم أحدًا روى عنهما أنهما صرحا بذلك، ولا وجود له في كتابيهما ولا خارجًا عنهما، فإن كان قائل ذلك عرفه من مذهبهما بالتصفح لتصرفهما في كتابيهما فلم يصب؛ لأن الأمرين معًا في كتابيهما، وإن كان أخذه من كون ذلك أكثريًا في كتابيهما فلا دليل فيه على كونهما اشترطاه، ولعل وجود ذلك أكثريًا إنّما هو لأن من روى عنه أكثر من واحد أكثر ممن لم يرو عنه إلاّ واحد من الرواة مطلقًا لا بالنسبة إلى من خرج له منهم من الصحيحين، وليس من الإنصاف إلزامهما هذا الشرط من غير أن يثبت عنهما ذلك مع وجود إخلالهما به؛ لأنهما إذا صح عنهما اشتراط ذلك كان في إخلالهما به درك عليهما.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: وهذا كلام مقبول وبحث قوي(١).

قال الحافظ المقدسي في التعقيب على قول الحاكم في اختيار البخاري ومسلم: إن البخاري ومسلمًا لم يشترطا هذا الشرط، ولا نقل

---

(١) تدريب الراوي ١/١٢٥، ١٢٦.

وشرط لهما هذا عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن، ولعمري إنه لشرط من لو كان موجوداً في كتابيهما، إلاّ أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعًا، ثم ذكر عدة أحاديث غرائب أخرجها البخاري ومسلم ليبيّن انتقاض هذه القاعدة وأن البخاري ومسلمًا لم يلتزما ذلك في صحيحيهما، فمن ذلك أخرج البخاري بسنده حديث قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ مِرْدَاسٍ[1] الأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوِ التَّمْرِ لاَ يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَةً »[2].

وليس لمرداس راوٍ غير قيس.

وأخرج البخاري ومسلم حديث المسيب[3] بن حَزْن في وفاة أبي

---

(١) مرداس الأسلمي هو: مرداس بن مالك الأسلمي، صحابي جليل شهد بيعة الرضوان روى عن النبيّ ﷺ حديثًا واحدًا «يذْهَبُ الصَّالِحُونَ... الحديث»، تفرد بالرواية عنه قيس بن أبي حازم كما ذهب إلى ذلك الإمام مسلم وأبو الفتح الأزدي والحافظ ابن حجر وجماعة، وقيل روى عنه زياد بن علاقة، قال الحافظ ابن حجر: مرداس الذي روى عنه زياد بن علاقة إنّما هو مرداس بن عروة صحابي آخر ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان وابن منده وغير واحد، قال الحافظ ابن حجر: صحابي بايع تحت الشجرة وهو قليل الحديث. تهذيب التهذيب١٠/٨٥، ٨٦، تقريب التهذيب ١/٥٢٥.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الرقاق – باب ذهاب الصالحين، حديث رقم ٦٠٧٠.

(٣) المسيب بن حزن هو: المسيب بن حزن بن أبي وهب أبو سعيد المخزومي القرشي صحابي جليل.. قال الحافظ ابن حجر: ثبت في الصحيح أنه شهد الحديبية روى عنه ابنه سعيد وعده الأزدي وغيره فيمن لم يرو عنه إلاّ واحد. تهذيب التهذيب-

طالب، ولم يرو عنه غير ابنه سعيد.

وأخرج مسلم حديث الأغر[1] المُزَنِيّ وكانت له صحبة أنّ رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»[2]، ولم يرو عنه غير أبي بردة، وذكر أمثلة أخرى ثم قال: هذا في أشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذا القدر لتعلم أن القاعدة التي أسسها منتقضة لا أصل لها[3].

قال الحازمي في التعقيب على قول الحاكم في شرط الشيخين: إن شرط الشيخين إخراج الحديث عن عدلين وهلم جرا إلى أن يتصل الحديث، فليس كذلك أيضًا؛ لأنهما قد خرجا في كتابيهما أحاديث جماعة من الصحابة ليس لهم إلاّ راو واحد، وأحاديث لا تعرف إلاّ من جهة واحدة، وأنا أذكر من كُلّ نوع أحاديث تدل على نقيض ما ادعاه، ثم ذكر حديث مرداس الأسلمي وقال: وهذا حديث تفرد البخاري بإخراجه، وذكر أمثلة أخرى ليدلل بها على أن ما قاله الحاكم ليس بصواب، ثم قال: ومن أمعن النظر في هذه الأمثلة المذكورة بان له فساد وضع

=١٠/١٥٢، الكاشف للذهبي ٣/١٤٦.

(١) الأغر المزني هو: الأغر بن يسار المزني ويقال الجهني، صحابي جليل روى عن النبيّ ﷺ حديث « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي... » الحديث، روى عنه أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ومعاوية بن قرة.. تهذيب التهذيب ١/٣٦٥.

(٢) أخرجه مسلم – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، حديث رقم ٢٧٠٢.

(٣) شروط الأئمة الستة ص١٧، ١٨.

الأقسام التي ذكرها الحاكم[1].

قال شيخ الإسلام ابن حجر: وكأن الحازمي فهم ذلك من قول الحاكم: كالشهادة على الشهادة؛ لأن الشهادة يشترط فيها التعدد، وأجيب باحتمال أن يريد بالتشبيه بعض الوجوه لا كلّها، كـ الاتصال، واللقاء، وغيرهما[2].

قال الحافظ ابن حجر: وما ادعاه الحاكم أبو عبد الله أن شرط البخاري ومسلم أن يكون للصحابي راويان فصاعدًا ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان... إلى آخر كلامه فمنتقض عليه بأنهما أخرجا أحاديث جماعة من الصحابة ليس لهم إلاّ راو واحد.

والشرط الذي ذكره الحاكم، وإن كان منتقضًا في حق بعض الصحابة الذين أخرج لهم، فإنه معتبر في حق من بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلاّ راو واحد قط.

وقال الحافظ أبو بكر الحازمي: هذا الذي قاله الحاكم قول من لم يمعن الغوص في خبايا الصحيح، ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة دعواه، ثم قال ما حاصله: إن شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلاً، وأن يكون راويه مسلمًا، صادقًا، غير مُدَلِّس، ولا مختلط، متصفًا بصفات العدالة، ضابطًا، متحفظ، سليم الذهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد.

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٤٢-٤٧ " بتصرف شديد ".

(٢) تدريب الراوي ١/١٢٦.

قال: ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل فـي مشايخه العدول، فبعضهم حديثه صحيح ثابت يلزمهم إخراجه، وبعضهم حديثه مدخول لا يصلح إخراجه إلاّ في الشواهد والمتابعات، وهذا باب فيه غموض وطريق إيضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصـل ومراتب مداركهم، فلنوضح ذلك بمثال: هو أن تعلم أن أصحاب الزهري على خمس طبقات، ولكُلِّ طبقة مزية على التي تليها:

الطبقة الأولى من أصحاب الزهري[1]: وهي التي جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهري، حتّى كان فيهم من يزامله فـي السفر ويلازمه في الحضر؛ فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية فـي الصحة وهو مقصد البخاري، ومن هذه الطبقة: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبيد الله بن عمر، وغيرهم.

الطبقة الثانية من أصحاب الزهري: وهي التي شـاركت الطبقـة الأولى في التثبت، غير أنها لم تلازم الزهري إلاّ مـدة يـسيرة، فلـم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط الإمام

---

(١)**الزهري**: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب أبو بكر القرشي الزهري، قال الإمام الذهبي: الإمام العلم حافظ زمانه، قال سفيان ابن عيينة: كان الزهري أعلم أهل المدينة، قال أبو حاتم: أثبتُ أصحاب أنس الزهريُ، قال الحافظ ابن حجر: فقيه حافظ متفق على جلالته وإتقانه مخرج له أئمة الحديث الستة، ولد في سنة خمسين وقيل في سنة إحدى وخمسين وتوفي في سنة أربع وعشرين ومائة. سير أعلام النبلاء ٣٢٦/٥، العبر ١٥٨/١، ١٥٩، تهذيب التهذيب ٤٤٥/٩، تقريب التهذيب ٢٠٧/٢.

مسلم، من هذه الطبقة: الإمام الأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وغيرهم.

الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري: وهم جماعة لازموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنسائي، من هذه الطبقة: جعفر [١] بن برقان، وسفيان [٢] بن حسين ، وغيرهما.

---

(١)**جعفر بن بُرقان الكلابي أبو عبد الله الجزري الرقي**، قال ابن معين: ثقة ويضعف في روايته عن الزهري، قال ابن نمير: ثقة أحاديثه عن الزهري مضطربة، قال ابن عيينة: حدثنا جعفر بن برقان وكان ثقة من ثقات المسلمين، وكان مروان بن محمد يقول: ثنا جعفر بن برقان الثقة العدل، قال أحمد: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس به وفي حديث الزهري يخطيء، وقال أيضاً: جعفر ثقة ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم وهو في حديث الزهري يضطرب، قال النسائي: ليس بالقوي في الزهري وفي غيره لا بأس به، قال ابن سعد: كان ثقة صدوقا له رواية وفقه وفتوى في دهره، قال الحافظ ابن حجر: صدوق يهم في حديث الزهري خرج له البخاري معلقاً ومسلم وأصحاب السنن من السابعة مات سنة خمسين ومائة وقيل بعدها.

الكاشف للذهبي الكاشف ١/ ٢٩٣ ترجمة رقم٧٨٣، تقريب التهذيب ص: ١٤٠ ترجمة رقم٩٣٣، تهذيب التهذيب٢/ ٨٤،٨٦.

قلت : جعفر بن بُرقان ثقة في غير الزهري وحديثه عن الزهري ضعيف.

(٢)**سفيان بن حسين بن الحسن، أبو محمد الواسطي ويقال: أبو الحسن**.. قال الحافظ الذهبي: الحافظ الصدوق، وقد وثقه جماعة في سوى ما يُروى عن الزهري فإنه يضطرب فيه ويأتي بما يُنْكَر، قال الحافظ ابن حجر عنه: ثقة في غير الزهري باتفاقهم، خرّج له الإمام البخاري معلقا، والإمام مسلم وأصحاب السنن الأربعة، من السابعة.، قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة في غير الزهري لا يُدْفَعُ،-

الطبقة الرابعة: وهم قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري؛ لأنهم لم يصحبوا الزهري كثيرًا، وهم شرط أبي عيسى الترمذي، من هذه الطبقة: إسحاق[1] بن يحيى الكلبي، ومعاوية[2] بن يحيى الصدفي، وإسحاق[1] بن عبد الله بن

=وحديثه عن الزهري ليس بذاك، إنّما سمع منه بالموسم، وكذلك قال الدوري عن ابن معين نحوا منه، قال أحمد: ليس بذاك في حديثه عن الزهري،قال النسائي: ليس به بأس إلاّ في الزهري فإنه ليس بالقوي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: أما روايته عن الزهري فإن فيها تخاليط يجب أن يُجَانَبَ وهو ثقة في غير الزهري، وقال أيضا: إن صحيفة الزهري اختلطت عليه فكان يأتي بها على التوهم – توفي في سنة نيف وخمسين ومائة.

سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٠٢، تهذيب التهذيب ٤/١٠٧-١٠٩، تقريب التهذيب ١/٣١٠.

قلت: سفيان بن حسين الواسطي ثقة في غير الزهري، وحديثه عن الزهري ضعيف.

(١) إسحاق بن يحيى الكلبي هو: إسحاق بن يحيى بن علقمة الكلبي الحمصي المعروف بالعوصي.. قال الذهبي: لا يُعرف سمع الزهري وعنه يحيى بن صالح الوحاظي.. قال الحافظ ابن حجر: صدوق ، وقال قال :الدارقطني أحاديثه صالحة وذكره ابن حبان في الثقات، ذكره محمد بن يحيى الذهلي في الطبقة الثّانية من أصحاب الزهري وقال: مجهول لم أعلم له راوية غير يحيى بن صالح الوحاظي فإنّه أخرج إليّ له أجزاء من حديث الزهري فوجدتها مقارَبَة.. من الثامنة خرج له البخاري معلقاً – الكاشف للذهبي ١/١١٤تهذيب التهذيب ١/٢٥٥، ٢٥٦، تقريب التهذيب ترجمة رقم:٣٩١.

(٢) معاوية بن يحيى الصدفي هو: أبو روح معاوية بن يحيى الصدفي الدمشقي.. قال ابن معين: هالك ليس بشيء.. وقال الجوزاجاني: ذاهب الحديث.. مقال أبو زرعة: ليس بقوي أحاديثه كأنها منكرة ما حدث بالري والذي حدث بالشام أحسن حالاً.. قال أبو=

أبي فروة... وغيرهم.

ثم قال الحازمي: وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود؛ لأن الحديث إذا كان ضعيفا أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة فإنه يبيّن ضعفه وينبّه عليه.

قلت: فيما قاله الحازمي نظر، فإذا كان الإمام الترمذي ينبه على ضعف الضعيف من الحديث وهذا أمر يحمد له ويجعل القارئ على بصيرة من أمره فيعرف درجة الحديث، ولكن هل هذه الميزة تجعل سنن الترمذي متميزة على سنن أبي داود؟ وتجعل شرطه أبلغ من شرط أبي داود؟

إن التفاضل بين الكتب المصنفة في الحديث إنما يرجع في المقام

=داود والنسائي: ضعيف.. قال الذهبي: ضعفوه، قال الحافظ ابن حجر: ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري خرّج له الترمذي وابن ماجة. من السابعة - الكاشف للذهبي٣/١٥٩، تهذيب التهذيب١٠/٢١٩،٢٢٠، تقريب التهذيب ترجمة رقم: ٦٧٧٢.

(١) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة هو: إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة أبو سليمان الأموى أدرك معاوية.. قال الحافظ ابن حجر: قال له الزهرى لما سمعه يرسل الأحاديث: قاتلك الله يا ابن أبى فروة، ما أجرأك على الله، ألا تسند أحاديثك تحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمّة.. وقال ابن حبان فى الضعفاء: يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل.. قال البخارى: تركوه.. وقال أحمد: لا تحل عندى الرواية عنه.. وقال الذهبي: تركوه، قال الحافظ ابن حجر: متروك من الرابعة مات سنة أربع وأربعين ومائة خرج له أبو داود والترمذي وابن ماجة- الكاشف للذهبي ١/١١١، تهذيب التهذيب ١/٢٤٠-٢٤٢، تقريب التهذيب ترجمة رقم: ٣٦٨.

الأول إلى مدى تمكن أحاديث هذه الكتب من شروط الصحة - وسوف نذكر ذلك عند الحديث عن منهج الإمام الترمذي في سننه إن شاء الله تعالى -.

الطبقة الخامسة: وهم نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلاّ على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا، ومن هذه الطبقة: محمد[1] بن سعيد المصلوب، وبحر[2] بن كنيز السقا، والحكم[3]

---

(١) محمد بن سعيد المصلوب: قال الإمام البخاري: تُرِكَ حديثه.. قال سفيان الثوري وأحمد بن حنبل: كان كذابا.. قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات ويروي عن الأثبات ما لا أصل له، لا يحل ذكره في الكتب إلاّ على سبيل القدح فيه ولا الرواية عنه بحال من الأحوال.. قال الحاكم: ساقط لا خلاف بين أهل النقل فيه.. قال الحافظ الذهبي: كذاب هالك صُلِبَ في الزندقة. المجروحين لابن حبان ٢/٢٤٧-٢٤٩، ديوان الضعفاء للذهبي ص٣٥٣، الكاشف للذهبي٣/٤٧، تهذيب التهذيب٩/١٨٤..

(٢) بحر بن كنيز السقاء أبو الفضل، يروي عن التابعين.. قال ابن معين: لا يُكتَب حديثه.. قال ابن حبان: كان ممن فحش خطؤه وكثر وهمه حتى استحق الترك.. قال الحافظ الذهبي: متفق على تركه. المجروحين لابن حبان ١/١٩٢، وديوان الضعفاء ص٤٤.

(٣) الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي.. قال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون.. قال أحمد: أحاديث الحكم بن عبد الله كلها موضوعة.. قال النسائي: متروك.. قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، وكان ابن المبارك شديد الحمل عليه.. قال الذهبي: متروك متهم.. المجروحين لابن حبان ١/٢٤٨، الكامل لابن عدي ٢/٢٠٢، ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ص٩٦.

بن عبد الله الأيلي، وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر: فأما الطبقة الأولى، فهم شرط البخاري، وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب، وأكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقًا وربما خرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقًا أيضًا.

قال الحازمي: قد يُخرج البخاري أحيانًا عن أعيان الطبقة الثانية.

وأما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين - أي الأولى والثانية - على سبيل الاستيعاب، ويخرج أحاديث أهل الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنعه البخاري في الثانية - أي يخرج من أحاديث الطبقة الثالثة ما يعتمده من غير استيعاب - وأما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما.

قال الحازمي: وقد يخرج مسلم عن أعيان الطبقة الثالثة، وعلى هذا يعتذر لمسلم في إخراجه حديث حماد[١] بن سلمة، فإنه لم يخرج له إلاَّ من رواياته عن المشهورين نحو: ثابت[٢] البناني، وأيوب[٣] السختياني؛

---

(١) حماد بن سلمة: قال الحافظ ابن حجر: ثقة عابد من أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره.. سبقت الترجمة له.

(٢) ثابت البناني هو: أبو محمد ثابت بن أسلم البناني البصري.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة عابد.. قال النسائي: ثقة.. قال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري ثم ثابت، خرج له الأئمة الستة مات سنة بضع وعشرين ومائة.. تهذيب التهذيب ٢/٢-٤، تقريب التهذيب ١/١١٥.

(٣) أيوب السختياني هو: أبو بكر أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري.. قال-

وذلك لكثرة ملازمته ثابتاً وطـول صحبته إياه، حتى بقيت صحيفة ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط.

وأمّا حديثه عـن آحاد البصريين فإن مسلماً لم يخرج منها شـيئاً؛ لكثرة ما يوجد في روايته عنهم من الغرائب؛ وذلـك لقلـة ممارسـته لحديثهم.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا المثال الذي ذكرنـاه - يعنـي مثـال الزهري السابق - هو في حق المكثرين، فيُقاس على هذا أصحاب نافع، وأصحاب الأعمش، وأصحاب قتادة، وغيرهم.

أما غير المكثرين فإنّما اعتمد الشيخان في تخريج أحاديثهم علـى الثقة والعدالة وقلة الخطأ، لكن منهم من قوي الاعتماد عليه فأخرجا ما تفرد به كيحيى[1] بن سعيد الأنصاري، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فأخرجا له ما شرك فيه غيره، وهو الأكثر[2].

=ابن عيينة: ما لقيت مثله في التّابعين.. قال النسائي: ثقة ثبت.. قال أبو حاتم: ثقة لا يسأل عن مثله.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، خرج له الأئمة الستة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون سنة.. تهذيب التهذيب ٢٩٧/١-٢٩٩، تقريب التهذيب ٨٩/١.

(١) يحيى بن سعيد الأنصاري هـو: يحيى بـن سعيد بن قيس الأنصاري المدني القاضي.. قال النسائي: ثقة مأمون.. قـال أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة: ثقة.. قال ابن حجر: خرج له الأئمة الستة من الخامسة.. قال الذهبي: حافظ فقيه حجة، توفي سنة أربع وأربعين ومائة.. الكاشف للذهبي٢٥٦/٣، ٢٥٧، تهذيب التهذيب ٢٢١/١١، تقريب التهذيب ٣٤٨/٢.

(٢) شروط الأئمة الخمسة ص٥٦-٦١. هدي الساري ص٩، ١٠، تدريب الراوي=

قال الإمام النووي: قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -: شرط الإمام مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه سالمًا من الشذوذ والعلة، قال: وهذا حد الصحيح، فكلّ حديث اجتمعت فيه هذه الشروط فهو صحيح بلا خلاف بين أهل الحديث، وأما ما اختلفوا في صحته من الأحاديث، فقد يكون سبب ذلك الاختلاف يرجع إلى الآتي:

١ - انتفاء شرط من هذه الشروط - أي من شروط الحديث الصحيح - وبين العلماء خلاف في اشتراطه، كما إذا كان بعض الرواة مستورًا، أو كان الحديث مرسلاً.

٢ - هل اجتمعت في الحديث شروط الصحة؟ أم انتفى بعض هذه الشروط - وهذا هو الأغلب في ذلك -؟ كما إذا كان الحديث في رواته من اختلف في كونه من شرط الصحيح، فإذا كان الحديث رواته كلّهم ثقات غير أن فيهم أبا الزبير المكي[١]

=١/١٢٦، ١٢٧.

(١) أبو الزبير المكي هو: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي أبو الزبير المكي.. قال ابن المديني: ثقة ثبت.. قال النسائي وابن معين: ثقة.. وقال ابن معين مرة: صالح الحديث.. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث إلاّ أن شعبة تركه؛ لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملته، حيث رآه استرجع لنفسه في الميزان.. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: لم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجع في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله.. قال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقًا أن يحدث عنه مالك؛ فإن مالكًا لا يروي إلاّ عن ثقة، وقال أيضًا: لا أعلم أحدًا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلاّ وقدكتب عنه وهو في نفسه ثقة إلاّ أنّه روى عنه بعض الضعفاء =

مثلاً، أو سهيل (١) بـــن أبي صـــالح أو حمـــاد (١) بـــن ســـلمة

ــيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكن من قبله ولأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق وثقة لا بأس به.. قال في الخلاصة: أحد الأئمة ثقة يدلس عن جابر وابن عباس وعائشة.. قال الحافظ الذهبي: حافظ ثقة وكان مدلسًا واسع العلم.. وقال أبو حاتم: لا يُحتجُ به.. قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس، من الرابعة، خرج له الأئمة الستة.. وقال في "هدي الساري": أحد التابعين مشهورٌ وثَّقَهُ الجمهور وضَعَّفَهُ بعضهم؛ لكثرة التدليس وغيره ولم يرو له البخاري سوى حديث واحد في البيوع قرنه بعطاء عن جابر وعلق له عدة أحاديث، واحتج به مسلم والباقون، مات سنة ست وعشرين ومائة.. الكامل لابن عدي ١٢٢/٦-١٢٦، الكاشف للذهبي ٩٥/٣، ٩٦، هدي الساري ص٤٦٤، تهذيب التهذيب ٤٤٠/٩، تقريب التهذيب ٢٠٧/٢، طبقات المدلسين لابن حجر ص٧٠، خلاصة تذهيب الكمال ص٣٠٦.

قلت: أبو الزبير المكي روى عنه الأئمة ووثقوه، وهو من المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، فإن صرح بالسماع فحديثه صحيح، وإن لم يصرح بالسماع تُوُقِّف في قبول حديثه، ولا يترك حديثه لقول شعبة: إنه استرجح لنفسه في الميزان، فإن كان قد حدث ما قاله شعبة فهذه هفوة لا تقدح في دينه ولا يرد بها حديثه، ولو أن كل إنسان أخطأ في أمر رُدَّ حديثه ما سلم للمسلمين أحد على الإطلاق؛ لأنه لا يوجد إنسان معصوم بعد رسول الله ﷺ، ومعلوم أن الإمام شعبة من المتعنتين في نقد الرواة فكان يردُّ حديث الراوي لأدنى هفوة.

(١) سهيل بن أبي صالح هو: أبو يزيد سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان المدني.. قال الحافظ ابن حجر: صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقرونا بغيره وتعليقا وبقية الأئمة الستة.. قال النسائي: ليس به بأس.. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث.. قال ابن عيينة: كنا نعد سهيلا ثبتا في الحديث.، قال الحاكم في باب من عيب على مسلم إخراج حديثه: سهيل أحد أركان الحديث، وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد إلا أن غالبها في الشواهد، وقد روى عنه مالك وهو الحكم في-

قالوا فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم وليس بصحيح على شرط البخاري؛ لكون هؤلاء المذكورين عند مسلم ممن اجتمعت فيهم الشروط المعتبرة، ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم.

وكذلك حال البخاري فيما أخرجه من حديث عكرمة[٢] مولى ابن

شيوخ أهل المدينة الثقة لهم.. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ.. قال الحافظ ابن حجر في الهدي: أحد الأئمة المشهورين المكثرين، وثقه النسائي والدارقطني وغيرهما.. قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.، قال ابن معين: صويلح.، قال البخاري: كان له أخ فمات فوجد عليه فساء حفظه، له في صحيح البخاري حديث واحد في الجهاد مقرونا بيحيى بن سعيد الأنصاري كلاهما عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد، وذكر له حديثين آخرين متابعة في الدعوات، واحتج به الباقون من الستة.. قال في الخلاصة: وثقه ابن عيينة والعجلي.. قال الذهبي: مرض سهيل فتغير حفظه، مات سنة أربعين ومائة، من السادسة.. الكاشف للذهبي ص٤٠٩، هدي الساري ص٤٢٨، تهذيب التهذيب ٤/٢٦٣، تقريب التهذيب ١/٣٣٨، خلاصة تهذيب الكمال ص١٣٤.

قلت: خلاصة القول في سهيل أنه من المرتبة الرابعة من مراتب التعديل ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن لذاته.

(١) حماد بن سلمة: سبقت الترجمة له.

(٢) عكرمة مولى ابن عباس هو: أبو عبد الله عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس، أصله بربري.. قال ابن حجر: ثقة عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة، خرج له الأئمة الستة.. قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: قد أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا منهم أحمد بن حنبل وابن راهويه ويحيى بن معين، وقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام الدنيا=

عباس، وإسحاق بـــن محمد الفروي[1]، وعمرو بن مرزوق[2]، وغيرهم

متعجب من سؤالي إياه، وعكرمة قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عباس وملازمته إياه، وبأن غير واحد من العلماء قد رووا عنه وعدلوه، وكل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه.. قال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة.. قال النسائي وأبوحاتم: ثقة.. قال أبو عمر بن عبد البر: كان عكرمة من جلة العلماء، ولا يقدح فيه كلام من تكلم فيه؛ لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه.. قال العجلي: ثقة بريء مما يرميه الناس، من الثالثة، توفي سنة سبع ومائة وقيل غير ذلك.. هدي الساري ص٤٤٦، تهذيب التهذيب ٢٦٣/٧، ٢٧٣، تقريب التهذيب ٣٠/٢.

قلت: خلاصة القول في عكرمة أنه ثقة ،وحديثه صحيح ، فقد وثقه الأئمة ولا عبرة بقول من جرحه لأنه جرح غير مفسر.

(١) **إسحاق بن محمد الفروي** هو: إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني.. قال أبو حاتم: كان صدوقا ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة، وقال مرة يضطرب .. ذكره ابن حبان في الثقات.. قال النسائي: متروك.. قال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري ويوبخونه في هذا.. قال الدارقطني أيضًا: لا يترك.. قال الساجي: فيه لين روى عـــن مالك أحاديث تفرد بها، قال العقيلي: جاء عـــن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها، قال الحاكم: عيب على محمد أي البخاري إخراج حديثه وقد غمزوه.. قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر قول أبي حاتم: ووهاه أبو داوود والنسائي والمعتمد فيه ما قاله أبو حاتم.. وقال الدارقطني والحاكم: عيب على البخاري إخراج حديثه.. قال الحافظ: روى عنه البخاري في كتاب الجهاد حديثا وفي فرض الخمس آخر كلاهما عن مالك وأخرج له في الصلح حديثا آخر مقرونابالأويسي وكأنها مما أخذه عنه من كتابه قبل ذهاب بصره، توفي سنة ست وعشرين ومائتين.. هدي الساري ص٤٠٩، تهذيب التهذيب ٢٤٨/١، الكاشف للذهبي ١١٢/١، ١١٣.

ممــن احتج بهــم البخاري ولم يحتج بهم مسلم(٢).

سبق أن ذكرنا عند الكلام عن الحديث الصحيح وشروطه أن هناك شروطًا مختلف بين العلماء في اشتراطها في الحديث الــصحيح، فــإذا توفرت الشروط المتفق عليها بين العلماء والشروط المختلف فيها بــين العلماء في حديث، كان هذا الحديث صحيحًا عند الجميع، وإذا لم تتوفر

قلت :إسحاق الفروي صدوق، وحديثه من روى عنه قبل ذهاب بصره حسن لذاته، لما بعد ذهاب بصره فالأمر يختلف ،وإذا كان البخاري روى عنه ثلاثة أحاديث توبع في واحد منها فإنما أخذها من كتابه قبل ذهاب بصره ،وما دام أن الراوى يروى من كتابه فلا يشترط فيه أن يكون ضابطاً لحفظه.

(١) عمرو بن مرزوق هو: أبو عثمان عمرو بن مرزوق الباهلي البصري.. قال الحافظ ابن حجر: أثنى عليه سليمان بن حرب وأحمد بن حنبل.. وقال يحيى بن معين: ثقة مأمون ووثقه ابن سعد.. وأما علي بن المديني فكان يقول: اتركوا حديثه، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه.. قال الدارقطني: كثير الوهم.. قال أحمد: ثقة مأمون، فتشنا على ما قيل فيه فلم نجد له أصلاً.. قال يحيى بن معين: ثقة مأمون صاحب غزو وقرآن وفضل وحمده جدًا.. قال أبو حاتم: ثقة من العباد.. قال ابن حجر: ثقة له أوهام.. قال الحافظ: لم يخرج عنه في الصحيح سوى حديثين أحدهما تابعه عليه آدم بن أبي إياس وغندور وغيرهما عن شعبة وخرج له حديثا مقرونا بعبد الصمد عن شعبة فوضح بهذا أنه لم يخرج له احتجاجا بخبره.. قال الذهبي: ثقة فيه بعض الشيء، مات سنة أربع وعشرين ومائتين.. هدي الساري ص٤٥٤، الكاشف ص٣٤٢، تهذيب التهذيب ٨/٩٩-١٠١، تقريب التهذيب ٢/٧٨، خلاصة تهذيب الكمال ص٢٤٩.

قلت: أعدل الأقوال في عمرو بــن مرزوق قول الإمام أحمــد خاصة: إنه نفى عنه ما قيل فيه. فهو ثقة وحديثه صحيح.

(٢) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٥.

هذه الشروط المختلف فيها لم يكن الحديث صحيحًا عند من شرطها، صحيحًا عند من لم يشترطها، فراجع هذا لتعرف سبب اختلاف العلماء في صحة بعض الأحاديث.

وقد ذكرنا قول المقدسي والحازمي والحاكم في شرط البخاري ومسلم في الأحاديث التي يخرجها كُلٌ منهما في صحيحه، وقد اتضح ممّا ذكرنا أن شرط الإمام البخاري في صحيحه أشد من شرط الإمام مسلم في صحيحه، وأن أحاديث صحيح البخاري متمكنة من الصحة أكثر من أحاديث صحيح مسلم، وهذا باعتبار المجموع وليس باعتبار الجميع - كما سبق - وإن كان الحد الأدنى للصحة متحققًا في جميع أحاديث الصحيحين، والله أعلم.

تقسيم الإمام مسلم للأحاديث:

قال الإمام النووي: ذكر الإمام مسلم ﷺ في أول مقدمة صحيحه أنّه يقسم الأحاديث ثلاثة أقسام:

الأول: ما رواه الحفاظ المتقنون.

الثاني: ما رواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان.

الثالث: ما رواه الضعفاء والمتروكون.

وإنّه إذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني، وأما الثالث فلا يعرج عليه.

فاختلف العلماء في مراد الإمام مسلم بهذا التقسيم على الوجه الآتي:

أوّلاً: ذهب جمع من العلماء منهم الإمام ابن سفيان صاحب مسلم والحاكم والبيهقي وابن حجر والزركشي إلى أن الإمام مسلمًا قد أخرج القسم الأول في صحيحه واخترمته المنية قبل إخراج القسم الثاني

والثالث.

قال الإمام النووي: قال الإمامان الحافظان أبو عبد الله الحاكم وصاحبه أبو بكر البيهقي رحمهما الله تعالى: إن المنيّة اخترمت مسلمًا رحمه الله قبل إخراج القسم الثاني، وإنه إنّما ذكر القسم الأول فقط.

قال القاضي عياض رحمه الله: وهذا ممّا قبله الشيوخ والناس من الحاكم أبي عبد الله وتابعوه عليه[1].

قال الإمام الحاكم: وقد كان الإمام مسلم بن الحجاج أراد أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام في الرواة، ولما فرغ من القسم الأول أدركته المنية رحمه الله وهو في حد الكهولة[2].

قال الحافظ ابن حجر: الرواة عند مسلم ثلاثة أقسام: قال: وهو تعقب صحيح وهو مبني على أمر اختلف نظر الأئمة فيه وهو قول مسلم ما معناه أن الرواة ثلاثة أقسام:

الأول: كمالك وشعبة وأنظارهما.

الثاني: مثل عطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وأمثالهما.

وكُلّ من القسمين مقبول - لما يشمل الكُلّ - من اسم الصدق.

والطبقة الثالثة: أحاديث المتروكين.

فقال القاضي عياض وتبعه النووي وغيره: " إن مسلمًا أخرج أحاديث القسمين الأولين ولم يخرج شيئًا من أحاديث القسم الثالث ".

وقال الحاكم والبيهقي وغيرهما: " لم يخرج مسلم إلاّ أحاديث القسم الأول فقط فلما حدث به اخترمته المنية قبل إخراج القسمين الآخرين ".

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٣.

(٢) المدخل إلى كتاب الإكليل ص٣٣، ٣٤.

ويؤيد هذا ما رواه البيهقي بسند صحيح عن إبراهيم[1] بن محمد بن سفيان صاحب مسلم قال: " صنف مسلم ثلاثة كتب أحدها هذا الذي قرأه على الناس - يعني الصحيح - والثاني يدخل فيه عكرمة وابن إسحاق وأمثالهما والثالث يدخل فيه الضعفاء".

قلت: وإنّما اشتبه الأمر على القاضي عياض ومن تبعه بأن الرواية عن أهل القسم الثاني موجودة في صحيحه لكن فرض المسألة: هل احتج بهم كما احتج بأهل القسم الأول أم لا؟

والحق: أنه لم يخرج شيئا ممّا انفرد به الواحد منهم وإنّما احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أم لا؟

ويخرج من أحاديث أهل القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول. وكذلك إذا كان لحديث أهل القسم الثاني طرق كثيرة يعضد بعضها بعضا فإنه قد يخرج ذلك.

وهذا ظاهر بين في كتابه، ولو كان يخرج جميع أحاديث أهل القسم الثاني في الأصول بل وفي المتابعات لكان كتابه أضعاف ما هو عليه.

ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات - وهو من المكثرين - فما له عنده سوى مواضيع يسيرة. وكذا محمد بن إسحاق - وهو من بحور الحديث - وليس له عنده في المتابعات إلاّ ستة أو سبعة.

ولم يخرج لليث بن أبي سليم ولا ليزيد بن أبي زياد ولا لمجالد بن

سعيد إلا مقرونًا(١). وأما مسلم فإنه قسم الأخبار ثلاثة أقسام

قال الحافظ الزركشي: ... الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها فأخرج الأول - وهي ... القسمين الأخيرين فتركته لسبب في والثاني - ومن عزمه أن يخرج إخراجهما أيضًا(٢).

ثانيًا: ذهب القاضي عياض إلى أن الإمام مسلمًا خرج حديث الأقسام الثلاثة في صحيحه.

قال الإمام النووي: قال القاضي عياض: وليس الأمر على ذلك لمن حقق نظره ولم يتقيد بالتقليد، فإنك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه الحديث على ثلاث طبقات من الناس - كما قال - فذكر أن القسم الأول حديث الحفاظ، وأنه إذا انقضى هذا أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالحذق والإتقان مع كونهم من أهل الستر والصدق وتعاطي العلم، ثم أشار إلى ترك حديث من أجمع العلماء أو اتفق الأكثر منهم على تهمته، وبقي من اتهمه بعضهم وصححه بعضهم فلم يذكره هنا، ووجدته ذكر في أثناء كتابه حديث الطبقتين الأوليين وأتى بأسانيد الثانية منهما على طريق الاتباع للأولى والاستشهاد أو حيث لم يجد في الباب الأول شيئًا، وذكر أقوامًا تكلم قوم فيهم وزكاهم آخرون وخرج حديثهم ممن ضعف أو اتهم ببدعة، وكذلك فعل البخاري، فعندي أنه أتى بطبقاته الثلاث في كتابه على ما ذكر ورتب في كتابه وبينه في تقسيمه، وطرح الرابعة كما نص عليه.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٤٣٣-٤٣٥.

(٢) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/١٧٥.

فالحاكم تأول أنه إنّما أراد أن يفرد لكلّ طبقة كتابًا ويأتي بأحاديثها خاصة مفردة، ولكن ليس ذلك مراد مسلم، بل إنّما أراد بما ظهر من تأليفه وبان من غرضه أن يجمع ذلك في الأبواب ويأتي بأحاديث الطبقتين فيبدأ بالأولى ثم يأتي بالثانية على طريق الاستشهاد والاتباع حتى استوفى جميع الأقسام الثلاثة.

ويحتمل أن يكون أراد بالطبقات الثلاث: الحفاظ، ثم الذين يلونهم، والثالثة هي التي طرحها.

وكذلك علل الحديث الذي ذكر ووعد أنه يأتي بها قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد كـ الإرسال، والإسناد، والزيادة، والنقص، وذكر تصاحيف المصحفين.

وهذا يدل على استيفائه غرضه في تأليفه وإدخاله في كتابه كما وعد به.

قال القاضي - يعني عياض ﷺ -: وقد فاوضت في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهم هذا الباب، فما رأيت منصفًا إلاّ صوبه وبان له ما ذكرت، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب.

ولا يعترض على هذا بما قاله ابن سفيان صاحب مسلم: إن مسلمًا أخرج ثلاث كتب من المسندات أحدها هذا الذي قرأه على النّاس، والثاني يُدخل فيه عكرمة وابن إسحاق صاحب المغازي وأمثالهما، والثالث يدخل فيه من الضعفاء، فإنك إذا تأملت ما ذكر ابن سفيان لم يطابق الغرض الذي أشار إليه الحاكم ممّا ذكر مسلم في صدر كتابه، فتأمله تجده كذلك إن شاء الله تعالى.. هذا آخر كلام القاضي عياض

والله أعلم[1].

وهذا الذي اختاره ظاهر جدًا، والذي ذهب إليه الإمام ابن سفيان والحاكم والبيهقي وابن حجر رحمه الله.

قلت: ما ذهب إليه الإمام مسلم للأحاديث وأنه خرج في صحيحه القسم الأول فقط هو الأقرب إلى الصواب والأولى بالقبول، وهذا هو الاحتمال الثاني الذي ذهب إليه القاضي عياض وهو أولى مما قاله أولاً؛ وذلك لأن الواقع العملي لصحيح الإمام مسلم يشهد بذلك، فهل خرج الإمام مسلم في صحيحه أحاديث من رواية أهل الطبقة الثانية - طبقة المستورين -؟ وهل خرج الإمام مسلم في صحيحه أحاديث من رواية أهل الطبقة الثالثة - أي الضعفاء والمتروكون -؟ بالقطع لا.

ولا يلزم من قولنا هذا أن الرجال الذين خرج لهم الإمام مسلم في صحيحه أحاديث سواء، بل بينهم تفاوت، من حيث الحفظ والإتقان، بل ومن حيث العدالة أيضًا، والذين خرج لهم في الأصول أقوى من الذين خرج لهم في المتابعات والشواهد، ولا يلزم من ذلك أن يكون خرج للضعفاء والمتروكين في صحيحه أحاديث، فإن الإمام مسلم أنكر على من يروي عن الضعفاء والمتروكين في مقدمة صحيحه، مع ملاحظة أن الإمام مسلم صنف كتابه الصحيح على أبواب الفقه، فيلزم من ذلك أن تكون الأحاديث التي خرجها في صحيحه كلّها صالحة للاحتجاج والعمل بها، ثم إنه وصف كتابه بالصحة، فكيف يخرج فيه أحاديث الضعفاء والمتروكين؟

المقارنة بين الصحيحين:

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٣، ٢٤.

قبل أن نبدأ في هذه الدراسة، لابد أن يعرف القارئ الكريم أنه ليس الهدف من هذه الدراسة انتقاص أحد الكتابين، فالكتابان موسومان بالصحة، والأمة قد تلقت الكتابين بالقبول واتفقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ الصحيحين - صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم - فالأمر يدور إذن بين صحيح وأصح وليس بين صحيح وضعيف.

كما لا يخفى أن الإمام مسلم تلميذ الإمام البخاري وعنه أخذ العلم وكان الإمام مسلم يجل الإمام البخاري ويعرف قدره، وقد شارك الإمام مسلم الإمام البخاري في أكثر شيوخه، كما اتفق الأئمة الستة على روايتهم في كتبهم المشهورة عن شيوخ من غير واسطة كـ أبي موسى محمد بن المثنى وأبي كريب محمد بن العلاء ومحمد بن بشار وغيرهم[١].

قد يقول قائل: وما فائدة هذا البحث إذا كانت أحاديث الصحيحين كلّها صحيحة، وأن الأمر يدور بين صحيح وأصح، وكلّها صالحة للاحتجاج بها؟

قلت: إنّما تظهر فائدة هذا البحث عند التعارض والترجيح، فإذا تعارض حديث في صحيح الإمام البخاري مع حديث في صحيح الإمام مسلم، ولم يمكن الجمع بين الحديثين بوجه من وجوه الجمع، ولم يعرف أيهما سابق على الآخر - أي لم يعرف التاريخ الذي قيل فيه كلُّ حديث لنصير إلى النسخ - عند ذلك نقدم الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري على الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم، كما أن هذا بحث علمي دقيق

خاصة المتخصص منهم ينبغي أن يقف عليه طالب الحديث الشريف خاصة المتخصص منهم ليعرف قيمة كُلّ كتاب على حدة ودرجة أحاديثه، والجهل به يقدح في طالب الحديث الشريف.ممسس

كما نريد أن ننبّه القارئ إلى أن تفضيل أحاديث صحيح الإمام البخاري على أحاديث صحيح الإمام مسلم إنّما هو بالنسبة للمجموع وليس بالنسبة للجميع، فترجيح صحيح الإمام البخاري على صحيح الإمام مسلم إنّما المراد به ترجيح الجملة، فليس معنى هذا الترجيح أن كُلّ حديث في صحيح الإمام البخاري أصح من كُلّ حديث في صحيح الإمام مسلم، فقد يعرض للمفضول ما يجعله فاضلاً.

قال الحافظ السيوطي: قد يعرض للمَفُوق ما يجعله فائقًا، كأن يتفقا على إخراج حديث غريب ويخرج مسلم أو غيره حديثًا مشهورًا أو ممّا وصفت ترجمته بكونها أصح الأسانيد، ولا يقدح ذلك في ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم؛ لأن ذلك باعتبار الإجمال.

قال الحافظ الزركشي: ومن هنا يعلم أن ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم إنّما المراد به ترجيح الجملة، لا كُلّ فرد من أحاديثه على كُلّ فرد من أحاديث الآخر(١).

كما ينبغي أن يعلم القارئ أن أحاديث الصحيحين وإن كانت كُلّها صحيحة بل لقد جمع الشيخان في صحيحيهما أصح الأحاديث الصحيحة غير أن أحاديث الصحيحين ليست في درجة واحدة من الصحة، بل إن أحاديث صحيح البخاري ليست في درجة واحدة من الصحة، بل إن

---

(١) تدريب الراوي ١/١٢٤ " بتصرف ".

أحاديث الباب الواحد في صحيح الإمام البخاري ليست في درجة واحدة من الصحة، وإنّما هي متفاوتة في الصحة، وهذا التفاوت يرجع إلى مدى تمكن الحديث من شروط الصحة، فأحاديث الصحيحين وإن كانت كلّها صحيحة إلاّ أنها تدور بين صحيح وأصح.

اختلف العلماء في ترجيح أحد الكتابين على الآخر، وهذه مذاهبهم:

المذهب الأول (مذهب الجمهور): ذهب جمهور العلماء إلى ترجيح صحيح الإمام البخاري على صحيح الإمام مسلم رحمهما الله، وقد استدلوا بأدلة إجمالية وأدلة تفصيلية.

أولاً: الأدلة الإجمالية: قال الإمام النووي: اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان للبخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلمًا كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث.

وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الإتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث، وقد قرر الإمام الحافظ الفقيه النظار أبو بكر الإسماعيلي رحمه الله في كتابه "المدخل" ترجيح كتاب البخاري، وروينا عن الإمام أبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله أنه قال: ما في هذه الكتب كلّها أجود من كتاب البخاري.

قال الإمام النووي: ومن أخصر ما ترجح به اتفاق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم وأعلم بصناعة الحديث منه، وقد انتخب علمه ولخص ما ارتضاه في هذا الكتاب وبقي في تهذيبه وانتقائه ست عشرة

سنة وجمعه من ألوف مؤلفة من الأحاديث الصحيحة[١].

قال الحافظ ابن حجر: قد صرح الجمهور بتقديم صحيح البخاري في الصحة، ولم يوجد عن أحد التصريح بنقيضه، ولم يفصح أحد منهم - أي من العماء الذين قالوا بترجيح صحيح مسلم على صحيح البخاري - بل ذلك راجع إلى الأصحية، ولو أفصحوا لرده عليهم شاهد الوجود؛ فالصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأشد[٢].

ثم قال الحافظ ابن حجر عقب قول النسائي السابق: لا يعني بالجودة إلاّ جودة الأسانيد كما هو المتبادر إلى الفهم من اصطلاح أهل الحديث، ومثل هذا من مثل النسائي غاية في الوصف مع شدة تحريه وتوقيه وتثبته في نقد الرجال وتقدمه في ذلك على أهل عصره، والنسائي هو شيخ أبي علي النيسابوري الذي خالف في ذلك - كما سيأتي -.

قال أبو أحمد الحاكم وهو من عصر أبي علي النيسابوري ومقدم عليه في معرفة الرجال: رحم الله محمد بن إسماعيل، فإنه ألف في الأصول - يعني أصول الأحكام - من الأحاديث وبين للناس وكلّ من عمل بعده فإنّما أخذه من كتابه كـ مسلم بن الحجاج.

وقال الدارقطني لما ذكر عنده الصحيحان: لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء، وقال مرة أخرى: وأي شيء صنع مسلم إنّما أخذ كتاب البخاري فعمل عليه مستخرجًا وزاد فيه زيادات، وفي رواية: أو زاد فيه أحاديث.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٤.

(٢) شرح نخبة الفكر ص١٠.

قال الحافظ ابن حجر: والكلام في نقل كلام الأئمة في تفضيله - أي صحيح البخاري - كثير، ويكفي منه اتفاقهم على أنه كان أعلم بهذا الفن من مسلم، وأن مسلمًا كان يشهد له بالتقدم في ذلك والإمامة فيه والتفرد بمعرفة ذلك في عصره حتّى هجر من أجله شيخه محمد بن يحيى الذهلي.

ثم قال الحافظ في شرح النخبة: اتفق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلمًا تلميذه وخريجه ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره حتّى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء.

قال الإمام النووي: والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد.. قال السيوطي: لما فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكمية[1].

بعد أن ذكرنا أقوال الأئمة الإجمالية على أصحية صحيح الإمام البخاري وتقديمه على صحيح الإمام مسلم، نرى أن الأدلة الإجمالية في تفضيل صحيح الإمام البخاري على صحيح الإمام مسلم تنحصر فيما يأتي:

١ - اتفق العلماء على أن الإمام البخاري أجل من الإمام مسلم في علوم الحديث وأعرف منه بصناعة الحديث.

٢ - الإمام البخاري شيخ للإمام مسلم وعليه تخرج ومنه استفاد.

٣ - شهد الإمام مسلم لشيخه البخاري بالتقدم في الحديث وعلومه، وكان يجله ويحترمه حتّى هجر من أجله شيخه محمد بن يحيى الذهلي

(١) هدي الساري ص١٠-١٢، شرح نخبة الفكر ص١٠، تدريب الراوي ١/٩١-٩٣.

وكيف يلحقه بلديه أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في علله.

٤ - شرط الإمام البخاري في صحيحه أشد من شرط الإمام مسلم في صحيحه كما ستعرف ذلك عند المقارنة التفصيلية بين الصحيحين.

٥ - تميز صحيح الإمام البخاري بتراجم أبوابه التي حيرت العقول والأفكار، وهذه التراجم حوت فقه الإمام البخاري.

ثانيا: الأدلة التفصيلية: بعد أن ذكرنا أدلة الجمهور الإجمالية على أرجحية صحيح الإمام البخاري وتقديمه في الأصحية على صحيح الإمام مسلم؛ وقبل أن نذكر الأدلة التفصيلية، يجب أن نتذكر شروط الحديث الصحيح المتفق عليها، وهي: اتصال الإسناد، عدالة الرواة، ضبط الرواة، السلامة من الشذوذ، السلامة من العلة القادحة - وسبق أن تحدثنا عن هذه الشروط بالتفصيل - كما قلنا: إن مدار الحديث الصحيح يرجع إلى مدى تمكن الحديث من شروط الصحة المذكورة، وعند التأمل وإمعان النظر في صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم نجد أن صحيح الإمام البخاري أشد اتصالاً وأتقن رجالاً، وأن الأحاديث المنتقدة على البخاري أقل من الأحاديث المنتقدة على مسلم وإن لم تكن هذه النقود قادحة، فإن ما لم ينتقد أفضل وأولى ممّا انتقد وإن لم تكن هذه النقود مؤثرة.

الشرط الأول وهو (اتصال الإسناد): إذا نظرنا إلى أحاديث صحيح الإمام البخاري وجدناها أشد اتصالاً من أحاديث صحيح الإمام مسلم؛ لأن الإمام البخاري لا يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء بين الراوي وشيخه مع سلامة الراوي من التدليس حتّى يكون الإسناد متصلاً، بل لابد من تحقق اللقاء بين الراوي وشيخه وثبوت السماع ولو مرة واحدة،

واكتفى الإمام مسلم بالمعاصرة وإمكان اللقاء بين الراوي وشيخه مع سلامة الراوي من التدليس، ولم يشترط تحقق اللقاء وثبوت السماع - كما فعل الإمام البخاري - وهذا يرجح صحيح البخاري على صحيح مسلم وإن كان ما شرطه الإمام مسلم كافيًا في الحكم بالاتصال إلاّ أن شرط الإمام البخاري أشد وأوضح في الاتصال.

قلت: ما شرطه الإمام البخاري لاتصال الإسناد لا يضطرد في كُلّ الأحاديث التي رواها الراوي عن شيخه، فلا يفيد الاتصال على مذهب الإمام البخاري إلاّ في الأحاديث التي صرح فيها الراوي بالسماع من شيخه، أمّا بقية الأحاديث التي رواها الراوي ولم يصرح فيها بالسماع من شيخه فلا تفيد الاتصال على مذهب الإمام البخاري.

قال الحافظ ابن حجر: وأما ما يتعلق بالاتصال - أي باتصال الإسناد - فإن مذهب الإمام مسلم - على ما صرح به في مقدمة صحيحه وبالغ في الرد على من خالفه - أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه وإن لم يثبت اجتماعهما إلاّ إذا كان المعنعن مدلسًا، والإمام البخاري لا يحمل ذلك على الاتصال حتّى يثبت اجتماعهما ولو مرة، وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه وأكثر منه حتّى إنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلاّ ليبيّن سماع راو من شيخه؛ لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئًا معنعنًا - وسترى ذلك واضحًا في أماكنه إن شاء الله تعالى - وهذا ممّا ترجح به كتابه؛ لأنّا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال.

قال الإمام النووي: ومما ترجح به كتاب البخاري أن مسلمًا ﷺ

كان مذهبه بل نقل بالإجماع في أول صحيحه أن الإسناد المعنعن له حكم الموصول بـ "سمعت" بمجرد كون المُعَنعِن والمُعَنعَن عنه كانا في عصر واحد وإن لم يثبت اجتماعهما، والبخاري لا يحمل ذلك على الاتصال حتّى يثبت اجتماعهما، وهذا المذهب يرجح كتاب البخاري وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب؛ لكونه يجمع طرقًا كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جوزه، والله أعلم.

قال الإمام النووي: ادعى مسلم إجماع العلماء قديمًا وحديثًا على أن المعنعن - أي الإسناد المعنعن وهو الذي فيه فلان عن فلان - محمول على الاتصال والسماع إذا أمكن لقاء من أضيفت العنعنة إليهم بعضهم بعضًا مع براءتهم من التدليس، ونقل مسلم عن بعض أهل عصره أنه قال: لا تقوم الحجة به ولا يحمل على الاتصال حتّى يثبت أنهما التقيا في عمرهما مرة فأكثر، ولا يكفي إمكان تلاقيهما، قال مسلم: وهذا قول ساقط مخترع مستحدث لم يسبق قائله إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وأن القول به بدعة باطلة، وأطنب مسلم ﷺ في الشناعة على قائله، واحتج مسلم بكلام مختصره: أن المعنعن عند أهل العلم محمول على الاتصال إذا ثبت التلاقي مع احتمال الإرسال، وكذا إذا أمكن التلاقي.

وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن علي بن المديني والبخاري وغيرهما، ودليل هذا المذهب المختار الذي ذهب إليه علي بن المديني والبخاري وموافقوهما أن المعنعن عند ثبوت التلاقي إنّما حمل على الاتصال؛ لأن الظاهر ممن ليس بمدلس أنه

لا يطلق ذلك إلاّ على السماع، ثم الاستقراء يدل عليه، فإن عادتهم أنهم لا يطلقون ذلك إلاّ فيما سمعوه إلاّ المدلس، ولهذا رددنا رواية المدلس، فإذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال - والباب مبني على غلبة الظن فاكتفينا به - وليس هذا المعنى موجوداً فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت فإنه لا يغلب على الظن الاتصال فلا يجوز الحمل على الاتصال ويصير كالمجهول فإن روايته مردودة لا للقطع بكذبه أو ضعفه بل للشك في حاله، هذا حكم المعنعن من غير المدلس، والله أعلم[1].

قلت: عنعنة الراوى تحمل على الاتصال إذا تعاصر الراوى المعنعن ومن عنعن عنه ،وكان اللقاء بينهما ممكناً ،مع سلامة الراوى المعنعن من التدليس.

الشرط الثاني والثالث وهما (العدالة، والضبط): وهذان الشرطان يتعلقان بالراوي، إذا نظرنا إلى الرجال الذين خرج لهم الإمام البخاري في صحيحه نجد أنهم أتقن وأرفع من الذين خرج لهم الإمام مسلم في صحيحه للأمور الآتية:

١- الذين انفرد الإمام البخاري بالتخريج لهم دون الإمام مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون راويًا، وذكر الزركشى أنهم (٤٣٤) أربعمائة وأربعة وثلاثون راويًا، وذكر السخاوى وابن حجر أنهم أربعمائة وخمس وثلاثون(٤٣٥) راويًا، المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون (٨٠)رجلاً.

والذين انفرد الإمام مسلم بالتخريج لهم دون الإمام البخاري ستمائة

وعشرون رجلاً، كما قال ابن حجر والسخاوي وذكر الزركشي أنهم (٦٢٥) ستمائة وخمسة وعشرون راوياً، المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون(١٦٠) رجلاً.. ولا شك أن التخريج عمن لم يُتكلّم فيه أصلاً أولى من التخريج عمن تُكِلّم فيه وإن لم يكن ذلك الكلام قادحاً[١].

٢ – الذين انفرد الإمام البخاري بالتخريج لهم ممن تُكلم فيهم لم يُكثر من تخريج أحاديثهم، وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلّها أو أكثرها إلاّ ترجمة عكرمة عن ابن عباس، بخلاف الإمام مسلم فإنه أخرج أكثر تلك النسخ كنسخة أبي الزبير[٢] عن جابر، ونسخة سهيل[٣] بن أبي صالح عن أبيه، والعلاء[٤] بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، وحماد[٥] بن سلمة عن ثابت عن أنس، وغير ذلك [٦].

٣ – الذين انفرد الإمام البخاري بالتخريج لهم دون الإمام مسلم ممن تُكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم وميّز جيدها من موهمها، بخلاف الإمام مسلم

---

(١) النكت للزركشي ١١٩/٢، النكت لابن حجر ٢٨٧/١، فتح المغيث للسخاوي ٣١/١، ٣٢.

(٢) أبو الزبير هو: محمد بن مسلم بن تدرس.. سبقت الترجمة له.

(٣) سهيل بن أبي صالح هو: سبقت الترجمة له.

(٤) العلاء بن عبد الرحمن هو: سبقت الترجمة له.

(٥) حماد بن سلمة هو: سبقت الترجمة له.

(٦) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٨٧/١، ٢٧٨.

فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين ومن بعدهم، وقدأخرج أكثر نسخهم، ولا شك أن المحدث أعرف بشيوخه وبحديثهم من غيره، وأعلم بهم من الذين تقدموا على عصره.

٤ -أن أكثر هؤلاء الرجال الذين تكلم فيهم من المتقدمين يخرج البخاري أحاديثهم غالبا في الاستشهادات، والمتابعات والتعليقات بخلاف مسلم، فإنه يخرج لهم الكثير في الأصول والاحتجاج، ولا يعرج البخاري في الغالب على من أخرج لهم مسلم في المتابعات فأكثر من يخرج لهم البخاري في المتابعات يحتج بهم مسلم، وأكثر من يخرج لهم مسلم في المتابعات لا يعرج عليهم البخاري فهذا وجه من وجوه الترجيح ظاهر.

٥- الإمام البخاري يخرج أحاديث أهل الطبقة الأولى على سبيل الاستيعاب - أي يخرجها أصولاً - وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب أي ينتقى من حديثهم وأكثر ما يخرج لأهل الطبقة الثانية تعليقًا، وربما خرج اليسير من حديث أهل الطبقة الثالثة تعليقًا.

وأما الإمام مسلم فيخرج أحاديث أهل الطبقتين الأولى والثانية على سبيل الاستيعاب - أي يخرج أحاديثهم أصولاً - ويخرج من أحاديث أهل الطبقة الثالثة ما يعتمده من غير استيعاب - أي ينتقي من أحاديثهم -، وعلى ذلك فالإمام البخاري ينتقي من أحاديث أهل الطبقة الثانية ولا يخرج حديثهم أصولاً، أما الإمام مسلم فإنه يخرج أحاديث أهل الطبقة الثانية أصولاً وينزل للثالثة انتقاءً.

الشرط الرابع والخامس :

وهما (السلامة من العلة القادحة، والسلامة من الشذوذ):

الأحاديث التي انتقدت على الإمام البخاري ومسلم بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث(٢١٠)، اختص الإمام البخاري منها بثمان وسبعين (٧٨)حديثًا، واختص الإمام مسلم بمائة(١٠٠) حديث، وشارك الإمام البخاري الإمام مسلما في اثنين وثلاثين(٣٢)حديثا.

ولا شك أن ما قل الانتقاد فيه أرجح ممّا كثر ولو لم يكن ذلك الانتقاد قادحًا[١].

المذهب الثاني: ذهب بعض العلماء إلى ترجيح صحيح الإمام مسلم على صحيح الإمام البخاري، قال الإمام النووي: قال أبو علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ شيخ الحاكم: كتاب مسلم أصح، ووافقه بعض شيوخ المغرب، والصحيح أن صحيح الإمام البخاري أصح من صحيح الإمام مسلم.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وأما ما رويناه عن أبي علي الحافظ النيسابوري من أنه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا، وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فإنه ليس فيه بعد خطبته إلاّ الحديث الصحيح مسرودًا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من

---

(١) هدي الساري ص١١، ١٢، النكت لابن حجر ٢٨٨/١، تدريب الراوي ٩١/١، ٩٢.

Scanned by CamScanner

الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح، فهذا لا بأس به.. وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري، وإن كان المراد به أن كتاب مسلم أصح صحيحًا فهذا مردود على من يقوله، والله أعلم.

قال الحافظ ابن حجر: وأما قول أبي علي النيسابوري فلم نقف قط على تصريحه بأن كتاب الإمام مسلم أصح من كتاب الإمام البخاري، بخلاف ما يقتضيه إطلاق الشيخ محيي الدين - يعني النووي - في مختصره في علوم الحديث وفي مقدمة شرح البخاري أيضًا، حيث يقول: اتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما صحيحًا وأكثرهما فوائد، وقال أبو علي النيسابوري وبعض علماء المغرب: صحيح مسلم أصح.. ومقتضى كلام أبي علي نفي الأصحية عن غير كتاب مسلم عليه، أما إثباتها له فلا؛ لأن أطلاقه يحتمل أن يريد ذلك ويحتمل أن يريد المساواة.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: فلم يصرح - أي أبو علي النيسابوري - بكون صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري؛ لأنه إنّما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم، إذ المنفي إنّما هو ما يقتضيه صيغة "أفعل" من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة يمتاز بتلك الزيادة عليه، ولم ينف المساواة، وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة أنه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري، فذلك إنّما يرجع إلى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب، ولم يفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحية، ولو أفصحوا لرد عليهم شاهد الوجود، فالصفات التي

تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأسد.

قال الحافظ السيوطي مبينًا أن كلام أبي علي النيسابوري هذا لا يلزم منه ترجيح صحيح مسلم على صحيح البخاري: وإنما يحتمل المساواة بينهما، ويستشهد على ذلك بحديث: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ»(١)، قال رحمه الله: فهذا لا يقتضي أنه أصدق من جميع الصحابة ولا الصديق، بل نفي أن يكون فيهم أصدق منه فيكون فيهم من يساويه، ومما يدل على أن عرفهم في ذلك الزمان ماش على قانون اللغة أن أحمد بن حنبل قال: ما بالبصرة أعلم - أو قال: أثبت - من بشر بن المفضل، أما مثله فعسى، قال: ومع احتمال كلامه ذلك فهو منفرد سواء قصد الأول أو الثاني.

قال: وقد رأيت في كلام الحافظ أبي سعيد العلائي ما يشعر بأن أبا علي لم يقف على صحيح الإمام البخاري، قال: وهذا عندي بعيد، فقد صح عن بلديه وشيخه أبي بكر بن خزيمة أنه قال: ما في هذه الكتب كلّها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل، وصح عن بلديه ورفيقه أبي عبد الله بن الأخرم أنه قال: قلما يفوت البخاري ومسلمًا من الصحيح.

قال الحافظ رحمه الله: وأما بعض شيوخ المغاربة فلا يحفظ عن أحد

(١) أخرجه الترمذي - كتاب المناقب - باب مناقب أبي ذر، وقال: " هذا حديث حسن " ٦٦٩/٥، ٦٧٠.. وأخرجه أحمد ١٧٥/٢.. وغيرهما.

تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأشد، وشرطه فيها أقوى وأسد.

قال الحافظ السيوطي مبيّنًا إن كلام أبي علي النيسابوري هذا لا يلزم منه ترجيح صحيح مسلم على صحيح البخاري: وإنما يحتمل المساواة بينهما، واستشهد على ذلك بحديث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ »(١)، قال ﷺ: فهذا لا يقتضي أنه أصدق من جميع الصحابة ولا الصديق، بل نفي أن يكون فيهم أصدق منه فيكون فيهم من يساويه، ومما يدل على أن عرفهم في ذلك الزمان ماش على قانون اللغة أن أحمد بن حنبل قال: ما بالبصرة أعلم - أو قال: أثبت - من بشر بن المفضل، أما مثله فعسى، قال: ومع احتمال كلامه ذلك فهو منفرد سواء قصد الأول أو الثاني.

قال: وقد رأيت في كلام الحافظ أبي سعيد العلائي ما يشعر بأن أبا علي لم يقف على صحيح الإمام البخاري، قال: وهذا عندي بعيد، فقد صح عن بلديه وشيخه أبي بكر بن خزيمة أنه قال: ما في هذه الكتب كلّها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل، وصح عن بلديه ورفيقه أبي عبد الله بن الأخرم أنه قال: قلما يفوت البخاري ومسلمًا من الصحيح.

قال الحافظ رحمه الله: وأما بعض شيوخ المغاربة فلا يحفظ عن أحد

---

(١) أخرجه الترمذي – كتاب المناقب – باب مناقب أبي ذر، وقال: " هذا حديث حسن " ٦٦٩/٥، ٦٧٠.. وأخرجه أحمد ١٧٥/٢.. وغيرهما.

منهم تقييد الأفضلية بالأصحية بل أطلق بعضهم الأفضلية، وذلك فيما حكاه القاضي عياض في "الإلماع" عن أبي مروان الضبي قال: كان بعض شيوخي يفضل صحيح مسلم على صحيح البخاري، ومن ذلك قول مسلمة بن قاسم القرطبي - وهو من أقران الدارقطني - لما ذكر في تاريخه صحيح مسلم قال: لم يصنع أحد مثله، فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب، وقد رأيت كثيرًا من المغاربة ممن صنف في الأحكام يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتون وسياقها دون البخاري؛ لوجودها عند مسلم تامة وتقطيع البخاري لها، فهذه جهة أخرى من التفضيل لا ترجع إلى ما يتعلق بنفس الصحيح، والله أعلم.

ثم بيّن الأئمة رحمهم الله تعالى الأسباب التي دعت هؤلاء العلماء إلى هذا القول الذي فهم منه أنهم يفضلون صحيح الإمام مسلم على صحيح الإمام البخاري، وهذه الأسباب لا ترجع إلى تمكن أحاديث صحيح الإمام مسلم من شروط الصحة، بل ترجع إلى أمور أخرى وهي:

١ - **سهولة التعامل مع صحيح الإمام مسلم:** فصحيح الإمام مسلم أسهل تناولاً من صحيح الإمام البخاري من حيث إنه جعل لكُلِّ حديث موضوعًا واحدًا يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها وأورد فيه أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستثمارها، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه، فصحيح الإمام مسلم مبوب من غير تبويب، لهذا فإن كثيرًا ممن صنف في الأحكام من المغاربة يعتمد على صحيح الإمام مسلم، بخلاف صحيح الإمام البخاري فإنه

منهم بتقييد الأفضلية بالأصحية بل أطلق بعضهم الأفضلية، وذلك فيما حكاه القاضي عياض في "الإلماع" عن أبي مروان الطبني قال: كان بعض شيوخي يفضل صحيح مسلم على صحيح البخاري، ومن ذلك قول مسلمة بن قاسم القرطبي - وهو من أقران الدارقطني - لما ذكر في تاريخه صحيح مسلم قال: لم يصنع أحد مثله، فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب، وقد رأيت كثيرًا من المغاربة ممن صنف في الأحكام يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتون وسياقها دون البخاري؛ لوجودها عند مسلم تامة وتقطيع البخاري لها، فهذه جهة أخرى من التفضيل لا ترجع إلى ما يتعلق بنفس الصحيح، والله أعلم.

ثم بيّن الأئمة رحمهم الله تعالى الأسباب التي دعت هؤلاء العلماء إلى هذا القول الذي فهم منه أنهم يفضلون صحيح الإمام مسلم على صحيح الإمام البخاري، وهذه الأسباب لا ترجع إلى تمكن أحاديث صحيح الإمام مسلم من شروط الصحة، بل ترجع إلى أمور أخرى وهي:

١ - **سهولة التعامل مع صحيح الإمام مسلم:** فصحيح الإمام مسلم أسهل تناولاً من صحيح الإمام البخاري من حيث إنه جعل لكُلّ حديث موضوعًا واحدًا يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها وأورد فيه أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستثمارها، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه، فصحيح الإمام مسلم مبوب من غير تبويب، لهذا فإن كثيرًا ممن صنف في الأحكام من المغاربة يعتمد على صحيح الإمام مسلم، بخلاف صحيح الإمام البخاري فإنه

يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة، وكثير منها يذكره في غير بابه الذي يسبق إلى الفهم أنه أولى به، وذلك لدقيقة يفهمها البخاري منه، فيصعب على الطالب جمع طرقه وحصول الثقة بجميع ما ذكره البخاري من طرق هذا الحديث، وقد غلط جماعة من الحفاظ المتأخرين في مثل هذا فنفوا رواية الإمام البخاري أحاديث هي موجودة في صحيحه؛ لأنها في غير مظانها السابقة إلى الفهم، والله أعلم(١).

قال الحافظ الزركشي: اختص الإمام مسلم بأنه أحسن الأحاديث مساقًا وأكمل سياقًا، وأقل تكرارًا، وأتقن اعتبارًا بجمعه طرق الحديث في مكان واحد إسنادًا ومتنًا، فيذكر المجمل ثم المبين له، والمشكل ثم الموضح له، والمنسوخ ثم الناسخ له، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه، وتحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه بخلاف البخاري، فإنه يفرق طرق الحديث في أبواب متفرقة متباعدة، وكثير منها ما يذكره في غير بابه الذي لا يسبق إليه الفهم أنه فيه أولى، فيصعب على الطالب جمع طرقه، والوقوف على ألفاظه، والإحاطة بمعناه(٢).

٢ - احتياط الإمام مسلم في تلخيص الطرق وتحويل الأسانيد مع إيجاز العبارة وكمال حسنها.

٣ - حسن ترتيب الإمام مسلم للحديث على نسق يقتضيه تحقيقه وكمال

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٤، ١٥.

(٢) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/١٦٩، ١٧٠.

معرفته بمواقع الخطاب ودقائق العلم وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواة، وغير ذلك.

٤ – اعتناء الإمام مسلم بالتمييز بين "حدثنا" و"أخبرنا"، وتقييده ذلك على مشايخه وفي روايته، وكان من مذهبه رحمه الله الفرق بينهما، وأن "حدثنا" لا يجوز إطلاقه إلاَّ فيما سمعه من لفظ الشيخ خاصة، و"أخبرنا" فيما قرئ على الشيخ، وهذا الفرق هو مذهب الشافعي وأصحابه وجمهور أهل العلم بالمشرق، وهو مذهب أكثر أصحاب الحديث الذين لا يحصيهم إلاَّ الله تعالى، وروي هذا المذهب عن ابن جريج والأوزاعي والنسائي وغيرهم، وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث.. وذهب جماعات إلى أنه يجوز أن تقول فيما قرئ على الشيخ: "حدثنا" و"أخبرنا"، وهو مذهب الزهري ومالك وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهو مذهب البخاري وجماعة من المحدثين، وهو مذهب معظم الحجازيين والكوفيين، وذهبت طائفة إلى أنه لا يجوز إطلاق "حدثنا" ولا "أخبرنا" في القراءة، وهو مذهب ابن المبارك ويحيى بن يحيى وأحمد بن حنبل والمشهور عن النسائي.

٥ – اعتناء الإمام مسلم بضبط اختلاف لفظ الرواة، كقوله: حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان قال – أو قالا – حدثنا فلان، وكما إذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث أو صفة الراوي أو نسبه أو نحو ذلك فإنه يبيّنه، وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه اختلاف في المعنى ولكن كان خفيًا لا يتفطن له إلاَّ ماهر في العلوم، ومن ذلك تحريه في مثل قوله: حدثنا عبد الله بن

مسلمة حدثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن يحيى - وهو ابن سعيد - فلم يستجز ﷺ أن يقول: سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد؛ لكونه لم يقع في روايته منسوبًا، فلو قاله منسوبًا لكان مخبرًا عن شيخه أنه أخبره بنسبه ولم يخبره.

٦ - صنف الإمام مسلم كتابه "الصحيح" في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق.. بخلاف البخاري فربما كتب الحديث من حفظه ولم يميز ألفاظ رواته، ولهذا ربما يعرض له الشك، وقد صح عنه أنه قال: رب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بالشام.

قلت: المراد بذلك أن الإمام البخاري لو سمع الحديث من أكثر من شيخ وبين روايتهم اختلاف يسير في اللفظ مع أن المعنى واحد فإنه لا يميز رواية هذا الشيخ عن رواية الشيخ الآخر اعتمادًا على أن المعنى واحد، وهذا لا يضر من قريب أو بعيد مادام أن المعنى واحد مع الأخذ في الاعتبار أن لفظ الحديث ليس مقصودًا لذاته وإنّما لما يستنبط منه من أحكام ومادام أن المعنى واحد فلن تتغير الأحكام المستنبطة من النص.

ثم إن قوله: " **رُبَّ حديث سمعته بالبصرة فكتبته بالشام** " على فرض أنه صحيح عن الإمام البخاري فكلمة "رُبَّ" هذه تستعمل للتقليل والمراد (ربما أفعل ذلك) فلماذا عممت على منهج الإمام البخاري وجعلت أصلاً وكأنه هو الأصل الذي بنى عليه عمله وسار عليه الإمام البخاري في صحيحه من أوله إلى آخره في رواية الحديث؟ وهذا يدعو إلى الريبة فتحميل الكلام ما لا يحتمل ليس منهجًا علميًا بل يؤدي إلى

ضياع الحقائق.

وكيف يقدم عمل الإمام مسلم في صحيحه على عمل الإمام البخاري في صحيحه بسبب هذا الأمر النادر الوقوع؟ والنادر ينزل منزلة المعدوم وليس منزلة الأصل، والله أعلم.

٧ - لم يتصد الإمام مسلم لما تصدى له البخاري من استنباط الأحكام ليبوب عليها، ولزم من ذلك أن قطع الإمام البخاري الأحاديث في الأبواب ليستنبط منها الأحكام، بل جمع مسلم الطرق كلّها في مكان واحد واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات فلم يعرج عليها إلاّ في بعض المواضع على سبيل الندرة تبعًا لا مقصودًا.

٨ - ليس في صحيح الإمام مسلم بعد الخطبة إلاّ الحديث المرفوع مسرودًا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري من الأحاديث الموقوفة وأقوال العلماء، وغير ذلك، إلاّ نادرًا جدا بخلاف صحيح الإمام البخاري.

فمن ذلك: قول الإمام مسلم في كتاب الصلاة عن يحيى بن أبى كثير: **لا يستطاع العلم براحة الجسد**(١).

قال الإمام مسلم بعد أحاديث التعوذ آخر التشهد: بلغني أن طاوسًا قال لابنه: **أدعوت بها في صلاتك؟ فقال: لا، قال: أعد صلاتك**(٢).

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب أوقات الصلوات الخمس.. صحيح مسلم بشرح النووي ٥/١١٣.

(٢) صحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب استحباب الذكر بعد الدعاء.. صحيح مسلم بشرح النووي ٥/٨٩.

قال الحافظ الزركشي في التعقيب على قول طاوس السابق: لأن طاوسًا رواه عن ثلاثة أو أربعة(١).

قال الإمام مسلم: قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فِي قوله تعالى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٢): هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ(٣).

فهذه الأمور التي امتاز بها صحيح الإمام مسلم لا تجعلـه راجحًـا على صحيح الإمام البخاري؛ لأن هذه الأمور لا ترجع إلـى شـروط الصحة بل ترجع إلى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب والتصنيف، ولذلك فإن ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن صحيح الإمام البخـاري أرجح وأصح من صحيح الإمام مسلم هو الصواب؛ لأن الصفات التـي تدور عليها صحة الحديث في كتاب البخاري أتم منها في صحيح مسلم، وشرطه فيها أقوى وأشد، فهذه جهة أخرى من التفضيل لا ترجع إلى ما يتعلق بنفس الصحيح.

وإذا كان صحيح الإمام مسلم قد امتاز بهذه الأمور التي لا دخل لها بالصحة، فليقابل هذا التفضيل بجهة أخرى من وجوه التفضيل غير مـا يرجع إلى نفس الصحيح.

لقد امتاز صحيح الإمام البخاري بأمور أخرى غير التي ذكرناهـا

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للزركشي ١٧٣/٢، ١٧٤.

(٢) سورة النور – جزء من الآية رقم: ٢٢.

(٣) صحيح مسلم – كتاب التوبة – باب حديث الإفك وقبول توبة القاذف.. صحيح مسلم بشرح النووي ١١٣/١٧.

وأنها تعود إلى شرط الصحة.

فقد ضمن الإمام البخاري أبواب كتابه من التراجم التي حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار، وإنما بلغت هذه الرتبة وفازت بهذه الحظوة لسبب عظيم أوجب عظمها وهو ما رواه أبو أحمد بن عدي عن عبد القدوس بن همام قال: شهدت عدة مشايخ يقولون: حول البخاري تراجم جامعة - أي عناوين الأبواب - بين قبر النبيّ ﷺ ومنبره، وكان يصلي لكلّ ترجمة ركعتين يطلب من الله التوفيق والسداد.

ولقد اشتهر من قول جمع من الفضلاء: "فقه البخاري في تراجمه" فقد استنبط الإمام البخاري المعاني الصحيحة والفقه مسبوكًا في التراجم، وأما مسلم فلم يصنع ذلك بل الذي ترجم أبوابه القاضي عياض وغيره من الشراح والمحققين.

المذهب الثالث: ذهب بعض العلماء إلى أن الصحيحين سواء، قال الإمام السيوطي: قال ابن الملقن: رأيت بعض المتأخرين قال: إن الكتابين سواء؛ ومال إلى هذا الرأي القرطبي.

عدد أحاديث الصحيحين

أولاً: عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري:

ذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح أن عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري بالمكرر: سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون (٧٢٧٥) حديثًا، وبغير المكرر: أربعة آلاف حديث، وتابعه على ذلك الإمام النووي في كتابه (التقريب والتيسير)، كما تابعه غير الإمام النووي. ولكن الإمام

النووي خالف ابن الصلاح في شرحه لصحيح الإمام البخاري فقيد هذا العدد بالأحاديث المسندة دون المعلقة وما أورده في التراجم والمتابعات وبيان الاختلاف بغير إسناد موصول فكلّ ذلك خرج بقوله: " المسندة " بخلاف إطلاق ابن الصلاح.

ذكر الحافظ ابن حجر أن جملة ما في صحيح الإمام البخاري من الأحاديث بالمكرر: تسعة آلاف واثنان وثمانون (٩٠٨٢) حديثًا بدون الأحاديث الموقوفة على الصحابة والمقطوعة المضافة إلى التّابعين، منها: سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون (٧٣٩٧) حديثًا موصولاً، ومنها: ألف ومائة وواحد وثمانون (١١٨١) حديثًا معلقة في الصحيح وصلها الإمام البخاري في صحيحه في مواضع أخرى غير التي علقها فيها، ومنها: مائة وتسعة وخمسون (١٥٩) حديثًا معلقة لم يصلها الإمام البخاري في صحيحه أو: مائة وستون (١٦٠) حديثًا، ومنها: ثلاثمائة وواحد وأربعون (٣٤١) حديثًا من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات.

قام الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله بترقيم كتب صحيح الإمام البخاري وأبوابه وأحاديثه فبلغ:

عدد كتبه: سبعة وتسعون(٩٧) كتابًا.

وعدد أبوابه: (٣٤٥٠) ثلاثة آلاف وأربعمائة وخمسون بابًا.

وعدد أحاديثه: سبعة آلاف وخمسمائة وثلاثة وستون (٧٥٦٣) حديثًا بالمكرر.

عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري بلا تكرار:

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري أن عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري من المتون الموصولة بلا تكرار على التحرير:

ألفا حديث وستمائة حديث وحديثان (٢٦٠٢).

ومن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر من الجامع المذكور: مائة وتسعة وخمسون (١٥٩) حديثًا. فجميع ذلك ألفا حديث وسبعمائة وواحد وستون (٢٧٦١) حديثًا.

إلاّ أن الحافظ ابن حجر ذكر في آخر كتاب التوحيد من صحيحه أن عدد الأحاديث الموصولة والمعلقة بغير تكرار: ألفا حديث وخمسمائة وثلاثة عشر (٢٥١٣) حديثًا.

وهذه الأعداد التي ذكرها الحافظ ابن حجر خارجة عمّا أودعه الإمام البخاري في تراجم الأبواب من ألفاظ الحديث من غير تصريح بما يدل على أنّه حديث مرفوع.

وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة فمن بعدهم ألف وستمائة وثمانية (١٦٠٨) أثرًا.

كما لا يدخل في هذا العدد الآثار التي لم يصرح بنسبتها لقائلها مسمى ولا مبهم خصوصا في التفسير وفي التراجم وقد نبه عليها الحافظ ابن حجر في أماكنها.

اختلف العلماء في عد أحاديث صحيح الإمام البخاري ﷺ مع أن المعدود واحد لم يختلف وذلك يرجع إلى أن الإمام البخاري كرر الأحاديث في صحيحه كما قطع الأحاديث في الأبواب بسبب استنباط الأحكام منها كما يورد الإمام البخاري الحديث الواحد مطولاً في موضع ومختصراً في موضع آخر فيظن العاد أن المختصر غير المطول إما لبعد العهد به أو لقلة المعرفة بالصناعة الحديثية ففي صحيح البخاري

من هذا النمط شيء كثير[1].

كما أن الاختلاف في عد أحاديث صحيح الإمام البخاري يرجع إلى الدقة في العد والخبرة الحديثية، والعلماء ليسوا في ذلك سواء.

قال الحافظ ابن حجر بعد أن عد أحاديث بدء الوحي من صحيح الإمام البخاري مبيّنًا أن السّابقين لم يهتدوا إلى العدد الصحيح لأحاديث صحيح الإمام البخاري وأن الذين سبقوه ذكروا أن عدد أحاديث بدء الوحي: خمسة أحاديث، فقال مستدركًا عليهم: بل (سبعة أحاديث)، ثم استطرد في عد أحاديث كُلّ كتاب إلى آخر الصحيح مبيّنًا ما وقع في كُلّ كتاب من وهم في عد العلماء السّابقين عليه.

قال الحافظ ابن حجر: الإيمان خمسون حديثًا، قلت: بل أحد وخمسون حديثًا وذلك لأنّه أورد حديث أنس: « لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ... الحديث»، من رواية قتادة عن أنس ومن رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس إسنادين مختلفين فلِكَوْنِ المتن واحدا لم يعدّه حديثين، ولا شك أن عَدّهُ حديثين أولى من عد المكرر إسنادًا ومتنًا حديثًا واحدًا.

كما إذا اختلف الراوي الأعلى للمتن الواحد عده بعضهم حديثًا واحدًا والأولى أن يعد حديثين.

وإنّما وفق الحافظ ابن حجر في عد أحاديث صحيح الإمام البخاري وكان من أدق العلماء إن لم يكن أدقّهُم على الإطلاق في حصر أحاديث الجامع الصحيح سواء المتصل منها أو غير المتصل وذلك

(١) هدي الساري ص٥٠١.

لصلة الحافظ ابن حجر الوثيقة بصحيح الإمام البخاري والدراسة المستفيضة التي نالها منه هذا الكتاب والجهد الذي بذله في دراسة هذا الكتاب من جميع زواياه.

ولأنه لم يعتمد على من سبقه من العلماء في عد أحاديث الجامع الصحيح، بل قام بحصر أحاديث كُلّ كتاب على حدة ،وضم هذه الأعداد إلى بعضها، كما قام بحصر أحاديث كُلّ صحابي في الصحيح على حدة وضم هذه الأعداد إلى بعضها ،وخرج بهذه النتيجة فجزاه الله خيرًا عن الإسلام والمسلمين.

وعلى كُلّ حال فالأمر لا يترتب عليه أدنى إشكال مادام أن المعدود واحد لم يختلف.

قال الحافظ السخاوي عن عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري: في العدة سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون (٧٣٩٧) حديثا بزيادة مائة واثنين وعشرين (١٢٢) حديثا - أي على ما ذكره ابن الصلاح ومن تابعه - كُلّ ذلك سوى المعلقات والمتابعات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم.

والخالص من ذلك بلا تكرار ألفا حديث وستمائة وحديثان (٢٦٠٢) حديثًا ،وإذا ضُم له المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر منه وهي مائة وتسعة وخمسون(١٥٩)حديثًا صار مجموع الخالص ألفي حديث وسبعمائة وأحد وستين (٢٧٦١) حديثًا[١].

هل عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري يختلف من رواية لأخرى؟

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ١/٣٨، ٣٩.

ذكر الحافظ العراقي أن بين روايات صحيح الإمام البخاري تفاوت في عدد الأحاديث فقال رحمه الله: وجملة ما في كتابه الصحيح - يعني صحيح الإمام البخاري - سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون (٧٢٧٥) حديثا بالأحاديث المكررة انتهى. هكذا أطلق ابن الصلاح عدة أحاديثه والمراد بهذا العدد الرواية المشهورة وهي رواية مُحمّد[١] بن يوسف الفربري فأما رواية حماد[٢] بن شاكر فهي دونها بمائتي حديث. وأنقص الروايات رواية إبراهيم[٣] بن معقل فإنها تنقص عن رواية

---

(١) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري.. قال الإمام الذهبي: المحدث الثقة العالم، راوي الجامع الصحيح عن أبي عبد الله البخاري سمعه منه بفربر مرتين قال: سمعت الجامع في سنة ثمان وأربعين ومائتين ومرة أخرى سنة اثنتين وخمسين ومائتين. هو راوية صحيح الإمام البخاري رحل إليه النّاس وسمعوا منه صحيح الإمام البخاري، توفي في سنة ثلاثمائة وعشرين من الهجرة (٣٢٠هـ). سير أعلام النبلاء ١٠/١٥-١٣، معجم البلدان ٢٤٦/٤، اللباب في تهذيب الأنساب ٤١٨/٢.

(٢) أبو محمد حماد بن شاكر بن سوية النسفي.. قال الحافظ الذهبي: الإمام المحدث الصدوق، وهو أحد رواة صحيح الإمام البخاري عنه - توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة.. سير أعلام النبلاء ٥/١٥.

(٣) هو أبو إسحاق إبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي، قاضي مدينة نسف وعالمها.. قال الذهبي: الإمام الحافظ الفقيه القاضي محدث بصحيح الإمام البخاري عنه، وكان فقيها مجتهدا، صنف المسند الكبير والتفسير وغير ذلك.. قال الخليلي: هو حافظ ثقة - مات سنة مائتين وخمس وتسعين.. سير أعلام النبلاء ٤٩٣/١٣.

الفربري بثلاثمائة حديث[1].

تعقيب الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي:

تعقب الحافظ ابن حجر شيخه العراقي فيما قال مبينا أن الأمر ليس كما زعم العراقي وأن عدد أحاديث صحيح الإمام البخاري لا تختلف من نسخة لأخرى فقال رحمه الله: ظاهر كلام الحافظ العراقي أن النقص في نسخة حماد بن شاكر وإبراهيم النسفي وقع من أصل التصنيف أو مفرقا من أثنائه، وليس الأمر كذلك بل كتاب البخاري في جميع الروايات الثلاث – أي رواية الفربري، وحماد بن شاكر ،والنسفي – في العدد سواء وإنّما حصل الاشتباه من جهة أن حماد بن شاكر، وإبراهيم بن معقل النسفي لما سمعا الصحيح على الإمام البخاري فاتهما من أواخر الكتاب شيء فرَوَيَاهُ بالإجازة عن الإمام البخاري، قال: وقد نبه على ذلك الحافظ أبو الفضل بن طاهر وكذا الحافظ أبو علي الجياني في كتاب تقييد المهمل على ما يتعلق بإبراهيم بن معقل النسفي، فروى بسنده إليه أنّه قال: وأما من أول كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب فأجازه لي الإمام البخاري.

قال أبو علي الجياني: وكذا فاته من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك في باب قوله تبارك وتعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾[2] إلى آخر الباب.

---

(1) مقدمة ابن الصلاح ص١٠، التقييد والإيضاح ص٣١، النكت على ابن الصلاح ١٩٢/٢.

(2) سورة الفتح – جزء من الآية رقم: ١٥.

وأما حماد بن شاكر ففاته من أثناء كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب فتبين أن النقص في رواية حماد بن شاكر وإبراهيم بن معقل النسفي إنما حصل من طريان الفوت لا من أصل التصنيف، فظهر أن العدة في الروايات كلّها سواء.

وغايته أن الكتاب جميعه عن الفربري بالسماع وعند هذين - أي حماد بن شاكر والنسفي - بعضه بسماع وبعضه بإجازة والعدة عن الجميع في أصل التصنيف سواء[١].

تكرار الإمام البخاري للأحاديث في صحيحه:

أخذ الإمام البخاري على نفسه شرطًا في صحيحه وهو ألاّ يكرر حديثًا إلاّ لفائدة تؤخذ من المتن أو الإسناد، فإذا لم توجد فائدة من التكرار فإنّه لا يكرر الحديث، وإنّما يكرر الإمام البخاري الحديث إذا كان المتن قصيرًا أو مرتبطًا بعضه ببعض - أي يصعب فصله عن بعضه - وقد اشتمل على حكمين فصاعدًا فإنّه يعيده بحسب ذلك مراعيًا مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية.

قال الحافظ ابن حجر: وقد حكى بعض شراح البخاري أنّه وقع في أثناء الحج في بعض النسخ بعد باب قصر الخطبة بعرفة باب تعجيل الوقوف، قال أبو عبد الله - أي البخاري -: يزاد في هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب، ولكني لا أريد أن أدخل فيه معادًا انتهى. وهو يقتضي أنّه لا يتعمد أن يخرج في كتابه حديثًا معادًا بجميع إسناده ومتنه وإن كان قد وقع له من ذلك شيء فعن غير قصد وهو قليل جدًا سأنبه

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٩٤-٢٩٦.

على مواضعه من الشرح حيث أصل إليها إن شاء الله تعالى.

قال الحافظ ابن حجر: قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فيما رويناه عنه في جزء سماه جواب المتعنت أعلم أن البخاري رحمه الله كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع ويستدل به في كل باب بإسناد آخر ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان نذكرها والله أعلم بمراده منها.

وإنما كرر الإمام البخاري الحديث في صحيحه لأسباب نذكر منها ما يلي:

١ - تكثير طرق الحديث ليخرجه الإمام البخاري عن حد الغرابة:

فالإمام البخاري يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر، والمقصود منه أن يخرج الحديث عن حد الغرابة، وكذلك يفعل في أهل الطبقة الثانية والثالثة وهلم جراً إلى مشايخه، فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة - أي أهل الحديث - أنه تكرار وليس كذلك؛ لاشتماله على فائدة زائدة ومنها أنه صحح أحاديث على هذه القاعدة يشتمل كلّ حديث منها على معان متغايرة فيورده في كلّ باب من طريق غير الطريق الأولى وبذلك يكون الإمام البخاري كرر الحديث لفائدة حديثية وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك، فتستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلاّ طريق واحد فيتصرف حينئذ فيه فيورده في موضع موصولاً وفي

موضع معلقًا، ويورده تارة تامًا وتارة مقتصرًا على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب؛ لأنه ﷺ أخذ على نفسه ألاّ يكرر شيئًا إلاّ لفائدة تؤخذ من المتن أو الإسناد، ومتى لا توجد الفائدة علّق الحديث إن كان أخرجه قبل ذلك موصولاً، أو اختصره لحاجته إليه في الموضع الذي استدل به.

٢ - دفع الشبهات عن الرواة، تمثل ذلك فيما يأتي:

أ - قد يروي بعض الرواة أحاديث تامة ويرويها بعضهم مختصرة، فيوردها الإمام البخاري كما جاءت؛ ليزيل الشبهة عن الرواة وأن بعضهم لم يتصرف في المتن.

ب - قد تختلف عبارات بعض الرواة في رواية حديث واحد، فحدث راو بحديث فيه كلمة تحتمل معنى وحدث به آخر فعبر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أخرى تحتمل معنى آخر فيورده بطرقه إذا صحت على شرطه ويفرد لكلٍّ لفظة بابًا مفردًا.

٣ - دفع توهم انقطاع الإسناد: قد يروي بعض الرواة حديثا فيزيد فيه بعضُ الرواة راو ويرويه راو آخر ناقصا بدون هذا الراوي الذي زيد في الإسناد الأول، وقد يفعل ذلك راو واحد يروي الحديث عن شيخه مرة ويرويه مرة أخرى عن شيخ شيخه؛ لأنه سمعه منهما فيروي الإمام البخاري الحديث على الوجهين؛ لأنه صح عند الإمام البخاري أن الراوي في الإسناد الذي زيد فيه راو سمع الحديث من شيخ حدث به عن شيخ آخر ثم لقي هذا الراوي الشيخ الآخر - شيخ شيخه - فسمعه منه أيضا فحدث به على الوجهين.

وبذلك يكون الإمام البخاري بين أن الإسنادين كلاهما متصل، ويكون هذا من المزيد في متصل الأسانيد، وليس معنى ذلك أن الإسناد الناقص وقع فيه انقطاع.

٤ - ترجيح الوصل على الإرسال: إذا تعارض الوصل والإرسال في رواية حديث واحد وترجح عند الإمام البخاري الوصل على الإرسال فإنه يعتمد الوصل، ويورد الإرسال؛ لينبه على أنه لا تأثير له عنده في الوصل.

٥ - ترجيح الرفع على الوقف: إذا تعارض الوقف والرفع في رواية حديث واحد وترجح عند الإمام البخاري الرفع على الوقف فإنه يعتمد الرفع، ويورد الوقف؛ لينبه على أنه لا تأثير له عنده.

٦ - إثبات سماع راو من شيخه: إذا روى الإمام البخاري حديثا وفي إسناده راو يروي عن شيخه بـ (عن) فيروي الإمام البخاري نفس الحديث من طريق آخر صرح فيه هذا الراوي المعنعن بالسماع من شيخه، فتكون فائدة تكرار الحديث إثبات اللقاء والسماع لهذا الراوي من شيخه لما عرف من مذهب الإمام البخاري أنه لا يكتفي لاتصال الإسناد بالمعاصرة مع إمكان اللقاء وسلامة الراوي المعنعن من التدليس، لذلك ربما خرج الإمام البخاري الحديث الذي لا تعلق له بالباب الذي أورده فيه جملة وتفصيلاً لا لشيء إلاّ ليبين سماع راو من شيخه لكونه أخرج له قبل ذلك حديثاً معنعناً.

فهذا جميعه فيما يتعلق بإعادة المتن الواحد في موضع آخر أو

أكثر[1].

تقطيع الإمام البخاري للأحاديث في صحيحه:

سبق أن ذكرنا أن الإمام البخاري لا يكرر شيئاً في صحيحه إلاّ لفائدة سواء تعلقت بالمتن أو الإسناد فمتى يقطع الإمام البخاري متن الحديث في الأبواب؟

إنّما يقطع الإمام البخاري المتن في الأبواب إذا كان المتن مشتملا على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فإنّه يخرج كُلّ جملة منها في باب مستقل؛ فراراً مـــن التطويل، وربما نشط فساقه بتمامه، فهذا كلّه في التقطيع[2].

اقتصار الإمام البخاري على بعض المتن ولا يذكر الباقي في موضع آخر:

قد يقتصر الإمام البخاري على بعض المتن ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر، فإنه لا يفعل ذلك في الغالب إلاّ حيث يكون المحذوف موقوفا على الصحابي وفيه شيء قد يحكم برفعه، فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي؛ لأنّه لا تعلق له بموضوع كتابه كما وقع له في حديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: " إِنَّ أَهْلَ الإِسْلامِ لاَ يُسَيِّبُونَ وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّبُونَ "[3]

---

(١) هدي الساري ص١٧، ١٨ "بتصرف".

(٢) هدي الساري ص١٨.

(٣) صحيح الإمام البخاري – كتاب الفرائض – باب ميراث السائبة.. فتح الباري ٤٢/١٢.

المراد بالسائبة أن يقول السيد لعبده: لا ولاء لأحد عليك أو: أنت سائبة، يريد بذلك عتقه وأن لا ولاء لأحد عليه، وقد يقول السيد لعبده: أعتقتك سائبة أو: أنت حر-

هكذا أورده وهو مختصر من حديث موقوف أوله عن هذيل قال: جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني أَعْتَقْتُ عَبْدًا لِي، وجعلته سائبة، فمات، وتَرَكَ مالاً، ولَمْ يَدَعْ وارثًا، فقال عَبْدُ اللهِ: إنَّ أهْلَ الإسلام لا يُسَيِّبون، وإنَّ أهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّبُونَ، وأنْتَ ولِيُّ نعمتِه، فإنْ تأثَّمتَ[1] وتَحَرَّجْتَ[2] مِنْ شَيْءٍ فَنَحْنُ نَقبلُهُ، ونَجْعَلُهُ في بَيْتِ المَالِ[3].

فاقتصر البخاري على ما يعطي حكم الرفع من هذا الحديث الموقوف وهو قوله إن أهل الإسلام لا يسيبون؛ لأنه يستدعي بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم، واختصر الباقي؛ لأنه ليس من موضوع كتابه وهذا من أخفى المواضع التي وقعت له من هذا الجنس، وإذا تقرر ذلك اتضح أنه لا يعيد إلاّ لفائدة، حتّى لو لم تظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد ولا من جهة المتن لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم التي تشتمل عليه الترجمة الثانية موجبا لئلا يعد مكررا بلا فائدة، كيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة إسنادية وهي إخراجه للإسناد عن شيخ غير الشيخ الماضي أو غير ذلك على ما سبق تفصيله، وهذا بين لمن

سائبة، ففي الصيغتين الأوليين يفتقر في عتقه إلى نية وفي الأخريين يُعتَق واختُلف في الشرط فالجمهور على كراهيته، وشذ من قال بإباحته، واختُلف في ولائه.. فتح الباري ١٢/٤١، ٤٢.

(١) المراد بـ (تأثَّمت) أي خشيت أن تقع في الإثم.

(٢) المراد بـ (تَحَرَّجْت) أي خشيت أن تقع في الحرج.

(٣) ذكره الحافظ في فتح الباري وعزاه إلى الإسماعيلي أي في مستخرجه ١٢/٤٢.
وذكره الحافظ في النكت على ابن الصلاح وعزاه للبرقاني أي في مستخرجه ١/٣٠٤، ٣٠٥.

استقرأ كتابه وأنصف من نفسه والله الموفق لا إله غيره.[1]

ثانيًا: عدد أحاديث صحيح الإمام مسلم:

ذكر الحافظ العراقي عن الحافظ أبي الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري الحافظ رفيق الإمام مسلم في الرحلة أن عدد أحاديث صحيح الإمام مسلم بالمكرر اثنا عشر ألف (١٢٠٠٠) حديث.

وذكر الميانجي أن عدد أحاديث صحيح الإمام مسلم ثمانية آلاف (٨٠٠٠) حديث.

وذكر الإمام النووي أن عدد أحاديث صحيح مسلم بغير المكرر نحو أربعة آلاف (٤٠٠٠) حديث.

قال الحافظ ابن حجر: وعندي في هذا نظر أي في هذا العدد.

قال الحافظ العراقي: وأحاديث صحيح الإمام مسلم تزيد على أحاديث صحيح الإمام البخاري بالمكرر؛ لكثرة طرقه.

قام الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي بعد أحاديث صحيح الإمام مسلم وترقيمها بأرقام مسلسلة من أول الكتاب إلى آخره فبلغ عددها بغير المكرر ثلاثة آلاف وثلاثة وثلاثون (٣٠٣٣) حديثًا، وهذا العدد هو الصواب، والله أعلم.

وإنّما اختلف العلماء في عد أحاديث صحيح الإمام مسلم مع أن المعدود واحد لم يختلف زيادة أو نقصانا؛ لأن الإمام مسلما يذكر المتن الواحد بألفاظه وأسانيده المتعددة، فيعد البعض الحديث الذي اختلفت

(١) هدي الساري ص١٨.

الأمثلة حديثاً واحداً؛ وذلك لأن المعنى واحد، ويعده البعض حديثاً، ويعده البعض أكثر من حديث؛ لاختلاف ألفاظه وإن كان المعنى واحداً، ويعد بعضهم الأسانيد المتعددة للمتن الواحد أحاديث متعددة.

وعلى كُلِّ حال فالأمر لا يترتب عليه أدنى إشكال مادام أن المعدود واحد لم يختلف.

فائدة : جملة ما في الصحيحين: خمسة آلاف حديث وستمائة حديث وخمسون حديثًا تقريبًا (٥٦٥٠)هذا على مذهب الجوزقي؛ لأنه يعدُّ المتن إذا اتفقا على إخراجه ولو من حديث صحابيَيْن حديثًا واحدًا، كما إذا خرج البخاري المتن من حديث أبي هريرة ﷺ وخرجه مسلم من حديث أنس ﷺ ، وهذا غير جارٍ على اصطلاح جمهور المحدثين؛ لأنهم لا يطلقون الاتفاق إلاّ على ما اتفقا على إخراج إسناده ومتنه معًا[1].

ثالثًا: عدد الأحاديث المتفق عليها بين الإمام البخاري والإمام مسلم:

جمع الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله في كتابه "اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان" الأحاديث التي اتفق الإمام البخاري والإمام مسلم على إخراجها فبلغ عدد تلك الأحاديث المتفق عليها ألفي حديث وستة أحاديث (٢٠٠٦).

شَرْطُ الإمام محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله في كتابه "اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان": أن يجمع فيه الأحاديث المتفق عليها بين الشيخين الإمام البخاري ومسلم ومراده باتفاق البخاري ومسلم على

---

(١) راجع مسألة: هل فات الصحيحين كثيرٌ من الأحاديث الصحيحة ص٢٩٤.

الحديث أن يتفقا على تخريج أصل الحديث وراويه الأعلى - أي الصحابي - وإن وقع اختلاف بين ألفاظ الروايتين، وتبع في ذلك جماهير المحدثين.

قال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله: ولا أعلم كتابا جمع فيه مؤلفه الأحاديث المتفق عليها بين الإمامين البخاري ومسلم إلاّ كتاب زاد المسلم فيما اتفق عليه الإمام البخاري ومسلم" لأستاذنا المرحوم الشيخ محمد حبيب الشنقيطي، ولكنه لم يستوف فيه جميع المتفق عليه، فكان عدد جميع أحاديث الكتاب ألف وثلاثمائة وثمان وستون (١٣٦٨) حديثًا.

-ذكر الجوزقي في المتفق أن جملة ما اتفق الشيخان على إخراجه من المتون في كتابيهما: ألفان وثلاثمائة وستة وعشرون(٢٣٢٦) حديثًا.

ملحوظة : يلاحظ أن الجوزقي يعد المتن إذا اتفق البخاري ومسلم على إخراجه ولو من حديث صحابيين حديثاً واحداً، كما إذا خرج البخاري المتن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وخرجه مسلم من حديث أنس رضي الله عنه ، وهذا غير جارٍ على اصطلاح جمهور المحدثين؛ لأنّهم لا يطلقون الاتفاق إلاّ على ما اتفقا على إخراج إسناده ومتنه معًا(١).

الأحاديث المنتقدة على الصحيحين والجواب عنها

انتقد جماعة من الأئمة الحفاظ على البخاري ومسلم أحاديث في صحيحيهما ادعوا أنهما أخلا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه

(١) راجع مسألة: هل فات الصحيحين كثيرٌ من الأحاديث الصّحيحة ص٢٩٤.

في صحيحيهما.

وهذه الانتقادات إنّما وجهت إلى الأحاديث المسندة دون المعلقة التي لم توصل في موضع آخر من الصحيحين؛ وذلك لأن موضوع صحيح الإمام البخاري ومسلم إنّما هو الأحاديث المسندة دون المعلقة، وإنّما ذكرت المعلقات في الصحيحين تبعًا لا أصلاً استشهادًا واستئناسًا.

وعدد الأحاديث المعلقة في صحيح الإمام مسلم التي لم يصلها في صحيحه ثلاثة أحاديث، أحد هذه الأحاديث الثلاث مروي بصيغة الجزم.

قال الإمام النووي: قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه - وقد سبقت الاشارة إلى هذا - وقد ألف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع، وذلك في مائتي حديث ممّا في الكتابين، ولأبي مسعود الدمشقي أيضا عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني الجياني في كتابه تقييد المهمل في جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة عنهما، وفيه ما يلزمهما، وقد أجيب عن كُلّ ذلك أو أكثره وستراه في مواضعه إن شاء الله تعالى.

قال الإمام النووي أيضًا: فصل عاب عائبون مسلما بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثّانية الذين ليسوا من شرط الصحيح ولا عيب عليه في ذلك بل جوابه من أوجه[1].

من هؤلاء العلماء الذين انتقدوا أحاديث في الصحيحين:

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٤-٢٧.

١ - الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، قال الحافظ الذهبي عن الدارقطني: الإمام الحافظ المجود شيخ الإسلام علم الجهابذة كان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله.

قال أبو بكر الخطيب البغدادي: كان الدارقطني فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته، انتهى إليه علوّ الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال مع الصدق والثقة وصحة الاعتقاد والاضطلاع من علوم سوى الحديث.

صنف الدارقطني كتابه المسمى "بالاستدراكات والتتبع" استدرك فيه على الإمام البخاري ومسلم في مائتي حديث ممّا في الكتابين.

قال الزركشي: أكثر استدركات الدارقطني يرجع إلى الأسانيد من غير قدح في المتون، وقد أجاب عن بعضه أبو مسعود الدمشقي. قال الحافظ ابن حجر: وقد اعتنى أبو الحسن الدارقطني بتتبع ما فيهما من الأحاديث المعلة فزادت على المائتين، ولأبي مسعود الدمشقي في أطرافه انتقادات عليهما، ولأبي الفضل ابن عمار تصنيف لطيف في ذلك وفي كتاب "التقييد"، لأبي علي الجياني جملة في ذلك. وُلد الدارقطني في سنة ست وثلاثمائة، وتوُفي في سنة خمس وثمانين وثلاثمائة[١].

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/٤٤٩ وما بعدها، صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٧، النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/٢٩٤، النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر ١/٣٨١.

٢ - الإمام الحافظ أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي: قال الحافظ الذهبي عن أبي مسعود الدمشقي: الحافظ المجـود البـارع وقفت على جزء فيه أحاديث معللة لأبي مسعود يقضي بإمامتـه، صنف كتاب أطراف الصحيحين وأحد من برز في هذا الشأن.

قال الخطيب البغدادي: كان له عناية بالصحيحين وكان صدوقًا دينًا ورعًا فهمًا.

قال الإمام النووي: ولأبي مسعود الدمشقي على البخاري ومسلم استدراك. تُوفي في سنة أربعمائة[1].

قلت :لأبى مسعود الدمشقي كتاب "الأجوبة للشيخ أبى مسعود عمّا أشكل الشيخ الدارقطنى على صحيح الإمام مسلم بن الحجاج".

٣ - الإمام الحافظ أبو علـي الحسين بن محمد بـن أحمـد الغـساني الجياني الأندلسي.

قال الحافظ الذهبي عن أبي علي الغساني: الإمام الحافظ المجود الحُجّة الناقد محدث الأندلس صنف كتاب "تقييد المهمل".

قال ابن بشكوال: سمعت الحسن ابن مغيث يقول عن أبي علي الجياني: جمع كتابا في رجال الصحيحين سماه "تقييد المهمل وتمييز المشكل" وهو كتاب حسن مفيد أخذه النّاس عنه.

قال الإمام النووي: ولأبي علي الغساني الجياني في كتابه "تقييدالمهمل" في جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة وفيه ما يلزمهما، وقد أجيب عن كُلّ ذلك أو أكثره، توفي الإمام الجياني في سنة

(١) سير أعلام النبلاء ٢٢٧/١٧ وما بعدها، صحيح مسلم بشرح النووي ٢٧/١.

ثمان وتسعين وأربعمائة[1].

وقبل ذكر ما أجاب به العلماء عن هذه الانتقادات على جهة الإجمال ينبغي أن تعلم أن أكثر هذه الانتقادات على الرواة لا على المتون، وقد أجاب العلماء عن أكثر هذه الانتقادات وتعذر الجواب عن القليل منها.

وهذه الانتقادات أجاب العلماء عنها وبينوا أنها ليست في موضعها، وأنها بنيت على قواعد لبعض المحدثين مخالفة لما عليه جمهور العلماء.

والصواب ما ذهب إليه البخاري ومسلم في الأعم الغالب إلاّ أن العلماء أخذوا هذه الانتقادات في اعتبارهم وأخرجوا هذه الأحاديث المنتقدة عن كونها تفيد ما أفادته أحاديث الصحيحين التي سلمت من النقد؛ لأن هذه الأحاديث التي انتقدت عليهما لم تحظ بإجماع كافة علماء الأمة؛ لأنه مما ترجح به أحاديث الصحيحين وجعلها تفيد العلم النظري تلقي علماء الأمة لها بالقبول، وهذه الأحاديث المنتقدة عليهما لم تنل هذا القبول.

عدد الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري ومسلم مائتان وعشرة أحاديث. وهي كما يلي:

---

(1) سير أعلام النبلاء ١٤٨/١٩ وما بعدها، صحيح مسلم بشرح النووي ٢٧/١، قال محقق سير أعلام النبلاء عن كتاب تقييد المهمل": وهو كتاب جيد في بابه، عظيم في النفاسة، قيد فيه المهمل وميز المشكل بين الأسماء والكنى والأنساب لمن ذكر اسمه في صحيحي البخاري ومسلم، ويقع في عشرة أجزاء بمجلدين ولم يطبع بعد وتوجد منه نسخة جيدة.. سير أعلام النبلاء ١٤٨/١٩.

- عدد الأحاديث المنتقدة على الإمام البخـاري ثمـان وسـبعون(٧٨) حديثًا.
- عدد الأحاديث المنتقدة على الإمام مسلم مائة (١٠٠) حديثاً.
- عدد الأحاديث المنتقدة على البخاري ومسلم معـا اثنتـان وثلاثـون (٣٢)حديثًا.

الانتقادات التي وجهت إلى بعض أحاديث الصحيحين والجواب عنها:

أولاً: الجواب الإجمالي:

من المعلوم أن الإمام البخاري ومسلما كانا أعلم أهل عصرهما ومن بعده من أئمة الحديث في معرفة الحديث الصحيح وذلك للآتي:

أخذ الإمام البخاري ومسلم الحديث وعلومه من أئمة عصرهما وعلى رأسهم علي بن المديني، وقد أجمع العلماء على أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث وعنه أخذ البخاري، حتَّى قال الإمام البخاري: ما استصغرت نفسي عنـد أحد إلاَّ عند علي بن المديني، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن الإمام البخاري يقول: " دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه ".

وممن أخذ عنهم الإمام البخاري ومسلم الإمام محمد بن يحيى الذهلي، وكان الإمام الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري، وقد استفاد منه الإمامان البخاري ومسلم هذا العلم.

قال الإمام البخاري ﷫: ما أدخلت في الصحيح حديثًا إلاَّ بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته.

قال الإمام مسلم ﷫: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكلّ ما أشار أن له علة تركته.

مما سبق يتبين أن الإمام البخاري ومسلمًا لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة ولكنها غير مؤثرة عندهما، وأنّه إذا كان بعض الأئمة قد انتقدوا أحاديث على الصحيحين فإن قول هؤلاء الأئمة معارض بتصحيح الإمام البخاري ومسلم لهذه الأحاديث، ولا ريب في تقديم الإمام البخاري ومسلم على غيرهما في معرفة الصحيح من غيره ومعرفة علل الحديث، وبهذا يندفع الاعتراض من حيث الجملة كما قال الحافظ ابن حجر، وهذه الانتقادات التي وجهت إلى بعض أحاديث الصحيحين وإن كانت في غير موضعها وأنّها غير مؤثرة في الأعم الأغلب إلاّ أنّها حفزت العلماء واستنهضت هِمَّتَهُم للرد عليها وتبيين وجه الصواب فيها وفي هذا ثراء علمي عظيم.

ثانيًا: الجواب التفصيلي:

الأحاديث المنتقدة على الإمامين البخاري ومسلم تنقسم إلى ستة أقسام:

القسم الأول: الأحاديث التي اختلف الرواة فيها بالزيادة والنقصان وهي الأحاديث التي رويت من أكثر من طريق ووقع في بعض هذه الطرق زيادة راو لم ينكر في الطريق الآخر وهذا ما يسمى بالمزيد في متصل الأسانيد، والجواب عن ذلك يتلخص فيما يأتي:

١ - إن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وهي التي زيد فيها راو وعلله الناقد بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود، وقد صرح بذلك الدارقطني؛ لأن الراوي إن كان قد سمع الحديث في الطريق الناقصة فالزيادة لا تضر؛ لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه ثم لقيه فسمعه من شيخه مباشرة.

قال الحافظ ابن حجر: وقد صرح بذلك الدارقطني فيما سيحكيه عنه الحديث الخامس والأربعون من الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري.

إن كان الراوي لم يسمع الحديث في الطريق الناقصة فهو منقطع، والمنقطع من قسم الحديث الضعيف، والضعيف لا يعل الصحيح، وأمثلة ذلك في الحديث الثاني والثامن من الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري وغيرهما.

٢ - إن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقد بالطريق المزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه صاحب الصحيح والجواب عن ذلك يتلخص فيما يأتي:

أ - إن كان ذلك الراوي صحابيا أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه إدراكا بيِّنا أو صرح بالسماع إن كان مدلسا من طريق أخرى فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض.

ب - إن كان الانقطاع فيه ظاهرا كأن يكون الراوي مدلسا ولم يصرح بالسماع من طريق أخرى فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد أو ما حفته قرينة في الجملة تقوية، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع كما سيتضح ذلك في الكلام عن الحديث الرابع والعشرين من الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري.

ملحوظة:

ربما علل بعض النقاد أحاديث ادعى فيها الانقطاع؛ لكونها غير مسموعة، كما في الأحاديث المروية بالمكاتبة والإجازة وهذا لا يلزم

منه الانقطاع عند من يمنع الرواية [illegible] بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليل على صحة الرواية بالإجازة والمكاتبة كما سيأتي في الحديث السادس والثلاثين وغيره من الأحاديث المنتقـدة على الإمام البخاري.

القسم الثاني: ما تختلف الرواة فيه بتغيير بعض رجال الإسـناد - الاختلاف على الرواة - فلا يخلو الحال من الآتي:

١ - إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعًا فأخرجهما المصنف ولم يقتصر على أحدهما حيـث يكـون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد كمـا فـي الحـديث الثامن والأربعين من ترتيب الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري.

٢ - إن لم يمكن الجمع بأن يكون المختلفون غير متعادلين بل متقاربين في الحفظ والعدد فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عـن الطريق المرجوحة، أو يشير إليها كما في الحديث السابع عشر من ترتيب الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري.

فينبغي الإعراض عمّا هـذا سبيله؛ وذلك لأن التعليل مـن أجـل مجرد الاختلاف غير قادح؛ إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضـطراب يوجب الضّعف.

القسم الثّالث: الأحاديث التي تفرد بعض الرواة بزيادة فيهـا دون من هـو أكثر عددًا أو أضبط ممّن لم يذكرها، فهذه الزيادة ينظر فيهـا على الوجه الآتي:

١ - إن كانت هذه الزيادة لا منافاة بينها وبين أصل الحديث التي زيدت فيه بحيث تكون كالحديث المستقل فلا يعل بها الحديث الذي زيدت

غيره، ويكون هذا الراوي الذي زادها حفظ ما لم يحفظ غيره؛ وزيادة الثقة غير المنافية صحيحة مقبولة.

٢ – إن كانت هذه الزيادة منافية لأصل الحديث الذي زيدت فيه بحيث يلزم من قبولها رد الحديث فهذه الزيادة يعل بها الحديث.

٣ – إن وضح بالدلائل القوية أن هذه الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته فهذه الزيادة – تؤثر ويعل بها الحديث كما في الحديث الرابع والثلاثين من الأحاديث المنتقدة على البخاري.

القسم الرابع: ما انفرد به بعض الرواة ممن ضعف، وليس في صحيح الإمام البخاري من هذا القبيل غير حديثين وهما السابع والثلاثون والثالث والأربعون من الأحاديث المنتقدة على البخاري، وتبين أن كلاهما قد توبع.

القسم الخامس: ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله فمنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحا ومنه ما لا يؤثر.

القسم السادس: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن، وهذا القسم على نوعين:

١ – **النوع الأول:** إن أمكن الجمع بين الألفاظ المختلفة صرنا إلى الجمع وهذا لا يترتب عليه قدح ما دام أن الجمع ممكن.

٢ – **النوع الثاني:** إن لم يمكن الجمع بين الألفاظ المختلفة صرنا إلى الترجيح فيعمل بالرواية الراجحة ويتوقف في المرجوحة.

ملحوظة هامة:

قال الحافظ ابن حجر: لم يتعرض الدارقطني وغيره من أئمة النقد

المؤلف الأحاديث التي وقع اختلاف بين ألفاظها في الصحيحين كما تعرضوا لذلك في الإسناد، فما لم يتعرضوا له من ذلك حديث جابر في قصة جمل جابر، وحديثه في وفاء دين أبيه، وحديث رافع بن خديج في المخابرة، وحديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين، وحديث سهل بن سعد في قصة الواهبة نفسها، وحديث أنس في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين، وحديث ابن عباس في قصة السائلة عن نذر أمها وأختها - مما سيأتي إن شاء الله تعالى على بيانه عند شرحه في أماكنه - فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح، وقد حررتها وحققتها وقسمتها وفصلتها لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر، وهذا حين الشروع في إيرادها على ترتيب ما وقع في الأصل؛ ليسهل مراجعتها إن شاء الله تعالى.

ثم ذكر الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" مقدمة فتح الباري الأحاديث المنتقدة على الإمام البخاري وأجاب عنها حديثًا حديثًا حسب ورودها في صحيح البخاري وعددها مائة وعشرة أحاديث، وذلك في الفصل الثامن تحت عنوان في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد وإيرادها حديثًا حديثًا على سياق الكتاب وسياق ما حضر من الجواب عن ذلك.

قد أجاب الشيخ أبو مسعود الدمشقي عن الأحاديث التي انتقدها الحافظ الدار قطني على صحيح الإمام مسلم في كتابه "الأجوبة عمّا أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم بن الحجاج".

كما أجاب الإمام النووي وغيره من شراح صحيح الإمام مسلم عن الانتقادات التي وجهت إلى أحاديث صحيح الإمام مسلم في أثناء الشرح.

رحم الله أئمتنا وجزاهم خير الجزاء فلقد استدرك اللاحقون على السابقين وأجابوا عن الشبهات التي قد تطرأ وسدوا الثغرات.

كما يجب أن نعلم أن الذين قاموا بنقد التراث الإسلامي من أئمة الإسلام مثل الحافظ الدارقطني كان قصده وهدفه استنهاض همم العلماء ليجيبوا عن هذه التساؤلات، وليس هدفهم انتقاص عمل الأئمة، والحمد لله رب العالمين أن أجيب عن هذه الانتقادات في وقت كان الجواب ممكنا حيث العلماء الربانيين الأفذاذ أصحاب الهمم العالية كانوا متوافرين.

الرواة الذين انتقدوا على الصحيحين والجواب عن ذلك:

تكلم بعض العلماء في بعض الرواة الذين خرج لهم في الصحيحين أو أحدهما ،وأجاب العلماء عن هذه الانتقادات ،وبينوا أن هؤلاء الرواة وإن تكلم فيهم بعض العلماء إلاّ أن هذا الكلام لا يقدح في هؤلاء الرواة وأحاديثهم التي خرجت في الصحيحين خاصة كما ستعلم؛ وذلك لأن معظم هذه الانتقادات في غير موضعها؛ لأنّها بنيت على قواعد لبعض المحدثين مخالفة لما عليه جمهور العلماء، كما أن مذاهب علماء الجرح والتعديل في نقد الرواة متنوعة، فبعضهم متشدد يلمز الراوي بالغلطة والغلطتين، وبعضهم معتدل وبعضهم متساهل. فهؤلاء الرواة الذين تكلم فيهم من رجال الصحيحين أو أحدهما وإن كانوا ضعافاً من وجهة نظر من ضعفهم إلاّ أنّهم ثقات عند الشيخين؛ وذلك لأن تخريج صاحب الصحيح لراو في صحيحه توثيق عملي لهذا الراوي - ولو من وجهة نظر صاحب الصحيح وهي وجهة نظر معتبرة أو على الأقل - فحديثهم صالح للاحتجاج والعمل به.

لذلك كان لابد للحكم على الراوي حكمًا صحيحًا أن يؤخذ الحكم من مجموع أقوال علماء الجرح والتعديل لا بقول بعضهم ولا بقول المتشددين بغض النظر عن قول المعتدلين فضلاً عن قول المتساهلين، ولا يقبل كلام الأقران في بعضهم أو كلام المتحاملين في بعضهم أو قول من لا يعتد بقوله؛ لأنه ليس من أهل النقد، أو قول قليل الخبرة بحديث من تكلم فيه أو بحاله أو لتأخر عصره، كما ينبغي أن يراعى الخلاف المذهبي - سواء تعلق بمسائل الاعتقاد أو الأحكام الفقهية الفرعية - فقد كان ذلك الخلاف بنوعيه من أسباب التحامل وطعن أتباع المذاهب في بعضهم، مع الأخذ في الاعتبار أن الراوي مهما علا قدره وارتفعت منزلته وحتى لو وصل إلى مرتبة أمير المؤمنين في الحديث لن يسلم من الخطأ والسهو والنسيان، فليس من شرط الثقة أن يكون معصومًا من الخطأ والخطيئة، وإلا ما قبل حديث أحد على الإطلاق.

لهذه الأسباب وغيرها كان لابد من التثبت والتريث، وألا نبادر إلى قبول الجرح في الرواة الذين وثقوا، خاصة الذين خرج لهم في الصحيحين أو أحدهما إلا إذا فسر الجرح وبُيِّن سببه وكان السبب معتبرًا، ونأتي الآن للحديث عن بعض الأسباب التي اعتمد عليها من تكلم في رجال الصحيحين لنبين أن هذه الأسباب لا تقدح في الأعم الأغلب في هؤلاء الرواة كما سبق وإن قدحت في بعضهم فعلى الأقل لا تقدح في الأحاديث التي خرجت لهم في الصحيحين؛ لأن صاحب الصحيح قد احتاط في التخريج لهم مراعيًا حالهم ومرتبتهم في الجرح أو التعديل فانتقى من أحاديثهم أو خرج لهم ما وافقوا فيه غيرهم أو خرج لهم مقرونين بغيرهم فلم يعتمد عليهم أو غير ذلك.

قال الحافظ الذهبي في الرد على العقيلي في ذكره على ابن المديني في كتابه "الضعفاء" لأن عليًا بن المديني أجاب في المحنة وإن كان ذلك: أفما لك عقل يا عقيلي، أتدري فيمن تتكلم، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك، فهذا ممّا لا يرتاب فيه محدث، وأنا أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه. بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلاّ أن يتبين غلطه ووهمه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلاّ وقد انفرد بسُنَّة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كلّ واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحًا غريبًا، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرًا[1]، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق

---

(١) قلت :هذا الكلام ليس على إطلاقه، إذا تفرد الصدوق برواية حديث ولم يخالف فحديثه حسن لذاته، فإن تفرد مع المخالفة وأمكن الجمع قبل، ويدخل في باب اختلاف الحديث، وإذا لم يمكن الجمع بينه وبين مخالفه فإن عرف التاريخ صرنا إلى الناسخ والمنسوخ، وإذا لم يمكن معرفة التاريخ صرنا إلى الترجيح، فيقبل الراجح ويقال له المحفوظ، ويرد المرجوح ويقال له الشاذ.
أما إذا تفرد الضعيف برواية حديث ولم يكن له معارض قبل في بابه، أما إذا تفرد الضعيف مع المخالفة فهذا هو المنكر. وقد فصلنا هذا في موضعه.

عليها لفظاً أو إسناداً بصيره متروك الحديث، ثم ما كلّ أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أولهم أوهام يسيرة في سعة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزن الأشياء بالعدل والورع.

وأما علي بن المديني فإليه المنتهى فـي معرفة علل الحديث النبويّ، مع كمال المعرفة بنقد الرّجال، وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فرد زمانه في معناه خرج له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي[1].

وهنا لا بد من طرح بعض الأسئلة قبل الحديث التفصيلي:

-هل الرواة الذين ضعفهم الإمام النسائي وغيره ممن خرج لهم في الصحيحين أو أحدهم خُرج لهم في الأصول؟ أم في المتابعات والشواهد والمعلقات؟

-هل خرج لهؤلاء الرواة على انفراد؟ أم خرج لهم مقرونين بغيرهم؟

-هل انتقى صاحب الصحيح من أحاديث هؤلاء الرواة؟ أم خرج أحاديثهم دون انتقاء؟

-هل تجريح أو تضعيف هؤلاء العلماء لهؤلاء الرواة على اطلاقه؟ أم مقيد بشيوخ معينين؟

---

(١) ميزان الاعتدال ١٢٨/٣ وما بعدها.

عليها لفظًا أو إسنادًا يصيره متروك الحديث، ثم ما كُلّ أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوما من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيرًا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة أولهم أوهام يسيرة في سعة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فزن الأشياء بالعدل والورع.

وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النَّبويّ، مع كمال المعرفة بنقد الرّجال، وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فرد زمانه في معناه خرج له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي[1].

وهنا لا بد من طرح بعض الأسئلة قبل الحديث التفصيلي:

-هل الرواة الذين ضعفهم الإمام النسائي وغيره ممن خرج لهم في الصحيحين أو أحدهم خُرج لهم في الأصول؟ أم في المتابعات والشواهد والمعلقات؟

-هل خرج لهؤلاء الرواة على انفراد؟ أم خرج لهم مقرونين بغيرهم؟

-هل انتقى صاحب الصحيح من أحاديث هؤلاء الرواة؟ أم خرج أحاديثهم دون انتقاء؟

-هل تجريح أو تضعيف هؤلاء العلماء لهؤلاء الرواة على اطلاقه؟ أم مقيد بشيوخ معينين؟

---

(١) ميزان الاعتدال ١٣٨/٣ وما بعدها.

- هل التخريج على إطلاقه بالنسبة لفترة زمنية معينة من حياتهم؟
- ما نسبة ما خرج لهم من الأحاديث في الصحيحين أو لعدمها؟

هذا ما نود الإجابة عليه والله تعالى المستعان.

أولاً: الرواة الذين تُكلِّم فيهم ممَّن خرج لهم في الأصول – أي أصول الأبواب –:

ينبغي أن نعلم أن تخريج صاحب الصحيح لراوٍ في صحيحه خاصة في الأصول إنما هو توثيق عملي لهذا الراوي وإن لم ينص على توثيقه أحد خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن العلماء أجمعوا على تسمية الكتابين بالصحيحين وتلقي ما فيهما بالقبول فهذا يعد توثيقًا عمليًا لكُلِّ من خرج له في الصحيحين خاصَّة إذا خرج له في الأصول.

فإذا وُجد طعنًا من عالم من علماء الجرح والتعديل في راوٍ من رواة الصحيح فهذا الطعن أو الجرح يُقابل بتعديل صاحب الصحيح لهذا الراوي، ولا يقال إن الجرح مقدم على التعديل؛ لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتًا مفسر السبب فلا يُقبل الجرح والحالة هكذا إلاّ إذا فُسر وبُين سببه؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثِّقة بتخريج صاحب الصحيح له ،فلا يزحزح عنها إلاّ بأمر جلي، وقد يُحمل الجرح على شيء بعينه، مثال ذلك:

١- قد يكون الراوي ثقة في بعض شيوخه ضعيفا في بعضهم فيخرج الإمام البخاري أو الإمام مسلم أو هما معًا للراوى من روايته عن الثقات من شيوخه دون غيرهم من الضعفاء، فتخريج صاحب الصحيح عن هذا الراوي عن شيوخه الثقات صحيحه.

كتخريج الإمام البخاري ومسلم لسفيان[1] بن حسين الواسطي من روايته عن غير الزهري[2]، لأنه ثقة في غير الزهري بالاتفاق ضعيف في الزهري.

٢ - قد يعتمد الراوي في روايته على كتابه؛ لأنه ليس حافظًا لحديثه، فإن حدّث من حفظه فهو ضعيف الحديث، وإن حدّث من كتابه فهو صحيح الحديث، وإنّما خرج له البخاري أو مسلم من رواية من سمع منه وهو يحدث من كتابه، فتخريج صاحب الصحيح لهذا الراوي صحيحة؛ لأنّها من كتابه.

كإسماعيل[3] بن أبي أويس الأصبحي خرج له البخاري ومسلم من

---

(١) سفيان بن حسين الواسطي: ثقة في غير الزهري، وحديثه عن الزهري ضعيف سبقت ترجمته.

(٢) الزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: سبقت الترجمة له.

(٣) إسماعيل بن أبي أويس: هو أبو عبد الله إسماعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي المدني ابن أبي أويس، ابن أخت الإمام مالك بن أنس، قال أحمد بن حنبل: لا بأس به، قال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلا، قال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح، اختلف فيه قول ابن معين فقال مرة: لا بأس به، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: كان يسرق الحديث هو وأبوه، قال الحافظ ابن حجر: احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، قال الحافظ ابن حجر: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به، ليحدثه به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره=

روى له من كتابه قديما ووافقه غيره على روايته ولم يكثرا من التخريج له.

٣- إذا كان ضعف الضعيف الذي احتج به البخاري أو مسلم طارئا عليه بعد الأخذ عنه باختلاط طرأ على الراوي، فهذا غير قادح فيما رواه قبل اختلاطه في زمن استقامته، وذلك لأن رواية المختلط لا ترد على الإطلاق كما هو معلوم.

فالإمام مسلم روى عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم أبي عبيد الله المصري القرشي بن أخي عبد الله بن وهب مع أنه قد اختلط، قال الحافظ الذهبي عن أحمد بن عبد الرحمن: الحافظ العالم، المحدث، حدث عنه الإمام مسلم محتجا به، وأبو زرعة، وأبو حاتم وخلق كثير من المشارقة والمغاربة، وقد روى ألوفا من الحديث على الصحة فخمسة أحاديث منكرة في جنب ذلك ليست بموجبة لتركه - يشير الحافظ الذهبي إلى الأحاديث التي انتقدت عليه - نعم ولا هو في القوة كيونس بن عبد الأعلى وبندار.

قال الحافظ ابن الكيال: ذكر الحاكم أبو عبد الله النيسابوري أن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب اختلط بعد سنة خمسين ومائتين بعد

=إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه، وروى له الباقون سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه، قال ابن حجر في التقريب: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، خرج له البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه - مات سنة ست وعشرين ومائتين.. - هدى الساري ص٤١٠، تقريب التهذيب ص١٤١، تهذيب التهذيب ١/٣١٠.

قلت: إسماعيل بن أبي أويس حديثه حسن ما لم يخالف.. أما رواية البخاري ومسلم عنه فقد كفانا الحافظ ابن حجر مؤنتها، فالبخاري انتقى من أصول إسماعيل ما توبع عليه

انظر الترجمة.

خروج الإمام مسلم من مصر. وتوفى أحمد بن عبد الرّحمن في سنة أربع وستين ومائتين وكان من أبناء التسعين[1].

فالإمام مسلم روى عن أحمد بن عبد الرّحمن قبل اختلاطه فهو في هذا كسعيد بن أبي عروبة وعبد الرزاق بن همام الصنعاني وغيرهما ممّن اختلط آخرًا ولم يمنع ذلك من صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل الاختلاط.

٤ - إذا كان الراوي الذي احتج به البخاري أو مسلم مدلسا فإن البخاري أو مسلمًا إنّما احتجا بروايته في ما صرح فيه بالسماع أو بما تأكد له أنّه سمعه من جهة أخرى، فأحاديث المدلسين التي في الصحيحين محمولة على السماع كما سبق فلم تتأثر بتدليسهم.

٥ - طلب علو الإسناد: قد يكون الحديث عند الإمام البخاري أو مسلم بإسنادين أحدهما عالٍ من رواية من تُكلم فيه، والإسناد الآخر نازل من رواية الثقات فيقتصر الإمام منهما على الإسناد العالي ،ولا يذكر الإسناد النازل من باب الاختصار مكتفيا بمعرفة أهل الحديث في ذلك، وهذا العذر قد رُويَ عن الإمام مسلم تنصيصا وهو خلاف حاله فيما رواه عن الثقات.

قال الإمام النووي: الرابع أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده وهو عنده من رواية الثقات نازل فيقتصر على العالي، ولا يطول بإضافة النازل إليه مكتفيًا بمعرفه أهل الشأن في ذلك، وهذا العذر قد رويناه عنه تنصيصًا، وهو خلاف حاله فيما رواه عن الثقات أوّلاً ثم أتبعه بمن

(١) سير أعلام النبلاء ٢١٧/١٢-٢٢٣، الكواكب النيرات ص٦٣ وما بعدها.

دونهم متابعة، وكان ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته، روينا عن سعيد بن عمرو البرذعي أنه حضر أبا زرعة الرازي وذكر صحيح مسلم وإنكار أبي زرعة عليه روايته فيه عن أسباط بن نصر وقطن بن نُسير وأحمد بن عيسى المصري وأنه قال أيضًا: يطرق لأهل البدع علينا فيجدون السبيل بأن يقولوا إذا احتج عليهم بحديث ليس هذا في الصحيح، قال سعيد ابن عمرو فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة فقال لي مسلمًا: إنّما قلت صحيح وإنّما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم إلاّ أنّه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول فأقتصر على ذلك وأصل الحديث معروف من رواية الثقات[1].

قلت: وإن كان الإسناد العالي مرغوب فيه وحرص العلماء على تحصيله وتحملوا في سبيل الوصول إليه المشقات وقدموه على الإسناد النازل إلاّ أن هذا ليس على إطلاقه؛ لأنّه من المعلوم أن جودة الإسناد واتصاله وسلامة رواته من القدح أمر مقدم على طلب العلو، فلو أن الحديث روى بإسنادين أحدهما عال وفي رواته أو بعضهم مقال، وإسناد نازل إلاّ أنّه متصل ورواته ثقات سالمين من القدح، ففي هذه الحالة يقدم الإسناد النازل على الإسناد العالي، ويكون الإسناد النازل هو العالي في المعنى، وإذا كان الشيخان قد اختارا بعض الأسانيد العالية التي فيها بعض من تكلم فيهم مع علمهم أن لهذه الأحاديث أسانيد نازلة سالمة من

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٥، ٢٦.

ضعف الرواة فإن غيرهم لم يقف على ما وقفوا عليه، بدليل أن هذه الأحاديث كانت محل نقد من العلماء، ولو أنهم نبهوا على ذلك بذكر الأسانيد النازلة السالمة من الرواة المتكلم فيهم، أو تجنبوا الأسانيد العالية التي بها بعض من تكلم فيهم واعتمدوا الأسانيد النازلة ما كان هناك مجال للكلام في هذه الأحاديث.

٦ - قد يخرج البخاري أو مسلم لراوٍ متكلَّم فيه بالضعف مقرونا بغيره من الرواة الثقات فالاعتماد في هذه الحالة ليس على الراوي المتكلَّم فيه بالضعف ولكن عليه وعلي من قُرن معه، والحديث الذي رُوي عن راويين أحدهما ثقة والآخر ضعيف أقوى من الحـــديث الـــذي ينفرد به ثقة واحد.

كما أن موافقة الروي الثقة للراوي الضعيف على رواية حديث يدل على أن هذا الحديث ممّا أصاب فيه الراوي الضعيف ولم يختل فيه ضبطه، فليس كل ما يرويه الضعيف خطأ، ففيما يروى نسبة من الصواب قلة أم كثرت، وموافقة الثقات للراوى على رواية حديث يدل على أنه مما أصاب فيه.

وإن كان الراويان كلاهما دون الثقة - كأن يكون كُلّ واحد منهما صدوقاً - فالاعتماد عليهما أيضاً ويكون حديثهما صحيحاً لغيره.

٧ - قد ينتقي البخاري أو مسلم من حديث من تُكلم فيه بالضعف فيمـــا وافق فيه الثقات، فالاعتماد في تصحيح الحديث ليس على الـــراوي الضعيف ولكن على أن الحديث معروف من رواية الثقات.

٨-قد يكون الراوى الذى خرج له في الصحيحين أو أحدهما وضـــعفه

بعض العلماء ضعيف عند من ضعفه ثقة عند صاحب الصحيح، ولا يقال إن الجرح مقدم على التعديل؛ لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتًا مفسر السبب كما سبق... وقد يكون خفى أمره على من جرحه.

مثال ذلك: أبو الفضل عباس بن الحسين القنطري البصري قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول : هو مجهول

قال الحافظ ابن حجر: إن أراد - أى أبو حاتم - العين - أى مجهول العين - فقد روى عنه البخاري، وموسى بن هارون الحمال الحافظ ،والحسن بن علي المعمري، وعبد الله بن أحمد وغيرهم وإن أراد الحال - أى مجهول الحال - قال عبد الله بن أحمد: كان ثقة سألت أبي عنه فذكره بخير، وذكره ابن حبان في الثقات، وله في الصحيح حديثان قرنه في أحدهما وتوبع في الآخر. قال الحافظ ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة خرج له البخاري توفى سنة أربعين ومائتين(١).

قلت إذا كان أبو حاتم لم يعرفه فقد عرفه غيره ووثق ،وخرج له البخاري في صحيحه، وا لقائل بمعرفته وتوثيقه يقدم على من لم يعرفه.

ثانيًا: الرواة الذين تُكُلِّمَ فيهم ممَن خُرِّج لهم في المتابعات أو الشواهد أو التعليقات:

من المعلوم أن المتابعات والشواهد والتعلقات يُغتفر فيها ما لا يغتفر

---

(١) الجرح و التعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٢١٥ –مقدمة فتح الباري لابن حجر ص: ٤١٢، تقريب التهذيب ترجمة رقم٣١٦٥، تهذيب التهذيب ٥/ ١٠٢.

في أصول الأحاديث؛ وذلك لأن صاحب الصحيح يذكر الحديث أولاً بإسناد صحيح متمكنًا من الصحّة ويجعله أصلاً للباب ثم يتبعه بإسناد آخر أو أسانيد أخرى فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد.

وذلك لأن الاعتماد في الاستدلال إنّما هو على مجموع أحاديث الباب من الأصول والمتابعات والشواهد وليس على المتابعات أو الشواهد أو المعلقات وحدها.

- قال الحافظ الذهبي: من أخرَج له الشيخان على قسمين: أحدُهما: ما احتَجّا به في الأصول.

وثانيهما: من خرّجا له متابعةً وشَهادَةً واعتباراً.

- فمن احتَجّا به أو أحدُهما، ولم يُوثَّق، ولا غُمِزَ، فهو ثقة، حديثُه قوي.

- ومن احتَجّا به أو أحدُهما، وتُكلِّم فيه: فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنُتاً، والجمهورُ على توثيقِه، فهذا حديثُهُ قويّ أيضاً.

- وتارةً يكون الكلامُ في تليينِهِ وحِفظِهِ له اعتبار، فهذا حديثُهُ لا ينحطُّ عن مرتبة الحسَن، التي قد نُسمِّيها: من أدنى درجات الصحيح فما في الكتابين بحمد الله رجلٌ احتَجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصولِ، ورواياتُه ضعيفة، بل حَسَنةٌ أو صحيحة.

ومن خرّجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابَعات، ففيهم من في حِفظِه شيء، وفي توثيقِه تردُّد، فكلُّ من خُرِّجَ له في الصحيحين فقد قفزَ القَنطَرة، فلا مَعْدِلَ عنه إلا ببرهانٍ بَيِّن. نعم، الصحيحُ مراتب، والثقاتُ طبَقات، فليس مَنْ وُثِّق مطلقاً كمن تُكلِّمَ فيه، وليس من تُكلِّم في سُوءِ حفظِه واجتهادِه في الطَّلَب، كمن ضعّفوه ولا من ضعّفوه ورَوَوْا له

كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوه. فالترجيح يدخل عند تعارض الروايات(١).

رواية في الصحيحين عن الرواة المبتدعة:

خرّج الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما لبعض الرواة المبتدعة فعيب عليهما بذلك.

ليس كُلّ من يتهم ببدعة تلزمه، فقد يتهم الراوي بما هو منه بريء خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن أهل السُّنَّة كانت عندهم حساسية شديدة من البدع والمبتدعة، فقد يتفوه الإنسان بكلمة وهو لا يدري ولا يخطر بباله ما يلزم عنها فيُتهم بأنّه من المبتدعة ويُنسب إلى هذه البدعة، ولو أن العلماء تثبتوا ممّا يقول النّاس ولم يلزموهم بلازم كلامهم، خاصّة وأن لازم المذهب ليس بمذهب - على الصحيح - اللهم إلاّ إذا سلّم الإنسان بلازم كلامه تسليمًا صريحًا لا يقبل الاحتمال، والإنسان يعجز عن التعبير عن أشياء يجدها في نفسه، فكيف يستجيز لنفسه أن يعبر عمّا هو في نفس غيره؟ هذا لا يجوز.

قال الحافظ السخاوي: وقد قالَ أميرُ المُؤْمنينَ عُمَرُ بنُ الْخطَّابِ ﷺ: « ولا تَظُنَّنْ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ في امرئٍ مُسْلمٍ شرًّا، وأَنْتَ تَجدُ لَهَا في الْخَيْرِ مَحْمَلاً »(٢).

(١) الموقظة للإمام الذهبي ص١٨، ١٩.

(٢) فتح المغيث للسخاوي ١ / ٣٣٥.

وعلى فرض أن الراوي ثبتت عليه البدعة التي نسب إليها فليس كلّ مبتدع ترد روايته قولاً واحدا، فما دام أن البدعة ليست مكفرة، وعرف الراوي المبتدع بالدّين والصلاح والصدق، وكان يرى حرمة الكذب مطلقًا فلا يستجيز الكذب لنصرة بدعته أو لأهل بدعته، ولم يرو ما يقوي بدعته أو يحسنها فما المانع من قبول روايته؟ فلنا صدقه ننتفع به في قبول روايته والانتفاع بها، وعليه بدعته يحاسبه عليها الله تعالى، وهذا أعدل الآراء في رواية المبتدع وقد حققنا ذلك في كتابنا "الجرح والتعديل".

وليس في الصحيحين من أحاديث المبتدعة الذين كفروا ببدعتهم شيء والحمد لله ربّ العالمين.

أمّا المبتدعة الذين لم يكفروا ببدعتهم فقد احتاط صاحبا الصحيحين في الرواية عنهم غاية الاحتياط، فالراوي إذا عُرف بالدِّين والصلاح والصدق وكان يرى حرمة الكذب مطلقًا ولم يرو ما يقوي بدعته أو يحسنها فلماذا لا نقبل حديثه كما سبق؟ فلنا صدقه ننتفع به في قبول روايته، وعليه بدعته يحاسبه عليها ربه سبحانه وتعالى.

وقد عقد الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه "هدي الساري مقدمة فتح الباري" فصلاً خاصًا بالرواة الذين تُكلم فيهم من رجال صحيح الإمام البخاري تحت عنوان: الفصل التاسع في سياق أسماء من طُعن فيه من رجال هذا الكتاب مرتبًا على حروف المعجم والجواب عن الاعتراضات موضعًا موضعًا وتمييز من خرج له منهم في الأصول وفي المتابعات والاستشهادات مفصلاً لذلك جميعه، ورتبهم على حروف المعجم، وذكر ما اتُهم به كلّ راو وأجاب عنه بإنصاف وتجرد بعد تحرير محل

لذلك . وسيأتي لذلك مزيد بيان في الجرح والتعديل إن شاء الله تعالى.

عدد الرواة الذين انتقدوا على الإمام البخاري: أربعمائة وأربع وستون (٤٦٤) راوياً خرج لهم البخارى فى الأصول والمتابعات والاستشهادات والمعلقات منهم أربع وسبعون (٧٤) راوياً خرج لهم فى المعلقات. وقد بين الحافظ ابن حجر عقب الترجمة لكل راو ابن خرج له الإمام البخارى هل خرج له فى الأصول أم فى التابعات أم فى الاستشهاد، وقد عقد للذين خرج لهم البخارى فى المعلقات فصلاً خاصا بهم.

عدد الرواة الذين انتقدوا على الإمام مسلم: أربعمائة واثنان وأربعون (٤٤٢) راوياً.

انفرد الإمام مسلم بالتخريج لمائة وستين (١٦٠) راوياً.

وشارك الإمام مسلم الإمام البخارى في التخريج لمائتين واثنين وثمانين (٢٨٢) راوياً. منهم تسع وعشرون (٢٩) راوياً خرج لهم الإمام البخارى في المعلقات.

وبعد أن سرد الحافظ ابن حجر أسماء الرواة الذين تُكلم فيهم وبين الصواب فيهم وذلك في الفصل التاسع، عقد فصلاً في نهاية الفصل التاسع بيّن فيه أسباب الطعن تحت عنوان: "فصل في تمييز أسباب الطعن في المذكورين".

ومنه اتضح من يصلح منهم للاحتجاج به ومن لا يصلح وقسمهم إلى قسمين:

القسم الأول: من ضُعِّفَ بسبب الاعتقاد: وقبل أن يسرد أسماءهم مرتبًا لهم على حروف الهجاء ذكر البدع التي رُمُوا بها معرفـا بكل

بدعة.

القسم الثاني: الرواة الذين ضعفوا بأمر مسردود، كالتحامل أو التعنت ،أو عدم الاعتماد على المضعف لكونه من غير أهل النقد، أو لكونه قليل الخبرة بحديث من تكلم فيه ،أو بحاله ،أو لتأخر عصره، ونحو ذلك، ويلتحق به من تكلم فيه بأمر لا يقدح في جميع حديثه، كمن ضعف في بعض شيوخه دون بعض، وكذا من اختلط أو تغير حفظه ،أو كان ضابطا لكتابه دون الضبط لحفظه، فإن جميع هؤلاء لا يُحمل إطلاق الضعف عليهم، بل الصواب في أمرهم التفصيل، ثم ذكر أسماءهم مرتبا لها على حروف المعجم ثم قال في نهاية القسم الثاني: وأما ما عدا من ذكر فيهما - أي القسم الأول والثاني - ممن وصف بسوء الضبط أو الوهم أو الغلط ونحو ذلك وهم القسم الثالث فلم يخرج لهم البخاري إلا ما توبعوا عليه عنده أو عند غيره، وقد شرحنا من ذلك ما فيه كفاية ومقنع.

الموطأ للإمام مالك[١] بن أنس رحمه الله

١ - الموطأ للإمام مالك بن أنس من أوائل ما صُنِّف من كتب السنة المطهرة.

٢ - أسانيد الموطأ عالية؛ فالإمام مالك وُلد في سنة ثلاث وتسعين

---

(١) أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرة، قال الحافظ الذهبي: شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، قال الشافعي: إذا ذكر العلماء فمالك النجم، قال ابن عيينة: مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجة زمانه، ولد في سنة ثلاث وتسعين وتوفي في سنة تسع وسبعين ومائة. سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٨ وما بعدها.

(٢) هــ، وتوفي في سنة تسع وسبعين ومائة(١٧٩ هــ). فيروي عــن كثير من التابعين مثل نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمــر بن الخطاب عن النبي ﷺ، فليس بينه وبين النبــي ﷺ فــي هــذا الإسناد سوى نافع وابن عمر، وهذا الإسناد هو الذي يطلق عليــه السلسلة الذهبية.

كما سمع الإمام مالك من كثير من تلامذة أبي هريرة ﷺ كــسعيد المقبري، ونعيم المجمر، ومحمد بن المنكدر وغيرهم.

٣- صنف الإمام مالك كتابه الموطأ على أبواب الفقه فقسمه إلى كتب وقسم كل كتاب إلى أبواب وأورد في الباب من الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة التي استدل بها لعنوان الباب.

٤- اشتمل الموطأ على الأحاديث المُــسْنَدَة والبلاغــات والمراســيل والأحاديث المنقطعة.

٥- الموطأ كله صحيح عند الإمام مالك وعند من يقلد الإمام مالك بما فيه من الأحاديث التي لم تتصل أسانيدها، من بلاغات ومراســيل وأحاديث منقطعة ومعضلة.

وهذه الأنواع من الأحاديث على هذه الحالة ليست صــحيحة عنــد المحدثين؛ لأن أسانيدها لم تتصل، ومن شروط الحــديث الــصحيح أن يكون إسناده متصلاً غير منقطع بل تدخل هذه الأنواع في باب الحديث الضعيف إلا إذا رويت بأسانيد أخرى أو من طرق أخرى موصولة.

صنف الحافظ أبو عمر بن عبد البر كتابا في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل، قال: وجميع ما فيه من قوله: " بلغنــي " ومن قوله: " عن الثقة " مما لم يُسنده واحد وستون حديثا كلُها مُسنَدةٌ من

... لا أعرف ...

... مالك إلا أربعة أحاديث

من طريق ... «إني لا أنسى ولكن أُنسّى لأسن».

الثاني: «أن رسول الله ﷺ أُري أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر».

الثالث: قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: «أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل».

الرابع: «عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يقول: إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة»(1).

قال الحافظ السيوطي: صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد.

قال الحافظ السيوطي: للموطأ روايات كثيرة أكبرها رواية القعنبي.

قال الغافقي: روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقص، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب.

---

(1) قوله «نشأت»: يقال: نشأت السحابة نشئًا: إذا ابتدأت وارتفعت.
قوله «بحرية»: أي من ناحية البحر، وناحية البحر بالمدينة هي ناحية المغرب.
قوله «تشاءمت»: هو بالتشديد على الشين، على وزن تفعّلت أي أخذت نحو الشام.
قوله «عين غديقة»: والعين ها هنا السحاب، والعين من السحاب ما أقبل عن يمين القبلة أو قبلة العراق.
قوله «غديقة»: تصغير عن غدقة، بكسر الدال أي كثيرة الماء.

قال ابن ... هـذا زيـادة علـى ...

الموطآت نحو مائة حديث – وسوف نتحدث عن الموطأ بالتفصيل إن شاء الله تعالى –.

المقارنة بين صحيح الإمام البخاري وموطأ الإمام مالك

سبق أن ذكرنا أن أول من صنف في الصحيح المجرد هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ،وتلاه الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، والإمام مسلم مع أنّه تلميذ الإمام البخاري وعليه تخرج واستفاد منه إلاّ أنه يشاركه في معظم شيوخه، وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ وتلقت الأمّة الكتابين بالقبول، غير أنّه قد رُوي عن الإمام الشّافعي ﷺ تفضيل موطأ الإمام مالك على سائر الكتب. وقال الشيخ مغلطاي: مالكٌ أولُ من صنف الصحيح وتلاه أحمد والدارمي.

قال ابن الصلاح: وأما ما رويناه عن الشّافعي ﷺ أنه قال: " مـا أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثرَ صوابًا من كتاب مالك " – وفـي لفظ عنه: " ما بعد كتاب الله أصحُّ من موطأ مالك " فإنّما قال الـشافعي ذلك قبل وجود صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مـسلم، فحكـم الشّافعي إنّما هو للموجود آنذاك.. فلقد تُوفي الإمام الشّافعي فـي سـنة أربع ومائتين(٢٠٤هـ) والبخاريُّ دون العاشرة من عمره، ولـم يكـن الإمام مسلم قد وُلد بعد، فقـد ولـد الإمـام مـسلم فـي سـنة سـت ومائتين(٢٠٦هـ).

قال الحافظ ابن حجر: قد استشكل بعض الأئمة إطـلاق أصحية كتاب البخاري على كتاب مالك مع اشتراكهما فـي اشـتراط الـصحة

قال ابن حزم: في موطأ أبي مصعب هذا زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث - وسوف نتحدث عن الموطأ بالتفصيل إن شاء الله تعالى -.

المقارنة بين صحيح الإمام البخاري وموطأ الإمام مالك

سبق أن ذكرنا أن أول من صنف في الصحيح المجرد هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ،وتلاه الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، والإمام مسلم مع أنّه تلميذ الإمام البخاري وعليه تخرج واستفاد منه إلاّ أنه يشاركه في معظم شيوخه، وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ وتلقت الأمّة الكتابين بالقبول، غير أنّه قد رُوي عن الإمام الشّافعي ﷺ تفضيل موطأ الإمام مالك على سائر الكتب. وقال الشيخ مغلطاي: مالكٌ أول من صنف الصحيح وتلاه أحمد والدارمي.

قال ابن الصلاح: وأما ما رويناه عن الشّافعي ﷺ أنه قال: " ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثرَ صوابًا من كتاب مالك " - وفي لفظ عنه: " ما بعد كتاب الله أصحُ من موطأ مالك " فإنّما قال الشافعي ذلك قبل وجود صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم، فحكم الشافعي إنّما هو للموجود آنذاك.. فلقد تُوفي الإمام الشّافعي في سنة أربع ومائتين(٢٠٤هـ) والبخاريُ دون العاشرة من عمره، ولم يكن الإمام مسلم قد وُلد بعد، فقد ولد الإمام مسلم في سنة ست ومائتين(٢٠٦هـ).

قال الحافظ ابن حجر: قد استشكل بعض الأئمة إطلاق أصحية كتاب البخاري على كتاب مالك مع اشتراكهما في اشتراط الصحة

... ومالك في التحري والتثبت، وكون البخاري أكثر حديثاً لا يلزم منه أفضلية الصحة. والجواب عن ذلك أن ذلك محمول على أصل اشتراط الصحة، فمالك لا يرى الانقطاع في الإسناد قادحاً، فلذلك يخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه، والبخاري يرى أن الانقطاع علة فلا يخرج ما هذا سبيله إلا في غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم، ولا شك أن المنقطع وإن كان عنده من قبيل ما يحتج به فالمتصل أقوى منه إذا اشترك كل من رواتهما في العدالة والحفظ، فبان بذلك تفوق كتاب البخاري، وعلم أن الشافعي إنما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه كجامع سفيان الثوري ومصنف حماد بن سلمة وغير ذلك.

قال الحافظ السيوطي: قال الحافظ العراقي: والجواب عن ذلك أن مالكاً لم يفرد الصحيح بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف -كما ذكره ابن عبد البر- فلم يفرد الصحيح.

قال الحافظ مغلطاي: لا يحسن هذا جواباً لوجود مثل ذلك في كتاب البخاري.

قال الحافظ السيوطي: قال ابن حجر: كتاب مالك صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما لا على الشرط الذي تقدم التعريف به - أي شرط الصحيح -.

قال: والفرق بين ما في الموطأ من المنقطع وبين ما في البخاري - أي من غير المتصل - أن الذي في الموطأ هو كذلك مسموع لمالك غالباً وهو حجة عنده، والذي في البخاري قد حذف إسناده عمداً لقصد

التخفيف إن كان ذكره في موضع آخر موصولا، أو لقصد التنويع إن كان على غير شرطه؛ ليخرجه عن موضوع كتابه، وإنما يذكر ما يذكر من ذلك تنبيهاً واستشهادًا واستئناسًا وتفسيرًا لبعض آيات وغير ذلك.

قال الحافظ السيوطي: فظهر بهذا أن الذي في البخاري لا يخرجه عن كونه جزْء فيه الصحيح بخلاف الموطأ[1].

قال الحافظ السيوطي: صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كلّ كتاب من الجوامع والمسانيد.. وهو روايات كثيرة وأكبرها رواية القعنبي.

قال الغافقي: روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقص، ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مُصعب.

قال ابن حزم: في موطأ أبي مصعب هذا زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث[2]. ثم قال ابن حزم: وفي الموطأ نيف وسبعون حديثًا قد ترك مالكٌ نفسُهُ العمل بها[3].

مسائل تتعلق بالصحيحين

أولاً: هل استوعب الإمامان البخاري ومسلم كُلّ الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما؟

---

(١) تدريب الراوي ١/٩٠، ٩١.

(٢) تدريب الراوي ١/١٠٩، ١١٠.

(٣) تدريب الراوي ١/١١١.

البخاري ومسلم لم يستوعبا الحديث

من المعلوم أن الإمامين البخاري ومسلم لم يستوعبا الحديث الصحيح في صحيحيهما، ولا التزما إخراج كلّ ما صح، بل فاتهما من الحديث الصحيح الكثير؛ لأنهما قصدا جمع جمل من الحديث الصحيح ولم يقصدا الاستيعاب – كما قال النووي – ولا أدل على ذلك من أن الإمام البخاري صرح بذلك وكذا الإمام مسلم رحمهما الله. ثم إن واقع الكتابين يشهد على أنهما لم يستوعبا الحديث الصحيح، فقد وجدت أحاديث صحيحة في غير الكتابين كما شهد بذلك البخاري ومسلم، ومن الأدلة على ذلك ما يأتي:

١ – صرح الإمام البخاري والإمام مسلم أنهما لم يخرجا في صحيحيهما كلّ ما صح من الحديث[١].

قال الحافظ ابن حجر: وروى الإسماعيلي عن البخاري أنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلاّ صحيحًا، وما تركت من الصحيح أكثر.

قال الحافظ الإسماعيلي: لأنه لو أخرج كُلّ صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة، ولذكر طريق كُلّ واحد منهم إذا صحت، فيصير كتابًا كبيرًا جدًا.

قال إبراهيم بن معقل النسفي: سمعت البخاري يقول: ما أدخلت في كتابي "الجامع" إلاّ ما صح، وتركت من الصحيح حتّى لا يطول..

قلت: في هذين القولين اعتراف صريح من الإمام البخاري بأنّه لم يستوعب الأحاديث الصحيحة في كتابه الصحيح.

٢ – قال الإمام البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي

---

(١) راجع: الكامل في الضعفاء ١/١٣١.

ألف حديث غير صحيح[1]، وما في صحيح البخاري من الأحاديث لا يبلغ عشر هذا العدد بالمكرر - كما سيأتي عند الكلام على عدد أحاديث الصحيحين -.

والمراد بهذا العدد الأسانيد لا المتون؛ فالمحدثون يعدون المتن الواحد المروي بعشرة أسانيد عشرة أحاديث، كما يدخل في هذا العدد أيضا ما أضيف إلى الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من أقوال وأعمال.

قال الحافظ السيوطي: قال الحافظ العراقي عقب قول البخاري السابق: ولعل البخاري أراد بالأحاديث المكررة الأسانيد، والموقوفات، فربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين، زاد ابن جماعة: في المنهل الروي أو أراد المبالغة في الكثرة، قال: والأول أولى، قيل: ويؤيد أن هذا هو المراد أن الأحاديث الصحاح التي بين أظهرنا بل وغير الصحاح لو تتبعت من المسانيد والجوامع والسنن والأجزاء وغيرها لما بلغت مائة ألف بلا تكرار، بل ولا خمسين ألفا، ويبعد كل البعد أن يكون رجل واحد حفظ ما فات الأمة جميعه، فإنه إنما حفظه من أصول مشايخه وهي موجودة[2].

ففي قول البخاري السابق - على أي احتمال وجهه العلماء - دليل على أن هذه العبارة أفادت أن الإمام البخاري كان يحفظ من الأحاديث الصحيحة أكثر من الأحاديث التي دونها في صحيحه.

---

(١) الكامل في الضعفاء لابن عدي ١/١٣١، شروط الأئمة الخمسة ص٦٤، شروط الأئمة الستة ص١٤، هدي الساري ص٧، تدريب الراوي ١/٩٨.

(٢) فتح المغيث للعراقي ١/١٨، تدريب الراوي ١/٩٩، ١٠٠.

٣ - قال الإمام البخاري: كنا عند إسحاق بن راهويه فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتابا مختصرًا لسنن النبيّ ﷺ، قال: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب.

قال الحافظ الحازمي عقب هذا القول: فقد ظهر بهذا أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث، وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث، وأن شرطه أن يخرج ما صح عنده؛ لأنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلاّ صحيحًا، ولم يتعرض لأمر آخر[1].

٤ - اسم الكتاب: فلقد سمى الإمام البخاري كتابه الصحيح "الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"[2].

فوصف كتابه بأنه مختصر، ولو جمع فيه كُلّ حديث صحيح ما وصفه بذلك.

٥ - اتفق الإمام البخاري والإمام مسلم على إخراج أحاديث من صحيفة همام بن منبه في صحيحيهما، وأن كُلّ واحد منهما انفرد عن الآخر بإخراج أحاديث منها في صحيحه مع أن إسناد هذه الصحيفة واحد، فلو كان قصد البخاري ومسلم استيعاب كُلّ الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما للزمهما إخراج الصحيفة بتمامها؛ لأن إسنادها واحد، وقد أخرجها الإمام أحمد في مسنده بإسناد واحد وعدد أحاديثها مائة وثمانية وثلاثون حديثًا[3].

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٦٥.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٣.

(٣) تدريب الراوي ١/٩٩ "بتصرف شديد".

٦ - قال ابن طاهر المقدسي: قال الإمام مسلم: أخرجت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة.. ثم إنا رأيناهما - أي البخاري ومسلم - أخرجا في كتابيهما ما اتفقا عليه، وما انفرد به قريب عشرة آلاف تزيد أو تنقص، فعلمنا أنه قد بقي من الصحيح الكثير، إلاّ أن طريقه لا يكون كطريق ما أخرجاه في هذين الكتابين، فما أخرجوه ممّا انفردوا به دونهما فإنه من جملة ما تركه البخاري ومسلم من جملة الصحيح[1].

٧ - صحح الإمامان البخاري ومسلم أحاديث ليست في كتابيهما.

نقل الإمام الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث لم يخرجها في كتابه "الجامع الصحيح" وإنّما خرجت في كتب السنن وغيرها من الكتب التي لم يلتزم مؤلفوها إفرادها بالصحيح.

-قال الإمام مسلم لما سئل عن حديث أبي هريرة « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنصِتُوا.... الحديث »: هو عندي صحيح، فقال له السائل: لِمَ لم تضعه هاهنا - أي في الصحيح -؟ قال: ليس كُلّ شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنّما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه[2].

---

(١) شروط الأئمة الستة ص١٤.

(٢) صحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة ٣٠٤/١.

والحديث أخرجه أبو داود، قال أبوداود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْمِصِّيصِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ... الحديث ».. بِهَذَا الْخَبَرِ زَادَ: « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ الْوَهْمُ عِنْدَنَا مِنْ

قال الإمام النووي عقب قول الإمام مسلم السابق: ثم قد ينكر هذا الكلام ويقال قد وضع - أي الإمام مسلم - أحاديث كثيرة في صحيحه غير مجمع عليها، وجوابه أنها عند مسلم بصفة المجمع عليه ولا يلزم تقليد غيره في ذلك واعلم أن هذه الزيادة وهي « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » مما اخْتَلَفَ الحفاظ في صِحَّتِه، فَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيِّ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بن معين وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ وَالدَّارَقُطْنِيِّ وَالْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ شَيْخ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ، قَدْ خَالَفَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ فِيهَا جَمِيعَ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، وَاجْتِمَاعُ هَؤُلَاءِ الْحُفَّاظِ عَلَى تَضْعِيفِهَا مُقَدَّمٌ عَلَى تَصْحِيحِ مُسْلِمٍ، لاسيما وَلَمْ يَرْوِهَا مُسْنَدَةً فِي صَحِيحِه. وَاللَّهُ أَعْلَمُ[1].

قال ابن الصلاح: أراد - والله أعلم - أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم[2].

قال الحافظ البلقيني: أراد مسلم إجماع أربعة: أحمد بن حنبل، وابن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني[3].

قال الحافظ السيوطي: ورجح النووي في شرح مسلم أن المراد ما لم تختلف الثقات فيه في نفس الحديث متنًا وإسنادًا، لا ما لم يختلف في

أبي خالِدٍ - أي الأحمر -.. كتاب الصلاة - باب الإمام يصلي من قعود ١/١٦٥.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٤/١٢٣. راجع السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٢٢٣.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٠.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ص١٦٢.. تدريب الراوي ١/٩٨.

توثيق رواته، قال: ودليل ذلك أنه سئل عن حديث أبي هريرة « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنصِتُوا »... الخ ما ذكرناه.

ومع هذا فقد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في متنها أو إسنادها، وفي ذلك ذهول منه عن هذا الشرط أو سبب آخر(١).

قال الإمام النووي: إن البخاري ومسلما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل صح عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعباه، وإنّما قصدا جمع جمل من الصحيح، كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله لا أن يحصر جميع مسائله، لكنهما إذا كان الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر أصلاً في بابه ولم يخرجا له نظيرًا ولا ما يقوم مقامه، فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة إن كانا رأياه، ويحتمل أنهما تركاه نسيانًا أو إيثارًا لترك الإطالة، أو رأيا أن غيره ممّا ذكراه يسد مسده، أو لغير ذلك، والله أعلم(٢).

وبهذه الأدلة التي أقمناها على أن البخاري ومسلم لم يستوعبا الصحيح ولا قصدا ذلك، نرد على الإمام الحاكم صاحب المستدرك والدارقطني وأبي ذر الهروي في إلزامهما البخاري ومسلم إخراج أحاديث تركا إخراجها مع أن أسانيدها أسانيد قد أخرجا لرواتها في صحيحيهما بها، وبعدم إخراجهما لجماعة من الصحابة رووا عن رسول الله ﷺ أحاديث من وجوه صحاح لا مطعن في ناقليها ولم يخرجا من أحاديث أولئك الصحابة شيئًا؛ لأنهما لم يستوعبا الحديث الصحيح في

---

(١) تدريب الراوي ٨٨/١.

(٢) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ٢٤/١.

التصريح بأنهما لم يستوعباه – كتابيهما ولا قصدا ذلك، بل صح عنهما التصريح بأنهما لم يستوعباه – كما سبق – والله أعلم [1].

قال الحافظ العراقي: لم يستوعب البخاري ومسلم كُـلَّ الأحاديـث الصحيحة في كتابيهما، ولم يلتزما بذلك، وإلزام الدارقطني وغيره إياهما بأحاديث ليس بلازم [2].

قال الحاكم في خطبة المستدرك: ولم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجاه [3].

ومن أهم نتائج هذا البحث أنه لا يجوز للباحث أن يحكم على حديث بالضعف أو بأنّه غير صحيح لأنّه لم يُخرج في الصحيحين أو أحدهما، اللهم إلاّ إذا صرحا أو غيرهما من أئمة الحديث بأن الحديث ضعيف أو بجرح رواته أو بعضهم.

ثانيًا: هل فات الصحيحين كثيرٌ من الأحاديث الصّحيحة؟

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني بن الأخرم، شيخُ الحاكم النيسابوري: قلّ ما يفُوتُ البخاريْ ومسلمًا ممّا يثبت من الحديث – أي من الحديث الصحيح، يعني في كتابيهما –.

قول ابن الأخرم يرده قولُ الإمام البخاري: " ومـا تركـت مـن الصحيح أكثر "، وقوله: " أحفظ مائة ألف حديث صحيح " [4].

---

(١) نفس المرجع السابق " بتصرف شديد ".

(٢) فتح المغيث للعراقي ١/١٧.

(٣) المستدرك للحاكم ١/٢.

(٤) تدريب الراوي ١/٩٩.

وقد رد الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح ما قاله ابن الأخرم مبيِّنًا أن للصحيحين للإمامين البخاري ومسلم قد فاتهما كثير من الأحاديث الصحيحة، وقد اعتمد ابن الصلاح في رد كلام ابن الأخرم على ثلاثة أمور:

الأمر الأول: المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شيء كثير، وإن استُدرِك عليه في بعض ما استدركه على الصحيحين إلاّ أنّه يصفو له منه صحيح كثير.

الأمر الثاني: أن الإمام البخاري قال: " أحفَظُ مائة ألف حديث صحيح ".

الأمر الثالث: الأحاديث التي خرجها الإمام البخاري في صحيحه بما فيها المكرر لا تبلغ عُشْرَ هذا العدد، فعدد أحاديث صحيح البخاري بالمكرر: سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا، وقد قيل بإسقاط المكرر: أربعة آلاف حديث – كما قال ابن الصلاح –.

والجواب عن قول الإمام البخاري: " أحفَظُ مائة ألف حديث صحيح " أن المحدثين كانوا يَعدُّون الإسنادَ أو الطريقَ حديثًا، فقد يُروَى المتن الواحد من أكثر من طريق أو من أكثر من وجه ويُعَدُّ كُلّ طريق لهذا المتن الواحد حديثًا، ورب حديث له مائة طريق فأكثر أو مائة وجه فأكثر، ومما لا شك فيه أن الإمام البخاري ﷺ لم يقصد أنّه يحفظ مائة ألف متن حديث – أي نص حديث – ولكنها أسانيد متعددة أو طُرُق متعددة للمتن الواحد.

ويختار الإمام من هذه الأسانيد أو الطرق المتعددة للمتن الواحد ما الحاجة إليه داعية بأن يراعي شرطَه في الحديث الذي شرَطَه في

كتابه، أو يراعي علو الإسناد إلى غير ذلك مع حفظه لهذه الأسانيد كلّها وعد على سبيل المثال حديث: « إنّما الأعمالُ بالنّيّاتِ » له أكثر من مائة طريق – فكانوا يعدّون الطريق إلى المتن حديثًا، فالعدُّ إنّما هو للأسانيد أو الطرق وليس للمتون.

كما يدخل في هذا العدد أيضا الآثار عن الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، حيث تُروى هذه الآثار بأسانيدها إلى أصحابها ويعدونها أحاديث أيضًا.

ولذلك قال الإمام الإسماعيلي عقب قول الإمام البخاري: "وما تركتُ من الصحيح أكثر" ما نصه: لو أخرج – أي البخاري – كُلَّ حديث عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة، ولذكر طريق كُلّ واحد منهم إذا صحت.

قال الحافظ ابن حجر: ويزيد ذلك وضوحا أن الحافظ أبا بكر محمد بن عبد الله الشيباني المعروف بالجوزقي ذكر في كتابه المسمى بالمتفق أنه استخرج على جميع ما في الصحيحين حديثًا حديثًا، فكان مجموع ذلك خمسة وعشرين ألف طريق وأربع مائة وثمانين(٢٥٤٨٠) طريقًا فإذا كان الشيخان مع ضيق شرطهما بلغ جملةُ ما في كتابيهما بالمكرر هذا القدر، فما لم يخرّجاه من الطرق للمتون التي أخرجاها لَعَلَّهُ يبلغ هذا القدر – أيضًا – أو يزيد، وما لم يخرجاه من المتون من الصحيح الذي لم يبلغ شرطَهما لَعَلَّهُ يبلغ هذا القدر – أيضًا – أو يقرب منه، فإذا انضاف إلى ذلك ما جاء من الصحابة والتابعين تمت العِدَّةُ التي ذكر البخاري أنه يحفظها بل ربما زادت على ذلك فصَحَّتْ دعوى ابن الأخرم: أن الذي يفوتهما من الحديث الصحيح قليلٌ – يعني ممّا يبلغ

شرطهما - بالنسبة إلى ما خرّجاه - والله أعلم.

وأما قول النووي: "لم يفت الخمسة إلاّ القليل" فمراده من أحاديث الأحكام خاصة، لمّا غير الأحكام فليس بقليل.

وممّا يتعلق بالفائدة التي ذكرها الشّيخ وهي عدّة كتاب الإمام مسلم بالمكرر ما ذكر الجوزقي - أيضًا - في المتفق أن جملة ما اتفق الشيخان على إخراجه من المتون في كتابيهما: ألفان وثلاثمائة وستة وعشرون(٢٣٢٦) حديثًا.

فعلى هذا جملة ما في الصحيحين: خمسة آلاف حديث وستمائة حديث وخمسون حديثًا تقريبًا هذا على مذهب الجوزقي؛ لأنّه يعدّ المتن إذا اتفقا على إخراجه ولو من حديث صحابيّين حديثًا واحدًا، كما إذا خرج البخاري المتن من حديث أبي هريرة ﷺ وخرجه مسلم من حديث أنس ﷺ، وهذا غير جارٍ على اصطلاح جمهور المحدثين؛ لأنّهم لا يطلقون الاتفاق إلاّ على ما اتفقا على إخراج إسناده ومتنه معًا، وعلى هذا فتنقص العدة كما ذكر الجوزقي قليلاً ويزيد عدد أحاديث الصحيحين في الجملة فلعلّهُ يقرب من سبعة آلاف بلا تكرير - والله أعلم(١).

قال الحافظ السخاوي: وهذا الحمل - أي حمل كلام الإمام البخاري على أنه أراد الأسانيد لا المتون - متعينٌ. وإلاّ فلو عُدّتْ أحاديث المسانيد والجوامع والسنن والمعاجم والفوائد والأجزاء وغيرها ممّا هو بأيدينا صحيحها وغيره ما بلغتْ ذلك - أي مائة ألف حديث - بدون

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٢٩٧/١، ٢٩٨.

تكرار بل ولا نصفه[١].

وبمقتضى ما تقرر ظهر أن كلام البخاري لا يُنافي مقالة ابن الأخرم فضلاً عن الإمام النووي، وإن كان ابن الصلاح استنتج من ظاهر كلام الإمام البخاري مع عدد أحاديث صحيح البخاري أنّه فاتَه الكثير.

قال الحافظ السيوطي مؤيدًا هذا التفسير ذاكرًا نحو كلام السخاوي ثم قال: ويبعد كُلُّ البعد أن يكون رجلٌ واحدٌ حفظَ ما فات الأمّةَ جميعَه فإنه إنّما حفظَهُ من أصول مشايخه وهي موجودة[٢].

ثالثًا: هل فات الأصولَ الخمسةَ كثيرٌ من الأحاديث؟

قال الإمام النووي: والصواب أنه لم يَفُتْ الأصولَ الخمسة إلاّ اليسيرُ أعني الصحيحين وسنن الإمام أبي داود والترمذي والنسائي.

قال الحافظ ابن حجر: وأما قول الإمام النووي: " لم يَفُتْ الخمسةَ إلاّ القليل "فمراده من أحاديث الأحكام خاصةً، أمّا غير الأحكام فليس بقليل.

وهذه الجملة تشتمل على الأحكام الشّرعيّة وغيرها من ذكر الأخبار عن الأحوال الماضية من بدء الخلق وصفة المخلوقات وقصص الأنبياء والأمم وسياق المغازي والمناقب والفضائل والأخبار عن الأحوال الآتية من الفتن والملاحم وأشراط الساعة والبرزخ والبعث وصفة النار وصفة الجنة وغير ذلك، والأخبار عن فضائل الأعمال وذكر الثواب والعقاب

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ٣٧/١.

(٢) تدريب الراوي ١٠٠/١.

ولطلب النزول وكثير من هذا قد يدخل في الأحكام، وكثير منه لا يدخل فيها.

فأما ما يتعلق بالأحكام خاصةً، فقد ذكر أبو جعفر محمد بن الحسين البغدادي في كتاب التمييز له عن الثوري وشعبة ويحيى بن سعيد القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل وغيرهم أن جملة الأحاديث المسندة عن النبيِّ ﷺ - يعني الصحيحة بلا تكرير -: أربعة آلاف وأربعمائة حديث.

وعن إسحاق بن راهويه أنّه سبعة آلاف ونيف.

وقال أحمد بن حنبل: وسمعت ابن مهدي يقول: الحلال والحرام من ذلك ثمانمائة حديث.

وكذا قال إسحاق بن راهويه عن يحيى بن سعيد[١].

وذكر القاضي أبو بكر بن العربي أن الذي في الصحيحين من أحاديث الأحكام نحو ألفي حديث.

قال أبو داوود السجستاني عن ابن المبارك: تسعمائة.

قال الحافظ ابن حجر: ومرادهم بهذه العدة ما جاء عن النبيِّ ﷺ من أقواله الصريحة في الحلال والحرام وقال: كُلّ منهم بحسب ما يصل إليه ولهذا اختلفوا[٢].

رابعًا: الأحاديث الصحيحة في غير الصحيحين:

سبق أن ذكرنا أن الإمـــام البخاري ومسلم رضي الله عنهما لم يستوعبا

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٩٨/١، ٢٩٩.

(٢) نفس المرجع السابق ٢٩٨/١-٣٠٠.

كل الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما، وأقمنا على ذلك الأدلة التي لا تدع مجالاً للشك.

وإن كان هناك كتب التزم مؤلفوها إخراج الصحيح غير البخاري ومسلم في صحيحيهما مثل: ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، غير أن هؤلاء الأئمة كانوا لا يرون التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن؛ لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، لذلك اشتملت كتبهم على الصحيح والحسن، وربما وقع فيها الضعيف أيضًا، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن ابن حبان متساهل في التصحيح وفي توثيق الرجال، وكذلك الحاكم متساهل في التصحيح - كما ستعلم ذلك بالتفصيل إن شاء الله تعالى -.

كما جمع الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي كتابًا سماه "الأحاديث المختارة ممّا ليس في الصحيحين أو أحدهما" التزم في هذا الكتاب الصحة وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها.

وعلى ذلك فإن الأحاديث الصحيحة ليست منحصرة في هذه الكتب التي أطلق عليها أصحابها اسم "الصحيح"، بل توجد أحاديث صحيحة في غير هذه الكتب.

فإذا نص إمام معتمد على صحة حديث في غير الصحيحين علمنا صحته، ولا يكفي للحكم على الحديث بالصحة أن يوجد في كتاب من الكتب التي لم يلتزم أصحابها إخراج الصحيح كالسنن الأربعة؛ لأن أصحاب هذه الكتب خرجوا فيها الصحيح والحسن والضعيف، فلابد إذن لمعرفة الصحيح في هذه الكتب من أن ينص صاحب الكتاب على صحة الحديث، أو يحكم بصحته إمام معتمد من أهل هذا الشأن.

كل الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما، وأقمنا على ذلك الأدلة التي لا تدع مجالاً للشك.

وإذا كان هناك كتب التزم مؤلفوها إخراج الصحيح غير البخاري ومسلم في صحيحيهما مثل: ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، غير أن هؤلاء الأئمة كانوا لا يرون التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن؛ لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، لذلك اشتملت كتبهم على الصحيح والحسن، وربما وقع فيها الضعيف أيضًا، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن ابن حبان متساهل في التصحيح وفي توثيق الرجال، وكذلك الحاكم متساهل في التصحيح - كما ستعلم ذلك بالتفصيل إن شاء الله تعالى -.

كما جمع الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي كتابًا سماه "الأحاديث المختارة ممّا ليس في الصحيحين أو أحدهما" التزم في هذا الكتاب الصحة وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها.

وعلى ذلك فإن الأحاديث الصحيحة ليست منحصرة في هذه الكتب التي أطلق عليها أصحابها اسم "الصحيح"، بل توجد أحاديث صحيحة في غير هذه الكتب.

فإذا نص إمام معتمد على صحة حديث في غير الصحيحين علمنا صحته، ولا يكفي للحكم على الحديث بالصحة أن يوجد في كتاب من الكتب التي لم يلتزم أصحابها إخراج الصحيح كالسنن الأربعة؛ لأن أصحاب هذه الكتب خرجوا فيها الصحيح والحسن والضعيف، فلابد إذن لمعرفة الصحيح في هذه الكتب من أن ينص صاحب الكتاب على صحة الحديث، أو يحكم بصحته إمام معتمد من أهل هذا الشأن.

الكتب التي خرج أصحابها أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين ولا في أحدهما:

- الموطأ، للإمام الجليل أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرة، ت (١٧٩هـ)، والموطأ صحيح عند الإمام مالك وعند من يقلده، وإن كان قد وجدت فيه بلاغات ومراسيل فإنها وجدت متصلة من طرق أخرى في كتب السُّنَّة - وسيأتي لذلك مزيد إيضاح عند الكلام عن منهج الإمام مالك في الموطأ إن شاء الله تعالى -.

٢- **سنن الإمام أبي داود**، للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى في سنة (٢٧٥هـ)، فقد جاء عنه أنه يذكر في كتابه "السنن" الحديث الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما كان فيه وهن شديد - أي ضعف شديد - بينه وما سكت عنه فهو صالح، كما أنه يذكر في كلّ باب أصح ما عرف فيه - وستعرف ذلك بالتفصيل عند الكلام عن منهجه -.

٣- **سنن الإمام الترمذي**، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المعروف بالترمذي، المتوفى في سنة (٢٧٩هـ)، والترمذي يتعقب الأحاديث بالحكم عليها - كما هو واضح في سننه -، كما أن الترمذي ينقل في سننه عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في صحيح البخاري أو صحيح مسلم.

٤- **سنن الإمام النسائي**، للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، المعروف بالنسائي، المتوفى في سنة (٣٠٣هـ).

٥- **سنن الإمام ابن ماجه**، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد، المعروف بابن ماجه القزويني، المتوفى في سنة (٢٧٥هـ).

٦ – **صحيح ابن خزيمة**، للحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، المتوفى في سنة (٣١١هـ)، وأكثر صحيح ابن خزيمة مفقود، والإمام ابن خزيمة لا يرى التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن؛ لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، فدخل في صحيحه الحديث الصحيح والحديث الحسن، وربما وجد فيه الحديث الضعيف، وكان رحمه الله يتوقف في التصحيح لأدنى شبهة فيقول: إن صح الحديث أو الخبر – وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الكلام عن منهج ابن خزيمة في صحيحه إن شاء الله تعالى –.

٧ – **صحيح ابن حبان**، للحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، المتوفى في سنة (٣٥٤هـ)، وصحيح ابن حبان يُسمّى بـ "التقاسيم والأنواع".

والإمام ابن حبان متساهل في توثيق الرواة وبالتالي في حكمه على الأحاديث، كما أن الإمام ابن حبان لا يرى التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن؛ لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، فجمع في صحيحه بين الحديث الصحيح والحديث الحسن بل وفيه أحاديث ضعيفة من رواية المجاهيل، وابن حبان يوثق المجاهيل عند الجمهور – وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الحديث عن منهج ابن حبان إن شاء الله تعالى –.

٨ – **مستدرك الحاكم**، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، المتوفى في سنة (٤٠٥هـ).

جمع الحاكم في كتابه "المستدرك" على الصحيحين أحاديث على شرط الإمام البخاري ومسلم، وأحاديث على شرط الإمام البخاري، وأحاديث على شرط الإمام مسلم، وأحاديث صحيحة ليست على

شرطهما ولا شرط واحد منهما بل صححها هو.

وربما خرج في مستدركه أحاديث أخرجها البخاري ومسلم في صحيحيهما أو أحدهما لغفلة منه، وقد ينبه على ذلك.

والإمام الحاكم متساهل في التصحيح كما أنه لا يرى التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن لصلاحيتهما للاحتجاج بهما فخرج في مستدركه أحاديث صحيحة وأحاديث حسان بل وفي "المستدرك" أحاديث ضعيفة وأحاديث موضوعة، والسبب في ذلك يرجع إلى أن الإمام الحاكم صنف الكتاب ومات قبل مراجعته وتهذيبه كله فراجع جزء منه وهذا الجزء قلما يقع فيه أحاديث ضعيفة.

وقد تعقّب الإمام الذهبي الحاكم في مستدركه في حكمه على الأحاديث فيوافقه أحيانًا ويخالفه أحيانًا ويذكر سبب المخالفة وذلك في كتابه "التلخيص" الذي طبع على هامش "المستدرك" غير أن عمل الإمام الذهبي في كتابه "التلخيص" بحاجة إلى مراجعة كما ذكر هو - وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الكلام عن منهج الحاكم في مستدركه إن شاء الله تعالى -.

٩ - **المختارة**، للحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي.

المتوفى في سنة (٦٤٣هـ)؛ جمع المقدسي كتابًا سماه "الأحاديث المختارة ممّا ليس في الصحيحين أو أحدهما"، التزم في هذا الكتاب الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها، ورتّبه على المسانيد على حروف المعجم، ولم يكمله.

١٠ - **مسند ابن حنبل**، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المتوفى في سنة (٢٤١هـ).

١١ - السنن الكبرى، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين، المعروف بالبيهقي، المتوفى في سنة (٤٥٨هـ).

وغير ذلك من الكتب التي لا يحصيها إلاّ الله تعالى.

خامسًا: هل يلزم من تخريج الإمام البخاري ومسلم أو أحدهما لراو في صحيحه تصحيح كلّ ما خُرِّجَ لهذا الراوي خارج الصحيحين (بمعنى أن يضطرد هذا الحكم في كلّ أحاديث هذا الراوي)؟

الأصل في حديث الراوى الثقة الصحة، غير أن الإنسان مهما علا قدره وارتفعت منزلته وبلغ القمة في الضبط والإتقان وكان من المرتبة الأولى من مراتب التعديل لا يسلم من الخطأ والسهو والنسيان، فقد يهم في بعض حديثه، لذلك لم يقبل العلماء كل ما حدث به الثقات، فيتجنب العلماء من حديث الثقة ما خالف فيه من هو أوثق منه، لذلك شرط العلماء لصحة الحديث سلامته من الشذوذ والعلة القادحة - كما سبق وكما سيأتى في باب الحديث الضعيف إن شاء الله تعالى - كما لا يلزم من كون الراوى ضعيفاً أن يرد كل ما يرويه ففيما يروى الضعيف نسبة من الصواب.

-لا يلزم من تخريج الإمام البخاري ومسلم أو أحدهما لراوٍ في صحيحه أحاديث أن يُحكَمَ على كُلّ ما رواه هذا الراوي خارج الصحيحين بالصحة، وذلك للآتي:

أوّلاً: إذا خرج الإمام البخاري أو الإمام مسلم لراوٍ في الأصول - أي في أصول الأبواب - فهذا توثيق عملي لهذا الراوي ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون كُلُّ ما يرويه هذا الراوي خارج الصحيحين أو أحدهما صحيحًا، وذلك للآتي:

١ - قد يكون الحديث الذي رواه هذا الثقة خارج الصحيحين ممّا أخطأ

فيه هـذا الراوي فيكون "شاذاً" أو "معلاً"؛ لأن الراوي وإن بلغ قمة الضبط والإتقان ففيما يروى نسبة من الخطأ؛ فالسهو والنسيان والخطأ أمور من لوازم البشريّة، لذلك لا يصح أن نبادر فنحكم على كُلّ أحاديث الراوي الذي خُرّجَ له في الصحيحين أو أحدهما بأنّه صحيح، اعتمادًا على أن الإمامين البخاري ومسلمًا أو أحدهما قد خرج له في صحيحه؛ لاحتمالِ أن يكون الحديث الذي رواه هذا الراوي الثقة خارج الصحيح شاذًا أو معلاً أو مضطربًا إلى غير ذلك،

ومن المعلوم أن الحديث الشاذ إسناده متصلٌ ورواته ثقات، وكما يكون الشذوذ والعلة في المتن، يكونان في الإسناد أيضًا.

قال الحافظ ابن حجر: ولا يلزم من كون رجال الإسناد من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحًا؛ لاحتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة[1].

قال الإمام الزركشي: واعلم أن ما اعتمده - أي الحاكم في المستدرك - في تخريجه أن يرى رجلاً قد وثق وشهد له بالصدق والعدالة أو خرج حديثه في الصحيح فيجعل كُلّ ما رواه هذا الراوي على شرط الصحيح؛ فإنّه إنّما يكون على شرط الصحيح إذا انتفت عنه العلل والشذوذ والنكارة وتوبع عليه، فأما مع وجود ذلك أو بعضه فلا يكون صحيحًا ولا على شرط الصحيح، ومن تأمل كلام البخاري ونظر في تعليله أحاديث جماعة أخرج حديثهم في صحيحه علم إمامته وموقعه

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٢٧٤/١.

من هذا الشأن وتعين له ما ذكرنا وأن الحال ليس مطردا على قانون واحد(١).

٣- قد يخرج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدهما لراو من روايته عن بعض شيوخه؛ لأنه ثقة فيهم، ولا يخرجا له - أو أحدهما - عن بقية شيوخه؛ لأنه ضعيف فيهم، مع أن هؤلاء الشيوخ الذين ضُعِّفَ فيهم هذا الراوي قد خرّج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما في الصحيح من رواية غير هذا الراوي عنهم.

مثال ذلك: عباد بن العوام بن عمر أبو سهل الواسطي.

قال ابن معين وأبو حاتم والعجلي وأبو داود والنسائي: ثقة، وقال ابن سعد: ثقة وكان يتشيع، وقال الأثرم عن أحمد: مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة، قال الحافظ ابن حجر: ثقة لم يخرج له البخاري من روايته عن سعيد شيئا، واحتج به هو والباقون، من الثامنة خرج له الأئمة الستة، مات سنة خمس وثمانين/مائة أو بعدها وله نحو من سبعين سنة(٢).

قال الإمام الزركشي بعد أن ذكر أن حديث الثقة لا يصحح إلاَّ إذا سلم من الشذوذ والعلة: ونظير هذا من يرى الرّجل قد تكلم في بعض حديثه وضعف في شيخ أو في حديث فيجعل ذلك سببا لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجده كما يفعله كثير من المتأخرين من الظاهرية وغيرهم وهو غلط؛ فإن تضعيفه في رجل أو في حديث ظهر فيه غلطه لا يوجب

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٣/١٩٩-٢٠٣.

(٢) مقدمة فتح الباري لابن حجر ص: ٤١٢، تقريب التهذيب ص: ٢٩.

ضعف حديثه مطلقا[1].

مثال ذلك رواية أبي محمد سفيان بن حسين الواسطي عن الزهري، فقد احتج الإمامان البخاري ومسلم بسفيان[2] بن حسين الواسطي على صورة الانفراد، كما احتجا - البخاري ومسلم - بالزهري[3] على صورة الانفراد، ولم يحتج البخاري ومسلم برواية سفيان بن حسين عن الزهري؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه[4]، وكذلك رواية هُشيم[5] عن الزهري، ورواية همام[1] عن ابن جُرَيْج[2]

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/١٩٩-٢٠٣.

(٢) سفيان بن حسين بن الحسن، أبو محمد الواسطي ثقة في غير الزهري وحديثه عن الزهري ضعيف سبقت الترجمة مفصلة له.

(٣) الزهري :هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب أبو بكر القرشي الزهري، ثقة سبقت الترجمة مفصلة له.

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٣١٤.

(٥) هشيم بن بشير بن أبي خازم، واسم أبي خازم قاسم بن دينار أبو معاوية السلمي الواسطي.. قال الحافظ الذهبي: الإمام شيخ الإسلام محدث بغداد وحافظها.. قال عبد الرحمن بن مهدي: كان هُشيم أحفظَ للحديث من سفيان الثوري..، سُئل أبو حاتم عن هشيم فقال: لا يُسأل عنه في صدقه وأمانته وصلاحه.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.. قال ابن سعد: كان ثقةً كثير الحديث ثبتاً يدلس كثيرا، فما قال في حديثه حدثنا فهو حجةٌ، وما لم يقل فليس بشيء.. قال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري": أحد الأئمة، متفق على توثيقه إلاّ أنه كان مشهورا بالتدليس، وروايتُهُ عن الزهري خاصة لينةٌ عندهم، فأما التدليس فقد ذكر جماعةٌ من الحفاظ أن البخاري كان لا يُخرّج عنه إلاّ ما صرح فيه بالتحديث، واعتبرتُ أنا هذا في حديثه- فوجدتُهُ كذلك إما أن يكون قد صرح به في نفس الإسناد أو صـــرح به من وجه

قال الحافظ السيوطي: قال الحافظ ابن حجر بعد أن تحدث عن شرط الحاكم في مستدركه: " وأدق من هذا أن يرويا – أي البخاري

آخر، وأما روايته عن الزهري فليس في الصحيحين منها شيء، واحتج به الأئمة كلهم والله أعلم – ولد في سنة أربع ومائة وتوفي في سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين.. سير أعلام النبلاء ٢٨٧/٨، هدي الساري ص٤٧٢، تهذيب التهذيب ٥٩/١١، تقريب التهذيب ٣٢٠/٢.

(١) همام بن يحيى بن دينار أبو بكر أو أبو عبد الله البصري.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة ربما وهم، خرج له الأئمة الستة، ذكره ابن حبان في الثقات.. قال الحاكم: ثقة حافظ– قال أحمد: ثقة، وقال أيضًا: ثبتٌ في كل المشايخ.. قال أبو حاتم: ثقةٌ صدوقٌ في حفظه شيءٌ.. قال أبو زرعة: لا بأس به.، قال الساجي: صدوق سيء الحفظ، ما حدث من كتابه فهو صالح وما حدث من حفظه فليس بشيء، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة، من السابعة.. تهذيب التهذيب ٦٧/١١، تقريب التهذيب ٣٢١/٢، هدي الساري ص٤٧٢.

(٢) ابن جريج هو: أبو خالد وأبو الوليد عبدُ الملك بنُ عبد العزيز بن جريج القرشيُ الأمويُ.. قال الحافظ الذهبي: الإمام العلامة الحافظ شيخ الحرم صاحب التصانيف وأول من دوّن العلم بمكة. وكان ابن جريج يرى الرواية بالإجازة وبالمناولة ويتوسع في ذلك، ومن ثم دخل عليه الداخل في رواياته عن الزهري؛ لأنه حمل عنه مناولةً وهذه الأشياء يدخلها التصحيف ولاسيما في ذلك العصر لم يكن حدث في الخط بعد شكلٌ ولا نقطٌ.. قال الحافظ ابن حجر: ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل خرّج له الأئمة الستة.. قال يحيى بن سعيد القطان: ابن جريج أثبتُ في نافع من مالك، قال أحمد: ابن جريج أثبتُ النّاس في عطاء، وقال أيضًا: إذا قال ابن جريج: قال فلان وقال فلان وأُخبِرْتُ جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني وسمعتُ فحسبك به – توفي في سنة خمسين ومائة.. سير أعلام النبلاء ٣٢٥/٦ وما بعدها، تهذيب التهذيب ٤٠٢/٦، تقريب التهذيب ٥٢٠/١.

ومسلم - عن أناس ثقات ضُعِّفُوا في أناس مخصوصين من غير حديث الذين ضُعِّفُوا فيهم، فيجيء عنهم حديثٌ من طريق ضُعفوا فيه برجال كلّهم في الكتابين أو أحدِهما فنسبته أنه على شرط من خرج له غلط، كأن يقال في هُشيم الواسطي عن الزهري كُلٌ مِنْ هشيم والزهري قد أخرجا له فهو على شرطهما، فيقال: بل ليس على شرط واحد منهما؛ لأنهما إنّما أخرجا لهشيم من غير حديث الزهري فإنّه ضعيف فيه؛ لأنّه كان دَخَلَ إليه فأخذ منه عشرين حديثًا فلقيه صاحبٌ له وهو راجعٌ فسأله روايتَهُ وكان ثَمَّ ريحٌ شديدةٌ فذهبت بالأوراق من الرجل فصار هشيم يحدث بما عَلَقَ منها بذهنه ولم يكن أتقن حفظها فوَهِمَ في أشياء منها ضُعِّفَ في الزهري بسببها، وكذا همام ضعيف في ابن جريج مع أن كُلا منهما أخرجا له لكن لم يخرِّجا له عن ابن جريج شيئا، فعلى من يعزو على شرطهما أو شرط واحد منهما أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نُسِبَ إلي شرطه ولو في موضع واحد من كتابه"[1].

٣- قد يكون الضعف طرأ على بعض الرواة الذين خرج لهم في الصحيحين أو أحدهما بعد تخريج صاحب الصحيح لهم، مثال ذلك: المختلطون من الرواة الثقات الذين حدثوا بعد الاختلاط.

٤- قد يخرّج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدُهُما لراوٍ من رواية بعض تلاميذه عنه وليس لكُلِّ من روى عنه؛ لأن هذا الراوي اختلط في آخر عمره، فيخرج له الإمامان البخاري ومسلم أو أحدُهُما من رواية من روى عنه قبل الاختلاط أو من رواية من تميز حديثُهُم

(١) تدريب الراوي ١/١٢٩.

عنه قبل الاختلاط من حديثهم عنه بعد الاختلاط، ولا يخرج له من رواية من روى عنه بعد الاختلاط أو من رواية من لم يتميز حديثهم عنه هل رووا عنه قبل الاختلاط أو بعد الاختلاط؟ مع أن البخاري أو مسلما خرّج لهؤلاء الرواة الذين رووا عن هذا الراوي بعد الاختلاط عن شيوخ آخرين غير هذا الراوي المختلط.

٥ - الانتقاء من حديث الراوى: قد ينتقي البخاريُّ ومسلم أو أحدُهما من حديث الراوي فيُخرّجُ من حديثه ما وافقه الثقاتُ على روايته ويتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه الثقات.

وذلك بأن يختار الإمام من حديث الراوى ما توبع عليه، وذلك بأن يكون للحديث متابع أو شاهد، فوجود المتابع أو الشاهد للحديث يدل على أن الحديث صحيح وإن كان في راويه كلام للأئمة إلا أن هذه الأحاديث التى توبع عليها ولم ينفرد بروايتها مما ضبطه الراوى وحفظه ولم يخطىء فيه.

مثال: أخرج الإمام مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ ما لم ينفرد به العلاءُ.

قال الحافظ ابن حجر: وقد اشتد إنكار الإمام أبي زرعة الرازي على الإمام مسلم في تخريجه حديث سُوَيد[1] بن سعيد بن سهل الهرويّ

(١) سُوَيْدُ بنُ سعيد بن سهل أبو محمد الهَرَوِيُّ، قال الحافظ ابن حجر: صدوق في نفسه إلاّ أنه عَمِيَ فصار يتلقنُ ما ليس من حديثه وأفحشَ ابنُ معين القولَ فيه، خرج له مسلم وابن ماجه. قال البخاري: كان قد عمي فكان يُلَقَّنُ ما ليس من حديثه، وكذا قال صالح بن مُحمَّد.. قال الحاكم أبو أحمد: عمي في آخر عمره فربما لُقِن ما ليس من

واعتذر الإمام مسلم بأنه إنما خرج لسويد بن سعيد فيما توبع عليه لا فيما تفرد به. وكان سويد بن سعيد مستقيم الأمر ثم طرأ عليه العمى فتغير وحدث في حال تغيره بمناكير كثيرة حتى قال يحيى بن معين: لو كان لي فرس ورمح لغزوته.

حديثه فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن، قال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم كيف استجزت الرواية عن سويد بن سعيد في الصحيح؟ قال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة.. قال الحافظ ابن حجر: وسويد وإن أخرج له مسلم في صحيحه فقد ضعفه الأئمة، واعتذر مسلم عن تخريج حديثه بأنه ما أخرج له إلا ما له أصل من رواية غيره، وقد كان الإمام مسلم ثقه وسمع منه قبل أن يعمى ويلقن ما ليس من حديثه، وإنما كثرت المناكير في روايته بعد عماه.. قال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون.. قال البغوي: كان مـن الحفاظ.. قال أبو حاتم: كان صدوقاً وكان يدلس كثيراه من قدماء العاشرة – مات سنة أربعين ومائتين وله مائة سنة.. تهذيب التهذيب ٤/٢٧٢.. تقريب التهذيب ١/٣٤٠.. النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/٤٠٤.

قلت: – سويد بن سعيد، صدوق وحديثه حسن قبل العمى لدى أصحابه، أما ما حدث به بعدالعمى فيتوقف فيه وينظر هل تابعه غيره على روايته أم لا؟ فإن لم يتابع عليه فهو ضعيف .

-قد يخرج الإمام على القواعد أو الشروط التي شرطها في كتابه لضرورة اقتضت ذلك ولم يستطع الفرار منها، مثل تخريج الإمام مسلم لسويد بن سعيد ،لأن الإمام مسلم ما استطاع الوصول إلى نسخة حفص بن ميسرة إلا من طريقه، لذلك اضطر للتخريج عنه.

- سمع الإمام مسلم من سويد بن سعيد قبل أن يعمى ويلقن ما ليس من حديثه.

-لم يخرج الإمام مسلم لسويد بن سعيد إلا فيما توبع عليه لا فيما تفرد به .

وعلى ذلك فلا يعترض على الإمام مسلم في تخريجه لسويد بن سعيد ولا يضعف ما أخرجه له الإمام مسلم والله أعلم.

قال الحافظ ابن حجر: إنما احتج الإمام مسلم بسويد بن سعيد فيما توبع عليه لا فيما تفرد به(١).

قلت: في قول يحيى ابن معين في سويد مبالغة شديدة وذلك أن سويدًا لم يكذب متعمدًا ولكنه أخطأ لتقدم سنه، ومن الذي سلم من الخطأ؟ ومن الذى يملك أمر نفسه؟ وعلى فرض أن الراوي تعمد الكذب هل يقتل؟ ومن الذي يقوم بذلك على فرض أن هذا يستوجب القتل؟ ومع أن وضع الحديث والكذب على رسول من أكبر الكبائر فجماهير العلماء على أن الوضاع لا يخرج بوضعه للحديث من الإسلام ولا يستباح دمه. ولو أن كلّ إنسان أخطأ عرض نفسه للغزو والقتل ما جاز لعاقل أن يتكلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وَقَدْ يَتْرُكُ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ مَا عَلِمَ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ فَيَظُنُّ مَنْ لاخِبْرَةَ لَهُ أَنْ كُلُّ مَا رَوَاهُ ذَلِكَ الشَّخْصُ يَحْتَجُّ بِهِ أَصْحَابُ الصَّحِيحِ وَلَيْسَ الأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنْ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ عِلْمٌ شَرِيفٌ يَعْرِفُهُ أَئِمَّةُ الْفَنِّ: كَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَالْبُخَارِيِّ صَاحِبِ الصَّحِيحِ وَالدَّارَقُطْنِي وَغَيْرِهِمْ. وَهَذِهِ عُلُومٌ يَعْرِفُهَا أَصْحَابُهَا وَاَللَّهُ أَعْلَمُ(٢).

قال الإمام ابن القيم في التعقيب على ابن القطان الفاسي حيث علل حديثاً بسبب "مطر الوراق" وعاب على الإمام مسلم إخراج حديثه فقال: وعلّله ابن القطان ب"مطر(٣) الوراق" وقال: كان يشبهه في سوء الحفظ

---

(١)النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٧٥/١.

(٢)مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨ / ٤٢.

(٣) مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء السلمي مولاهم الخراساني سكن البصرة، قال

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعيب على مسلم إخراجَ حديثه انتهى كلامه.

ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه؛ لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراجَ جميع حديث الثقة، ومن ضعّف جميع حديث سيىء الحفظ، فالأولى: طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية: طريقة أبي محمد بن حزم وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن والله المستعان[1].

لذلك لا يُصَحِّحُ حديثُ من كان هذا حاله إذا كان في غير الصحيح اعتمادًا على أن الإمام مسلمًا خرَّج له في صحيحه.

٦ - إذا خرج الإمامان البخاريُّ ومسلم أو أحدُهُما لراوٍ مقرونا بغيره من الرواة فالاعتماد ليس على هذا الراوي بعينه بمفرده، بل عليه وعلى من قُرِنَ معه في الإسناد، وقد لا يصح حديث كُلّ واحد منها إذا انفرد برواية الحديث.

الحافظ ابن حجر: صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف، وذكره الحاكم فيمن أخرج لهم مسلم في المتابعات دون الأصول، قال ابن معين: صالح، ضعيف في حديث عطاء، قال أحمد: هو في عطاء ضعيف، من السادسة مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل سنة تسع وعشرين ومائة، خرج له البخاري معلقاً ومسلم وأصحاب السنن.

- الكاشف ٣/١٤٩، تقريب التهذيب ص: ٥٣٤، تهذيب التهذيب ١٠/ ١٦٨.

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد - ١ / ٣٦٤.

فلا يُصَحَّحُ حديث هذا الراوي الذي قُرن بغيره على الانفراد إذا روى حديثا في غير الصحيح اعتمادا على أن صاحب الصحيح قد خرج له في صحيحه.

مثال ذلك: تخريج الإمام البخاري لأبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي حديثًا واحدًا مقرونًا بأخيه عبد المهيمن وأبى ضعيف وأخوه عبد المهيم فيه ضعف أيضا. وسبقت الترجمة لهما.

مثال ذلك أيضًا: تخريج الإمام مسلم لزمعة بن صالح الجندي نزيل مكّة مقروناً بغيره وزمعة ضعيف(١).

٧-قد يخرج الإمام البخاري لراوى مقروناً بغيره، وللحديث متابع عنده في الصحيح، فالاعتماد ليس عليه وحده ولكن على من قــرن معه والمتابع له.

مثال ذلك: "عباد(٢) بن يعقوب" شيخ البخاري روى عنه في

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: زمعة بن صالح ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. وكل العلماء الذين ذكرهم الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" مجمعون على تضعيفه.. تقريب التهذيب ٢٦٣/١، تهذيب التهذيب ٢٣٨/٣، ٢٣٩.

(٢) عباد بن يعقوب الرواجني بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة الأسدي أبو سعيد الكوفي، قال أبو حاتم: شيخ ثقة، قال ابن عدي وعباد فيه غلو في التشيع وروى أحاديث أنكرت عليه في الفضائل والمثالب، قال الدارقطني: شيعي صدوق، قال الحافظ ابن حجر: صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبان فقال يستحق الترك، وقال في "الهدى": رافضي مشهور إلا أنه كان صدوقا وثقه أبو حاتم، وقال الحاكم كان ابن خزيمة إذا حدث عنه يقول: حدثنا الثقة في روايته المتهم في رأيه عبادبن يعقوب، وقال ابن حبان كان رافضيا داعية، روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثا واحد مقرونا، وهو حديث عبد الله بن مسعود أي العمل أفضل

الصحيح في كتاب التوحيد حديثا واحد مقروناً ب"سليمان بن حرب

قال الإمام البخاري حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الوَلِيدِ، ح وحَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ العَيْزَارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[1].

فتابع عباد بن يعقوب على روايته في صحيح البخاري كل من:

- سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار... به. كما هو واضح في الحديث السابق.

والحسن بن صباح قال حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار... به[2].

- وتابع عباد بن يعقوب على روايته في صحيح مسلم كل من:

١- أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ... به[3].

وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره، خرج له البخاري والترمذي وابن ماجة من العاشرة توفى في سنة خمسين ومائتين.تهذيب التهذيب ٥/ ٩٥، تقريب التهذيب رقم الترجمة: ٣١٥٣، هدى السارى ص: ٤١٢.

(١)صحيح البخاري - كتاب التوحيد - باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً، فتح الباري ٥١٩/١٣. حديث رقم: ٧٥٣٤.

(٢)صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير - باب فضل الجهاد والسير - فتح الباري٥/٦.

(٣)صحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال - صحيح

٢-محمد بن أبي عمر المكي، قال حدثنا مروان الفزاري، حدثنا أبو يعفور، عن الوليد بن العيزار... به[1].

٣-عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا أبى حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار... به[2].

٤-ومحمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة... به.

م نفس الكتاب والباب السابق م٢/٧٤

٥- وعثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو الشيباني[3].

قلت: خرج البخاري لعباد بن يعقوب حديثاً واحداً مقروناً بسليمان بن حرب، وتابع عباد بن يعقوب على روايته في صحيح البخاري محمد بن صباح.

وتابع عباد بن يعقوب على روايته في صحيح مسلم كل من: أبي بكرِ بن أبي شَيْبَةَ، ومُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وعبيد الله بن معاذ العنبري، ومحمد بن بشار، وعثمان بن أبى شيبة - كما سبق - فالاعتماد ليس عليه وحده - كما سبق -، ثم إن الحديث الذى أخرجه البخاري له لا علاقة له ببدعته، فبدعته أنه شيعى والحديث في فضائل الأعمال.

٨ - إذا خرج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدهما لمن وُصِف بالتدليس بالعنعنة، فلا يُصحَّحُ حديثُ هذا الراوي المدلِّس إذا روى عن شيخه خارج الصحيح بالعنعنة، بل لا بد للحكم لحديثه بالصحة خارج الصحيح أن يصرِّح هذا الراوي المدلِّسُ بالسماع من شيخه.

ويُعتَذَرُ عن الشيخين في تخريجهما للمدلسين أحاديث بالعنعنة أنّه تحقق لهما أن هذه الأحاديث مسموعة لهما من جهة أخرى.

٩ - إذا خرج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدهما لراوٍ وُصِف بالاختلاط في آخر عمره فلا يُصَحَّحُ حديثُ هذا الراوي المختلط خارج الصحيح إلاّ إذا صرح الراوي عنه أنه سمع الحديث من شيخه قبل الاختلاط، أو تميز حديث الراوى عنه فعرف ما سمعه منه قبل الاختلاط فيقبل ،مما سمعه منه بعد الاختلاط فيتوقف فيه.

ويُعتَذَرُ عن الشيخين في تخريجهما للمختلطين أحاديث من رواية من سمع منهم بعد الاختلاط أنّه تحقق لهما أن هذه الأحاديث من صحيح حديثهم قبل الاختلاط فلم تتأثر بالاختلاط.

مثال ذلك: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ابن أخي عبد الله بن وهب روى عنه الإمام مسلم في صحيحه وقد اختلط قبل موته. ومعلوم أن الإمام مسلم روى عنه قبل اختلاطه، فقد اختلط أحمد بن عبد الرحمن بعد سنة خمسين ومائتين بعد خروج الإمام مسلم من مصر، وكان خروج الإمام مسلم من مصر في سنة خمسين ومائتين، وهذا الاختلاط لا يؤثر من قريب أو بعيد في حديث الإمام مسلم عنه؛ لأنه كان قبل اختلاطه.

قال ابن الأخرم نحن لا نشك في اختلاطه بعد الخمسين ومائتين،

وإنما ابتلي بعد خروج مسلم من مصر، وكذا قال الحاكم النيسابوري إنه اختلط بعد خروج مسلم من مصر، قال أبو حاتم: صدوق. قال الحافظ ابن حجر: صدوق تغير بأخرة من العاشرة مات سنة أربع وستين ومائتين، خرج له الإمام مسلم(١).

وسبق الحديث عن ذلك تحت عنوان: الرواة الذين انتقدوا على الصحيحين والجواب عن ذلك في

١- قد يخرج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدهما لراوٍ إذا حدث من كتابه أو من رواية من سمع منه وهو يحدث من كتابه، ولا يخرجان عنه أو أحدهما إذا حدث من حفظه؛ لأنه كان يعتمد في روايته على كتابه ولم يكن حافظا لحديثه، فلا يصحح حديث هذا الراوي خارج الصحيحين إلاّ إذا حدث من كتابه أو من رواية مَن روى عنه وهو يحدث من كتابه.

ويلحق بهذا من احترقت كتبه وحدث بعد احتراقها إذا كان يعتمد في الرواية على كتبه؛ لأنه غير حافظ لحديثه.

وكذلك من سُرقت كتبه إذا كان يعتمد في الرواية عليها وحدث بعد سرقتها.

ثانيا: إذا خرج الإمامان البخاري ومسلم أو أحدهما لراوٍ أحاديث في المتابعات ،أو الشواهد ،أو التعاليق، فالراوي الذي يخرج له البخاري أو مسلم في الشواهد أو المتابعات أو التعليقات لا يُصَحَّحُ حديثه خارج الصحيح؛ اعتمادًا على أن البخاري ومسلمًا خرجا له أو أحدُهُما، ولكن

(١) الجرح والتعديل ٦٠/١/١، تقريب التهذيب: ص١٠ ترجمة رقم٦٧، تهذيب التهذيب ٤٨/١، الكواكب النيرات ص٦٣، صحيح مسلم بشرح النووي ٢٥/١.

ينبغي أن ينظر إلى أقوال أئمة الجرح والتعديل في الراوي ويأخذ الراوي مرتبته التي يستحقها، ويحكم على أحاديثه بما يليق بها.

وذلك لأن المتابعات والشواهد والمعلقات يُغتفرُ فيها ما لا يُغتفرُ في أحاديث الأصول؛ وذلك لأن الاعتماد في الاستدلال إنّما هو على مجموع أحاديث الباب من الأصول والمتابعات والشواهد وليس على المتابعات أو الشواهد وحدها.

قال الحافظ ابن حجر: قد صرح ابنُ الصلاح في مقدمة شرح صحيح الإمام مسلم فقال: مَنْ حكَمَ لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنّه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفَلَ وأخطأ، بل ذلك يَتوقَّفُ على النّظر في أنّه كيف رَوَى عنه؟ وعلى أي وجه رَوَى عنه[1]؟

قال الحافظ السيوطي: "قال الحافظ العراقي: إن علماء الحديث لا يكتفون في الحكم على الحديث بالصحة بمجرد حال الراوي في العدالة والاتصال من غير نظر إلى غيره، بل ينظرون في حال الراوي مع من روى عنه في كثرة ملازمته له ،أو قِلَّتِهَا ،أو كونه في بلدِ مَنْ روى عنه ممارسًا لحديثه، أو غريبًا من بلد من أخذ عنه ،وهذه الأمور تَظْهَرُ بتصفُّح كلامهم وعملهم في ذلك[2]".

ملحوظات:

أ – قد يضعف حديث الراوي عن بعض شيوخه؛ لأنّه ضعيف فيهم غير أنّه ثقة في بقية شيوخه فلا يصح أن يضعف كُلّ ما يرويه هذا

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٧٥/١، صحيح مسلم بشرح النووي ٢٦/١.

(٢) تدريب الراوي ١٢٨/١.

الراوي.

ب-قد يضعف بعض حديث الراوى لا لأنّه ضعيف ولكن لـشذوذ أو علة بالمتن. فلا يصح أن يضعف كُلّ ما يروي هذا الـراوي بـل يجب التنبه لذلك، وإعطاء كُلّ حديث على حدة حقه، فيصحح مـا يستحق التصحيح، ويضعف ما يستحق التضعيف، ولا يـصح أن تعمم الأحكام؛ فإن تعميم الأحكام يأباه المنهج العلمي.

ج-ليس كل من يخرج له في المتابعات والشواهد والمعلقـات يكـون ضعيفاً ويضعف حديثه دائماً ،أو يكون متكلم فيه ، بـل يجـب أن ينظر إلى كل راو على حدة ، وماذا قال علماء الجـرح والتعـديل عنه ،فقدخرج الإمام البخاري لأئمة كبار في المتابعات والشواهد والمعلقات منهم الإمام محمد بن إديس الشافعي إمام المذهب فقـد خرج له البخاري معلقاً ، ومعلوم من هو الإمام الشافعى ؟ فهو أجل من روى عن مالك ، وعبد الملك بن أبى سليمان العرزمي وتأتى ترجمته إن شاء الله تعالى ، وغيرهما رحم الله تعـالى الجميـع.

سادسًا: هل يلزم من عدم تخريج الإمام البخاري ومسلم أو أحدِهِما لراوٍ في صحيحه أن لا يكون هذا الراوي ثقة؟

سبق أن ذكرنا أن الإمام البخاري ومسلم لم يستوعبا كُلّ الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما ولا قصدا ذلك، ويلزم من ذلك أن في غيـر الصحيحين أحاديث صحيحة، وأن الرواة الذين رووا هـذه الأحاديـث ثقات وإن لم يخرج لهم في الصحيح، ويلزم من ذلك أيضًا أن لا نحكـم على كُلّ الأحاديث التي لم تخرج في الصحيحين أو أحدهما بالـضعف

وبللنا على ذلك بما لا يدع مجالا للشك.

كذلك لا يلزم من عدم التخريج لراو في الصحيحين أو أحدهما ان لا يكون هذا الراوي ثقة؛ لأنهما لم يشترطا التخريج لكلّ الرواة الثقات في صحيحيهما بل بعض الرواة الذين لم يخرج لهم في الصحيحين أو أحدهما أقوي من رواة خرج لهما في الصحيحين أو أحدهما. فلم يخرج الإمام مسلم في صحيحه للإمام الجليل علي بن عبد الله المعروف بابن المديني في صحيحه وهو من أجل شيوخ الإمام البخاري الذي أكثر من التخريج له في صحيحه، ولم يخرج الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما للإمام محمد بن إدريس الشّافعي وهو أجل من روي عن الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة وإن كان الإمام البخاري خرج للإمام الشّافعي معلقًا.

والذي يتصفح كتاب "تقريب التهذيب" للحافظ ابن حجر يجد رواة كثيرين ثقات خرج لهم الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما، ورواة كثيرين ثقات خرج لهم الإمام البخاري ولم يخرج لهم الإمام مسلم، ورواة كثيرين ثقات خرج لهم الإمام مسلم ولم يخرج لهم الإمام البخاري، ورواة كثيرين ثقات لم يخرج لهم في في الصحيحين وخرج لهم في كتب السنن، ورواة كثيرين ثقات لم يخرج لهم في الكتب الستة وإنّما ذكرهم الحافظ ابن حجر للتمييز أو لغير ذلك كما هو معلوم.

سابعًا: ما المراد بقول العلماء هذا الحديث على شرط الشيخين – البخاري ومسلم – أو أحدهما؟

في هذه المسألة مذهبان:

المذهب الأول: ذهب المتقدمون إلى أن الحديث الذى يقال فيه: إنّه

على شرط الشيخين - البخاري ومسلم - أو شرط أحدهما أن ذلك الحديث مروي برجال مساوين لرجال قد خرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما في صحيحه أحاديث أخرى غير هذا الحديث الذي قيل فيه: إنّه على شرطهما أو على شرط أحدهما مع تحقق باقي الشروط من اتصال الإسناد والسلامة من الشذوذ و والسلامة من العلة القادحة، وممن ذهب هذا المذهب الإمام الحاكم في مستدركه حيث قال في خطبة المستدرك: وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما[1].

المذهب الثاني: ذهب المتأخرون إلى أن الحديث الذى يقال فيه إنّه على شرط الشيخين أو شرط أحدهما أن يكون رجال إسناده قد خرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما في صحيحه أحاديث أخرى غير الحديث الذي قيل فيه إنّه على شرطهما أو على شرط أحدهما مع تحقق باقي الشروط من اتصال الإسناد والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة القادحة، وممن ذهب هذا المذهب الإمام ابن دقيق العيد والإمام النووي والإمام الذهبي.

قال الحافظ الزركشي: قال الإمام النووي: المراد بقولهم على شرطهما في كتابيهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنّه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما، وعلى هذا عمل الشّيخ تقي الدِّين بن دقيق العيد، فإنّه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري - مثلاً - ثم يعترض عليه بأن فيه فلانًا ولم يخرج له البخاري، وكذا

---

(١) المستدرك على الصحيحين للإمام الحاكم- المقدمة ١/٣.

فعل الحافظ الذهبي في مختصر المستدرك (التلخيص)، وليس ذلك منهم بحسن لما ذكرنا من كلام الحاكم في خطبة المستدرك وأنه لم يشترط نفس الرّجال المخرج لهم في الصحيح بل اشترط رواة احتج بمثلهم الشيخان أو أحدهما، وإنّما ينبغي منازعته في تحقيق المماثلة بين رجاله ورجال الصحيحين، نعم، القوم معذورون فإنّه قال عقب أحاديث أخرجها هو: صحيح على شرط مسلم فقد احتج بفلان وفلان يعني المذكورين في سنده فهذا منه جنوح إلى إرادة نفس رجال الصحيح وهو يخالف ما ذكره فـي مقدمة كتابه ثم إنّه خالف الاصطلاحين في أثناء كتابه وقال - لما أخرج التاريخ والسير - ولابد لنا من نقل كلام ابن إسحاق والواقدي(١).

قلت: وإن كان الزركشي قد تعقب للذين انتقدوا الحاكم إلاّ أنّه اعتذر عنهم؛ لأن عمل الحاكم في المستدرك غير مضطرد، وخالف ما ذكره في خطبة المستدرك – وسوف يأتي لذلك مزيد بيان عند الحديث عن منهج الحاكم في المستدرك -.

وقد ذكر الحافظ الزركشي المذهبين فقال: الصحيح على شرطهما هذا يتوقف على معرفة المراد بشرطهما؛ وقد اختلف في ذلك.

قال الحافظ جمال الدين المزي: "اصطلاح المتقدمين إذا قالوا على شرط البخاري ومسلم أن ذلك مخرج على نظير رجال الصحيحين ،واصطلاح المتأخرين إذا كان على رجال الصحيحين"، وبهذا جزم النووي وغيره فقال: المراد بشرطهما أن يكون رجال إسناده في

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/٢٠٠، ٢٠١.

كتابيهما على ما ذكرنا.

وقال الإسماعيلي في المدخل: " لما كان مراد البخاري إيداع الصحيح في كتابه صار من يروي عنه رواية موثوقًا به،فجائز لمن حذا حذوه أن يحتج به بعينه، وإن كان في غير ذلك الخبر، فإذا روى مالك والليث بن سعد، وعقيل، ويونس ،وشعيب ،ومعمر ،وابن عيينة ،عن الزهري فقد صار هؤلاء بأجمعهم من شرطه في الزهري حيث وجدوا إذا صحت الرواية عنهم، فأيهم جيء بدلا عن الآخر كان شرط البخاري فيه موجودًا وروايته قصد في أكثر حديث ابن عيينة إلى الرواية عن الحميدي وعلي بن المديني؛ لذكرهما عند الخبر في أكثر ما روياه عنه، ثم قد روى عن غيرهما عنه ما لا يذكر فيه الخبر، فصار ذكر تلك الروايات التي أتى بها عن ابن عيينة من روايتهما متصلة وإن لم يذكر وصلها من يرويه هذا الإسناد عنه استدلالاً بروايته ذلك الخبر متصلاً"[1].

ولكن هل هذا الكلام على سبيل الإطلاق، بمعنى أن كُلّ الرواة الذين خرج لهم البخاري في صحيحه أحاديث إن خُرّج لهم أحاديث خارج الصحيح تكون هذه الأحاديث على شرط الإمام البخاري وكذلك الحال بالنسبة للإمام مسلم؟

ملحوظتان :

أ-يشترط ليكون الحديث على شرط البخاري ومسلم أو شرط أحدهما مع ما ذكرنا شرطًا لابد من تحققه وهو أن يكون الحديث الذي

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/٢٦١-٢٦٣.

قيل فيه إنّه على شرط البخاري قد احتج البخاري بروايته على صورة الاجتماع لا على صورة الانفراد، وكذلك الحال بالنسبة للإمام مسلم.

وإنما احترزنا بقولنا على صورة الاجتماع عمّا احتج به البخاري أو مسلم على صورة الانفراد.

مثال ذلك رواية: سفيان بن حسين أبو محمد الواسطي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

فإن الإمام البخاري ومسلمًا قد احتجا بكُلّ منهما على الانفراد ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهري على سبيل الاجتماع؛ وذلك لأن سماع سفيان بن حسين من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.

فإذا وُجِد حديث من رواية سفيان بن حسين عن الزهري فلا يقال فيه: إنّه على شرط الشيخين لأنهما احتجا بكُلّ منهما، بل لا يكون الحديث على شرطهما إلاّ إذا احتجا بكُلّ منهما على سبيل الاجتماع.

وكذلك إذا كان الإسناد قد احتج البخاري ببعض رواته ولم يحتج ببعضهم، واحتج مسلم ببعض رواته ولم يحتج بهم البخاري فلا يقال فيه إنّه على شرط البخاري ومسلم.

مثال ذلك: الحديث الذي يُروى من طريق شعبة مثلاً عن سِمَاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فالإمام مسلم احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج الإمام البخاري بعكرمة ولم يحتج بسماك.

فلا يكون الإسناد والحالة هكذا على شرطهما حتّى تتحقق فيه صورة الاجتماع.

قال الحافظ ابن حجر: قد صرح ابنُ الصلاح في مقدمة شرح

صحيح الإمام مسلم فقال: مَنْ حكَمَ لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنّه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفَلَ وأخطأ، بل ذلك يتوقَّفُ على النَّظر في أنّه كيف روَى عنه وعلى أي وجه روَى عنه[1].

ب-هذا الشرط الأخير وهو شرط الحديث الذى يحكم له بأنه على شرط البخاري ومسلم أو شرط أحدهما أن يُخرج البخاري ومسلم أو أحدهما لرواة إسناده على سبيل الاجتماع لا على سبيل الانفراد يجعل الأحاديث التى على شرط البخاري ومسلم أو شرط أحدهما قليلة العدد جدًا؛ لأنه لا بد ليكون الحديث على شرطهما أو شرط أحدهما أن يكون البخاري ومسلم قد خرجا بالفعل لرجال الإسناد مجتمعين ولا يكتفى بمجرد التخريج لكل راو على حدة فضلا أن يكون رجال الإسناد مساوين لرجال قد خرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما.

ثامنًا: ما المراد بقول العلماء هذا حديث متفق عليه؟

المذهب الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى أن الحديث المتفق عليه هو ما أخرج الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما عن نفس الراوي الأعلى، ولا يشترط لذلك أن يتفقا على إخراج نص الحديث باللفظ، بل يكفي لذلك أن يخرجا أصل الحديث، فقد يكون بين النصين تفاوت بالزيادة أو النقصان والتقديم والتأخير.

مثال ذلك: حديث جبريل الذى أخرجه الإمام البخاري ومسلم من رواية أبي هريرة.

فالراوي الأعلى في صحيح الإمام البخاري هو نفس الراوي الأعلى

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٧٥، صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٦.

في صحيح الإمام مسلم.

أما إذا أخرج الإمام البخاري ومسلم حديثا واختلف الراوي الأعلى للحديث فيقال: أخرجه الإمام البخاري ومسلم، ولا يقال اتفق عليه البخاري ومسلم. مثال ذلك: حديث جبريل الذى أخرجه الإمام مسلم من رواية عمر بن الخطاب. ومع أن الإمام البخاري أخرجه من رواية أبي هريرة فلا يقال إنه متفق عليه مع أن أصل الحديث واحد.

-المذهب الثاني: ذهب بعض المحدثين ومنهم الجوزقى والفقهاء إلى أن الحديث المتفق عليه هو ما أخرج البخاري ومسلم متنه وإن اختلف الراوى الأعلى للحديث، فإذا أخرج الإمام البخاري حديثا في صحيحه من رواية أبى هريرة وأخرج الإمام مسلم نفس الحديث من رواية ابن عمر فإنه يعد من المتفق عليه عند أصحاب هذا المذهب، خلافا لجمهور المحدثين.

قال الحافظ ابن حجر: جميع ما قدمنا الكلام عليه من المتفق هو: ما اتفقا على تخريجه من حديث صحابي واحد.

أما إذا كان المتن الواحد عند أحدهما من حديث صحابي غير الصحابي الذي أخرجه عنه الآخر مع اتفاق لفظ المتن أو معناه فهل يقال في هذا إنّه من المتفق؟ فيه نظر على طريقة المحدثين.

والظاهر من تصرفاتهم أنّهم لا يعدونه من المتفق، إلاّ أن الجوزقي منهم استعمل ذلك في كتاب "المتفق" له في عدة أحاديث، وقد قدمنا حكاية ذلك عنه، وما يتمشى له ذلك إلاّ على طريقة الفقهاء، ولننظر مأخذ ذلك.

وذلك أن كون ما اتفقا على تخريجه أقوى ممّا انفرد به واحد منهما

له فائدتان:

إحداهما: أن اتفاقهما على التخريج عن راو من الرواة يزيده قوة، فحينئذ ما يأتي من رواية ذلك الراوي الذي اتفقا على التخريج عنه أقوى ممّا يأتي من رواية من انفرد به أحدهما.

والثانية: أن الإسناد الذي اتفقا على تخريجه يكون متنه أقوى من الإسناد الذي انفرد به أحدهما.

ومن هنا يتبين أن فائدة المتفق إنّما تظهر فيما إذا أخرجا الحديث من حديث صحابي واحد.

نعم، قد يكون في ذلك الجانب أيضًا قوة من جهة أخرى، وهو أن المتن الذي تعددت طرقه أقوى من المتن الذي ليس له إلاّ طريق واحدة، فالذي يظهر من هذا أن لا يحكم لأحد الجانبين بحكم كُلّي.

بل قد يكون ما اتفقا عليه من حديث صحابي واحد إذا لم يكن فردًا غريبًا أقوى ممّا أخرجه أحدهما من حديث صحابي غير الصحابي الذي أخرجه الآخر، وقد يكون العكس إذا كان ما اتفقا عليه من حديث صحابي واحد فردًا غريبًا، فيكون ذلك أقوى منه والله أعلم[١].

قلت: أخرج الإمام البخاري ومسلم حديث جبريل عليه السلام من رواية أبى هريرة، وأخرجه مسلم فقط من رواية ابن عمر عن أبيه عمر، وبين رواية أبى هريرة ورواية عمر اختلاف في اللفظ بالزيادة والنقصان وبالتقديم والتأخير، مع أن الواقعة واحدة لم تتكرر، فحديث أبى هريرة متفق عليه أما حديث ابن عمر فغير متفق عليه. على مذهب

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٣٦٣، ٣٦٤.

الجمهور.

ملحوظة : إذا أخرج الإمام البخاري حديثاً بإسناد مستقل وأخرج الإمام مسلم نفس الحديث بإسناد مستقل وطبعي أن يختلف الراوى الأعلى للحديث، فالحديث في هذه الحالة يكون مشهوراً، وهو أقوى من حديث أخرجه البخاري ومسلم بإسناد واحد؛ لأنه في هذه الحالة يكون غريباً.

تاسعًا: المستخرجات على الصحيحين وغيرهما من كتب السُّنَّة:

تعريف المُستخرج اصطلاحًا: هو الكتاب الذى عمد صاحبه إلى كتاب من كتب السُّنَّة فيُخَرِّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع صاحب المستخرج مع إسناد صاحب الكتاب الأصلي – المُستَخرَجُ عليه – في شيخه أو من فوقه.

موضوع المستخرج: قال الحافظ العراقي موضوع المستخرج أن يأتي المصنف – أي صاحب المستخرج – إلى صحيح الإمام البخاري أو غيره من كتب السُّنَّة فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق الإمام البخاري أو الإمام مسلم، فيجتمع إسناد المصنف مع إسناد الإمام البخاري أو الإمام مسلم في شيخه – أي شيخ الإمام البخاري أو شيخ الإمام مسلم – أو من فوقه[١].

هذا إذا كان المستخرج يصنف مستخرجًا على صحيح البخاري أو صحيح مسلم وإلاَّ فقد صنفت مستخرجات على غير الصحيحين

---

(١) تدريب الراوي ١/١١٢.

كمستخرج محمد بن عبد الملك بن أيمن القرطبي على سنن أبي داود، ومستخرج أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي على سنن الترمذي، ومستخرج أبي نعيم الأصبهاني على كتاب التوحيد لابن خزيمة وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى.

شرط المستخرج: قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر :وشرطه ألا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندًا يوصله إلى الأقرب إلاّ لعذر من علو أو زيادة مهمة.

قال: ولذلك يقول أبو عوانة في مستخرجه على صحيح الإمام مسلم بعد أن يسوق طرق الإمام مسلم كلّها: من هنا لمخرجه، ثم يسوق أسانيد يجتمع فيها مع الإمام مسلم فمن فوق ذلك.

وربما قال: من هنا لم يخرجاه، قال: ولا يظن أنّه يعني الإمام البخاري والإمام مسلمًا فإني استقرأت صنيعه في ذلك فوجدته إنّما يعني مسلمًا وأبا الفضل أحمد بن سلمة فإنّه كان قرين الإمام مسلم وصنف مثل صحيح الإمام مسلم.

وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد لها بها سندًا يرتضيه وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب.

هل التزم أصحاب المستخرجات ألفاظ الكتب التي استخرجوا عليها أم لا؟

لم يلتزم أصحاب المستخرجات ألفاظ متون الكتب التي استخرجوا عليها فحصل تفاوت في اللفظ وفي المعنى بين المستخرجات والكتب التي استخرجوا عليها.

سبب التفاوت بين رواية المستخرج ورواية الكتاب المستخرج عليه:
وإنّما يرجع هذا التفاوت إلى أن المستخرجين يروون أحاديث الكتب التي استخرجوا عليها بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم.

قال الحافظ ابن حجر: وقد ذكر ابن الصلاح أن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا موافقة الشيخين في ألفاظ الحديث بعينها؛ والسبب فيه أنهم أخرجوها من غير جهة البخاري ومسلم ،فحينئذ يتوقف الحكم بصحة الزيادة على ثبوت الصفات المشترطة في الصحيح للرواة النين بين صاحب المستخرج وبين من اجتمع مع صاحب الأصل الذي استخرج عليه، فكلّما كثرت الرواة بينه وبين من اجتمع مع صاحب الأصل فيه افتقر إلى زيادة التنقير، وكذا كلّما بعد عصر المستخرج من عصر صاحب الأصل كان الإسناد كلّما كثرت رجاله احتاج الناقل له إلى كثرة البحث عن أحوالهم ،فإذا روى الإمام البخاري مثلا عن علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزهري حديثا ورواه الإسماعيلي مثلاً عن بعض مشايخه عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري واشتمل حديث الأوزاعي على زيادة على حديث ابن عيينة توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الأوزاعي وسماع الأوزاعي من الزهري؛ لأن الوليد بن مسلم من المدلسين على شيوخه وعلى شيوخ شيوخه وكذا يتوقف على ثبوت صفات الصحيح لشيخ الإسماعيلي وقس على هذا جميع ما في المستخرج، وكذا الحكم في باقي المستخرجات، وقد رأيت بعضهم حيث يجد أصل الحديث اكتفى بإخراجه ولو لم تجتمع الشروط في رواته، بل

رأيت في مستخرج أبي نعيم وغيره الرواية عن جماعة من الضعفاء؛ لأن أصل مقصودهم بهذه المستخرجات أن يعلو إسنادهم ولم يقصدوا إخراج هذه الزيادات وإنما وقعت اتفاقا، والله أعلم[1].

قال الإمام السيوطي: لم يلتزم أصحاب المستخرجات موافقة الصحيحين في الألفاظ؛ لأن أصحاب المستخرجات إنّما يروون أحاديث بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم فحصل في المستخرجات تفاوت قليل في اللفظ وفي المعنى أقل.

وكذا ما رواه الإمام البيهقي في السنن الكبرى ،والمعرفة والآثار وغيرهما، والإمام البغوي في شرح السُّنّة وشبههما قائلين رواه البخاري أو مسلم وقع في بعضه تفاوت في الألفاظ وفي المعنى فمرادهم بقولهم ذلك أنهما رويا أصل الحديث دون اللفظ الذي أوردوه، وحينئذ فلا يجوز لك أن تنقل من الكتب المذكورة من المستخرجات وما ذكر معها حديثًا وتقول فيه هو كذا في الصحيحين ،أو في أحدهما إلاّ أن تقابله بهما أو يقول المصنف أخرجاه بلفظه.

قال الحافظ السيوطي: ما تقدم عن البيهقي وغيره من عزو الحديث إلى الصحيح والمراد أصله لا شك أن الأحسن خلافه والاعتناء بالبيان حذرًا من إيقاع من لا يعرف الاصطلاح في اللبس، ولابن دقيق العيد في ذلك تفصيل حسن.

وهو أنك إذا كنت في مقام الرواية فلك العزو ولو خالف؛ لأنه عرف أن جل قصد المحدث السند والعثور على أصل الحديث دون ما

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢٩٢/١، ٢٩٣.

إذا كنت في مقام الاحتجاج، فمن روى في المعاجم والمشيخات ونحوها فلا حرج عليه في الإطلاق بخلاف من أورد ذلك في الكتب المبوبة على أبواب الفقه لاسيما إن كان الصالح للترجمة قطعة زائدة على ما في الصحيح.

أنواع المستخرجات:

المستخرجات منها ما هو على الصحيحين، ومنها ما هو على صحيح الإمام البخاري، ومنها ما هو على صحيح الإمام مسلم، ومنها ما هو على غير الصحيحين.

أولاً: المستخرجات على الصحيحين:

١ – المستخرج للحافظ أبي عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني النيسابوري المعروف بـ ابن الأخرم ، قال عنه الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ المتقن الحجة ولد في سنة خمس ومائتين(٢٠٥هـ) وتوفى سنة أربع وأربعين وثلاثمائة (٣٤٤هـ)[١].

٢ – المستخرج للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني الخوارزمي الشافعي، قال عنه الحافظ الذهبي: الإمام العلامة الفقيه الحافظ الثبت،ولد سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة من الهجرة،(٣٣٣هـ) وتوفي سنة خمس وعشرين وأربعمائة (٤٢٥هـ)[٢].

٣ – المستخرج للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق

(١)سير أعلام النبلاء -١٥/٤٦٦.

(٢)سير أعلام النبلاء ١٧/٤٦٤.

الأصبهاني، ولد سنة ثلاثين وثلاثمائة،(٣٣٠هـ) وتوفي في سنة ثلاثين وأربعمائة (٤٣٠هـ).

ثانيًا: المستخرجات على صحيح الإمام البخاري:

١ - المستخرج للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الجرجاني الإسماعيلي الشافعي ، قال عنه الحافظ الذهبي : الإمام الحافظ الحجة الفقيه شيخ الإسلام، صاحب الصحيح، عما مسند عمر رضي الله عنه في مجلدين، والمستخرج على الصحيح، ولد في سنة سبع وسبعين ومائتين(٢٧٧هـ)توفى في سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة(٣٧١هـ)(١).

قال الحافظ ابن حجر: وأما كتاب الإسماعيلي فليس فيه أحاديث مستقلة زائدة ،وإنّما تحصل الزيادة في أثناء بعض المتون، والحكم بصحتها متوقف على أحوال رواتها، فرب حديث أخرجه الإمام البخاري من طريق بعض أصحاب الزهري عنه - مثلاً - فاستخرجه الإسماعيلي وساقه من طريق آخر من أصحاب الزهري بزيادة فيه وذلك الآخر ممن تُكُلم فيه فلا يُحتج بزيادته(٢).

٣ - المستخرج للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق الأصبهاني، قال الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ، الثقة العلامة، شيخ الإسلام، صاحب حلية الأولياء والمستخرج على الصحيحين ولد في سنة ست وثلاثين وثلاثمائة (٣٣٦هـ) وتوفى سنة

---

(١)سير أعلام النبلاء ٢٩٢/١٦.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٢٩٢/١.

(٤٣٠هـ)[1].

ثالثا: المستخرجات على صحيح الإمام مسلم:

١ - المستخرج للحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري الأصل، الإسفراييني ، قال الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ الكبير الجوال، صاحب المسند الصحيح الذى خرجه على صحيح مسلم، وزاد أحاديث قليلة في أواخر الأبواب

توفي في سنة ست عشرة وثلاثمائة(٣١٦ هـ) [2].

قال الحافظ ابن حجر: كتاب أبي عوانة وإن سماه بعضهم مستخرجا على صحيح مسلم فإن له فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب نبه هو على كثير منها ويوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف والموقوف[3].

٢ - المستخرج للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني.

٣ - المستخرج للحافظ أبي جعفر أحمد بن حمدان النيسابوري ، قال عنه الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ الزاهد القدوة ، المجاب الدعوة، شيخ الإسلام، صنف الصحيح المستخرج على صحيح مسلم وكان من أوعية العلم، ولد في حدود سنة أربعين ومائتين(٢٤٠هـ)

توفي في سنة إحدى عشرة وثلاثمائة(٣١١ هـ)

قال الإمام النووي: قد صنف جماعات من الحفاظ على صحيح مسلم كتبًا ،وكان هؤلاء تأخروا عن مسلم وأدركوا الأسانيد العالية،

---

(١) سير أعلام النبلاء- ١٧/٤٥٣.

(٢)سير أعلام النبلاء ١٤/٤١٧.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٩١، ٢٩٢.

ومنهم من أدرك بعض شيوخ مسلم فخرجوا أحاديث صحيح مسلم في مصنفاتهم المذكورة بأسانيدهم تلك[1].

رابعا: المستخرجات على سنن الإمام أبي داود السجستاني:

١ - المستخرج للحافظ أبي محمد قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف بن ناصح ،القرطبي، قال عنه الإمام الذهبي: الإمام الحافظ العلامة محدث الأندلس متوفى في سنة أربعين وثلاثمائة(٣٤٠هـ)[2].

٢ - المستخرج للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن محمد بن منجويه الأصفهاني ، قال عنه الحافظ الذهبي: الحافظ الإمام المجود من الحفاظ الأثبات المصنفين، صنف على الصحيحين مستخرجاً ،وعلى جامع أبي عيسى، وسنن أبي داود، توفي في سنة ثمان وعشرين وأربعمائة (٤٢٨ هـ)[3].

٣ - المستخرج للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الملك بن أيمن بن فروخ القرطبي شيخ الأندلس قال عنه الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ العلامة، صنف كتاباً في السنن، خرجه على سنن أبي داود، ولد في سنةاثنتين وخمسين ومائتين(٢٥٢هـ) توفي في سنة ثلاثين وثلاثمائة(٣٣٠ هـ)[4].

خامساً: المستخرجات على سنن الإمام الترمذي:

(١) صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام النووي ٢٦/١، سير أعلام النبلاء ٤٧٢/١٥.
(٢)سير أعلام النبلاء ٤٧٢/١٥.
(٣)سير أعلام النبلاء ٤٣٨/١٧.
(٤)سير أعلام النبلاء٢٤١/١٥.

١ – المستخرج للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصفهاني.

٢ – المستخرج للحافظ أبي علي الحسن بن علي بن نصر الخراساني الطوسي ، قال الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ المجود متوفى في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة(٣٣٨هـ) [١].

سادسًا: المستخرج للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني على كتاب "التوحيد" لابن خزيمة..... إلى غير ذلك.

فائدة المستخرجات:

للكتب المخرجة على الصحيحين وغيرهما من كتب السنّة فوائد كثيرة منها:

١ – **علو الإسناد:** لأن مصنف المستخرج لو روى حديثًا مثلاً من طريق البخاري لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج.

مثاله: لو روى أبو نعيم حديثا عن عبد الرزاق من طريق الإمام البخاري أو الإمام مسلم لم يصل إليه إلاّ بأربعة، وإذا رواه من طريق الطبراني عن الدبري عنه وصل باثنين.

٢ – **توثيق من خُرج له في المستخرجات ولو من وجهة نظر صاحب المستخرج**؛ وذلك لأن صاحب المستخرج على الصحيحين أو أحدهما يلزمه ألاّ يخرج إلاّ عن ثقة ولو من وجهة نظره.

ملحوظة:

يلاحظ أن هذا الحكم خاص بغير رجال الصحيحين أو أحدهما؛

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٨٧.

وذلك لأن رجال صحيح البخاري ومسلم قد علم حالهم بتخريج صاحب الصحيح لهم.

نعم تخريج صاحب المستخرج على الصحيحين أو أحدهما لراو في المستخرج توثيق عملي لهذا الراوي من صاحب المستخرج بغض النظر عن كونه من رجال صحيح البخاري أو مسلم أم لا.

تقسيم رواة المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما:

رجال المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما ليسوا سواء وقد قسمهم الحافظ ابن حجر إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الرواة الذين ثبت تعديلهم قبل أن يُخرج لهم في المستخرج، فهذا القسم من الرواة لا كلام لأحد فيهم، وتخريج صاحب المستخرج لهم في المستخرج أضاف توثيقاً عمليًا لهم ولو من وجهة نظره، فحديثهم صحيح أو حسن حسب مرتبتهم من التعديل.

القسم الثاني: الرواة الذين جُرّحوا من غير صاحب المستخرج فيُنظَر هل هذا التجريح معتبر أم لا؟ بناء على قواعد علم الجرح والتعديل.

فإن كان الجرح معتبرًا قُبِلَ، ويُقدّم الجرح على التوثيق العملي من صاحب المستخرج.

وإن لم يكن هذا الجرح معتبرًا بناء على قواعد الجرح والتعديل لا يُقبل، ويكون تخريج صاحب المستخرج لهذا الراوي ترجيحاً لتوثيقه.

القسم الثالث: الرواة المستورون، وهم الذين لا يُعرف فيهم جرح ولا تعديل قبل تخريج صاحب المستخرج لهم، فتخريج صاحب المستخرج لهم ينقلهم من درجة المستور أو مجهول الحال إلى درجة

الموثق؛ وذلك لأن تخريج صاحب المستخرج لراو توثيق عملي لهـذا الراوي؛ لأن صاحب المستخرج على الصحيح يلزمه ألاّ يخرج إلاّ عن ثقة ولو من وجهة نظره.

ويستفاد من ذلك صحة أحاديث أصحاب هذا القسم ولو لم تكن في المستخرج، والله أعلم(١).

مـع ملاحظة أنّـه لابد مـن تتحقق بقية شـروط الـصحّة فـي الحديث حتى يحكم عليه بالصحة.

ملحوظة هامة:

سبق أن ذكرنا أنه لا يلزم من تخريج صاحب الصحيح لراو فـي صحيحه أن تكون الأحاديث التي تروى عن هذا الراوي خارج الصحيح صحيحة للأسباب التي ذكرناها، وهذا من باب أولى بالنسبة لرجـال المستخرجات، فلا يلزم من التخريج لهـم فـي المـستخرج أن تكـون الأحاديث التي تروى عنهم خارج المستخرج صحيحة، وهذا خلاف ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر في قوله السّابق.

٣ – الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدة وتتمات فـي بعض الأحاديث يثبت صحتها بهذه التخاريج؛ لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين أو أحدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت، قاله ابن الصلاح(٢).

قلت: في كلام الشيخ ابن الصلاح السّابق نظر؛ وذلك لأن الزيادات

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٣٢١، ٣٢٢ "بتصرف".

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٢.

التي تقع في المتون في روايات المستخرجات لا يحكم لها بالصحة على الإطلاق، بل كُلّ حديث يحكم عليه بما يتناسب مع حاله ومدى تمكنه من شروط الصّحّة؛ وذلك لأن أصحاب المستخرجات لم يتقيدوا في رواياتهم بالرواية عن الثقات، فقد وقع في المستخرجات الرواية عن الضعفاء، وقد تكون هذه الزيادة التي تقع في رواية المستخرج سببًا للحكم على رواية المستخرج بالضعف، فكيف يحكم علي الزيادات بالصحة على الإطلاق؟!

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر أن أصحاب المستخرجات على الصحيحين لم يلتزموا ألفاظ الكتب التي استخرجوا عليها في مستخرجاتهم؛ لأن هدفهم علو الإسناد وليس التقيد بألفاظ الكتب التي استخرجوا عليها، وأنه رأى في مستخرج أبي نعيم وغيره الرواية عن الضعفاء: إن المذهب الذي اختاره ابن الصلاح من سد باب النّظر عن التصحيح غير مَرْضي؛ لأنّه منع الحكم بتصحيح الأسانيد التي جمعت شروط الصحة، فأداه ذلك إلى الحكم بتصحيح ما ليس بصحيح، فكان الأولى ترك باب النظر والنقد مفتوحا؛ ليُحكمَ على كُلِّ حديث بما يليق به، والله الموفق[1].

قال الحافظ السيوطي: قال شيخ الإسلام ابن حجر: هذا مسلم في الرجل الذي التقى فيه إسناد المستخرج وإسناد مصنف الأصل وفيمن بعده، وأما من بين المُستخرِج والراوى الذى التقى فيه المُستخرِج مع مصنف الصحيح فيحتاج إلى نقد؛ لأن المُستَخرِج لم يلتزم الصحة في

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٢٩٣/١، ٢٩٤.

ذلك وإنما جل قصده العلو، فإن حصل وقع على غرضه، فإن كان مع ذلك صحيحًا أو فيه زيادة حسنٍ حصلت اتفاقًا وإلا فليس ذلك همه.

قال: قد وقع ابن الصلاح هنا فيما فر منه في عدم التصحيح في هذا الزمان؛ لأنه أطلق تصحيح هذه الزيادات ثم عللها بتعليل أخص من دعواه وهو كونها بذلك الإسناد وذلك إنما هو من ملتقى الإسناد إلى منتهاه[1].

وسبق الحديث عن الرجال الذين خُرج لهم في المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما.

٤ – تمييز المتون المحالة: إذا خرج صاحب الصحيح الحديث على لفظ بعض الرواة وأحال باقي ألفاظ الرواة لذلك الحديث على ذلك اللفظ الذي أورده فإن مصنف المستخرج يميز ألفاظ المتون المحالة على المتن المحال عليه، وذلك في صحيح الإمام مسلم كثير جدًّا فإنه يخرّج الحديث على لفظ بعض الرواة ويحيل باقي ألفاظ الرواة على ذلك اللفظ الذي أورده فتارةً يقول: "مثله" فيُحمل على أنه نظيره سواء، وتارةً يقول: "نحوه" أو: "معناه" فيوجد بين المتنين تفاوت بالزيادة أو النقص وفي ذلك من الفوائد الكثيرة التي لا تخفى على أهل الحديث.

٥ – القطع في المسائل المحتملة: قد يخرج الحديث في أصل الصحيح موقوفا أو في صورة الموقوف، مع أنه مصرح برفعه إلى النبي ﷺ خارج الصحيحين فتأتي رواية المستخرج مصرحة برفعه إلى

النبي ﷺ.

٦ - القوة بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة: قد يضم صاحب المستخرج شخصاً آخر فأكثر مع الذي حدث مصنف الصحيح عنه، وربما ساق له طرقًا أخرى إلى الصحابي بعد فراغه من استخراجه كما يصنع أبو عوانة.

٧ - تمييز الإدراج الواقع في متون الأحاديث: قد يدرج أحد الرواة كلمة أو أكثر في متن الحديث ولا يميز صاحب الصحيح ما وقع في الحديث من إدراج بفصله عن أصل الحديث فتأتي رواية المستخرج بتمييز الجزء المدرج بفصله عن أصل الحديث.

٨ - دفع تهمة التدليس: قد خرج الشيخان في صحيحيهما لرواة مدلسين بالعنعنة ومعلوم في الجملة أن الشيخين قد اطلعا على أن الرواة المدلسين الذين خرج لهم في الصحيحين أو أحدهما أحاديث بالعنعنة قد سمعوها من شيوخهم فإذا جاءت رواية المستخرج وقد صرح فيها الراوي المدلس بأنه قد سمع شيخه بالفعل فقد اندفعت تهمة التدليس يقيناً وليس اليقين كالاحتمال.

٩ - دفع تهمة الاختلاط: قد خرج الشيخان في صحيحيهما لرواة اختلطوا ومعلوم في الجملة أن الشيخين قد خرجا لهؤلاء الرواة المختلطين من رواية من روى عنهم قبل الاختلاط أو من رواية الرواة الذين تميز حديثهم عن المختلطين وعُرف ما رووه عنهم قبل الاختلاط وما رووه عنهم بعد الاختلاط فخرج الشيخان لهؤلاء الرواة المختلطين من رواية من روى عنهم قبل الاختلاط أو من رواية من لم يتأثر حديثه بالاختلاط فإذا جاءت رواية المستخرج

وقد صرح الراوي أنه سمع الحديث من شيخه المختلط قبل اختلاطه إما صراحة وإما عن طريق معرفة زمن اختلاط الشيخ وزمن سماع الراوي منه فقد اندفعت تهمة الاختلاط يقينا وليس اليقين كالاحتمال.

١٠ - تعيين المبهم الواقع في إسناد الحديث أو متنه: إذا روى صاحب الصحيح في صحيحه عن مبهم - كأن يقول حدثني فلان أو رجل وغيره أو غير واحد - وكذلك إذا وقع الإبهام في المتن فيعيِّنه المُستخرج بذكر اسمه صراحة.

١١ - تمييز المهمل الواقع في إسناد الحديث أو متنه: إذا روى صاحب الصحيح عن مهمل - كأن يقول حدثني محمد من غير ذكر ما يميزه عن غيره من المحمدين ويكون في مشايخ صاحب الصحيح من يشاركه في الاسم - وكذا إذا وقع المهمل في المتن ميزه المستخرج بذكر اسمه كاملاً.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: كُلّ علة أعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها فهي من فوائده، وذلك كثير جدًا[1].

عاشرًا: الجمع بين أحاديث الصحيحين:

قام أئمتنا المتقدمون ﷺ برواية الأحاديث وتدوينها في المصنفات الحديثية، وتعددت وجهة نظرهم في طريقة التصنيف، فمنهم من صنف

---

(١) تدريب الراوي ١/١١٦.

على الأبواب الفقهية كالإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة في موطئه، ومنهم من صنف على المسانيد كالإمام أحمد بن حنبل في مسنده، ومنهم من جرد الحديث الصحيح، ومنهم من جمع بين الصحيح وغيره... إلى غير ذلك، وكان جل اهتمامهم المحافظة على حديث رسول الله ﷺ حتى لا يضيع بموت حفاظه، ولا يدخل في الحديث ما ليس منه، لذلك وجب عليهم أن يتكلموا في رواة الحديث جرحًا وتعديلاً؛ ليعرفوا من يقبل حديثه، ومن يرد حديثه، وبذلك صان الله تعالى حديث رسوله ﷺ من الضياع، أو أن يدخل فيه ما ليس منه، فالسنة من جملة الذكر الذى وعد الله تعالى بحفظه.فجزى الله تعالى لأئمتنا خيرًا على ما قدموا من خدمات للإسلام والمسلمين، وجعل هذا في موازين حسناتهم.

وتواصلت الجهود المبذولة لخدمة السُّنَّة المُطهّرة والمحافظة عليها من الضياع، فلم تتوقف جهود العلماء عند الرواية والتدوين وتمييز الصحيح من غيره ومعرفة ما يقبل وما يرد من الرواة ومروياتهم فإن هدف هذه الجهود المباركة فضلاً عن المحافظة على حديث رسول الله ﷺ إنّما هو استنباط الأحكام الشّرعيّة من الأحاديث، لذلك بذل أئمتنا في هذا الباب جهدًا عظيمًا يذكر فيشكر، ويدعى للقائمين به.

ومن هذه الجهود التي بذلت للمحافظة على السُّنّة وتقريبها للباحثين ما قام به جماعة من العلماء المتأخرين، حيث جمعوا بين أحاديث بعض المصنفات الحديثية من هذه المصنفات التي ألفت في الجمع بين أحاديث الصحيحين:

١: الجمع بين الصحيحين للإمام الحميدي[١]:

منهج الإمام الحميدي في كتابه "الجمع بين الصحيحين":

أ – جمع الإمام الحميدي في كتابه "الجمع بين الصحيحين" بين أحاديث صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم رحمهما الله.

ب – لم يقتصر الإمام الحميدي في كتابه على أحاديث الصحيحين بل زاد على بعض أحاديث الصحيحين زيادات من الكتب المستخرجة على الصحيحين من مستخرج الإسماعيلي على صحيح البخاري، ومستخرج البرقاني على صحيح الإمام البخاري، ومستخرج البرقاني على صحيح الإمام مسلم، ومن كتاب التتبع للإمام

---

(١) أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي الحميدي الأندلسي.. قال- -الحافظ الذهبي: الإمام، القدوة، الأثري، المتقن، الحافظ، شيخ المحدثين، الفقيه، الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه، صاحب كتاب "الجمع بين الصحيحين"، رتبه أحسن ترتيب، وصنف "تاريخ الأندلس"، وغير ذلك – ولد قبل سنة عشرين وأربعمائة، ومات سنة ثمان وثمانين وأربعمائة من الهجرة.(٤٨٨هـ). سير أعلام النبلاء ١٩/١٢٠-١٢٧..

قال محقق سير أعلام النبلاء عن كتاب "الجمع بين الصحيحين" للحميدي: لم يطبع بعد وقد زاد فيه ألفاظًا وتتمات ليست في واحد منهما، أخذها من أصحاب المستخرجات على الصحيحين منبهًا عليها، فقد جاء في أثناء مقدمة كتابه ما نصه: وربما أضفنا إلى ذلك نبذًا مما تنبهنا له من كتب أبي الحسن الدارقطني، وأبي بكر الإسماعيلي، وأبي بكر الخوارزمي – يعني البرقاني –، وأبي مسعود الدمشقي، وغيرهم من الحفاظ الذين عنوا بالصحيح، مما يتعلق بالكتابين من تنبيه على غرض، أو تتميم لمحذوف، أو زيادة من شرح، أو بيان لاسم أو نسب، أو كلام على إسناد، أو تتبع لوهم.. هامش سير أعلام النبلاء ١٩/١٢٠.

الدارقطني، ومن كتاب أطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي، وغيرهم من كتب الحفاظ الذين اعتنـوا فيهـا بالـصحيحين دون غيرها من كتبهم التي لا تعلق لها بالصحيحين.

ج - يذكر الحميدي الحديث من الصحيحين أو أحدهما.

د - إن زاد الحميدي في متن الحديث شيئاً من خارج الصحيحين فـلا يخلوا الحال من الآتي:

- إن زاد الحميدي شيئاً من المستخرجات على الصحيحين وغيرها يعزوها لمن زادها من أصحاب المـستخرجات وغيرهـا فـإن عزاها لمن استخرجها أقرها.

مثال ذلك: ما ذكره في مسند عبد الله بن مسعود ﷺ فـي إفـراد البخاري عن هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود ﷺ قـال: "إِنَّ أَهْـلَ الإِسْلامِ لا يُسَيِّبُونَ وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّبُونَ"(١).

قال الحميدي اختصره البخاري ولم يزد على هذا وأخرجه بطولـه أبو بكر البرقاني من تلك الطريق عن هزيل قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْـد اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعْتَقْتُ عَبْدًا لِي سَائِبَةً(٢) فَمَاتَ فَتَرَكَ مَالاً وَلَمْ يَـدَعْ

---

(١) صحيح الإمام البخاري - كتاب الفرائض باب ميراث السائبة. فتح الباري ١٢/٤٢.

(٢) المراد بالسائبة أن يقول السيد لعبده: لا ولاء لأحد عليك أو: أنت سائبة، يريد بذلك عتقه وأن لا ولاء لأحد عليه، وقد يقول السيد لعبده: أعتقتك سائبة أو: أنت حـرٌ سائبة فعلى المشهور الأول يحتاج في عتقه إلى نية وفي الآخرين ينعتق واختلف في الشرط فالجمهور على كراهيته وشذ من قال بإباحته واختلف في ولائه. فتح الباري ١٢/٤٠.

وارثا، فقال عبد الله ﷺ: «إنَّ أهلَ الإسلام لا يُسيِّبون، وإنَّ أهلَ الجاهليَّة كانوا يُسيِّبون، وأنتَ وليُّ نعمتِه فلك ميراثُه، فإن تأثَّمت(١) وتحرَّجت(٢) من شيءٍ فنحنُ نقبلُه ونجعلُه في بيتِ المال»(٣).

هكذا اقتصر الإمام البخاري على بعض المتن ثم لم يذكر الباقي في موضع آخر، فإنه لا يفعل ذلك في الغالب إلاَّ حيث يكون المحذوف موقوفًا على الصحابي وفيه شيء قد يحكم برفعه، فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي؛ لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه فاقتصر البخاري على ما يعطي حكم الرفع من هذا الحديث الموقوف وهو قوله: "«إنَّ أهلَ الإسلامِ لا يُسَيِّبونَ»"؛ لأنه يستدعي بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم، واختصر الباقي؛ لأنه ليس من موضوع كتابه، وهذا من أخفى المواضع التي وقعت له من هذا الجنس، وإذا تقرر ذلك اتضح أنه لا يعيد إلاَّ لفائدة حتَّى لو لم تظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد ولا من جهة المتن لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم الذي تشتمل عليه الترجمة الثانية موجبا لئلا يعد مكررًا بلا فائدة فكيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة إسنادية وهي إخراجه للإسناد عن شيخ غير الشيخ الماضي أو غير ذلك على ما سبق تفصيله

---

(١) المراد بقوله: "تأثَّمت" أي خشيت أن تقع في الإثم.

(٢) المراد بقوله: "تَحَرَّجْت" أي خشيت أن تقع في الحرج.

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" وعزاه إلى الإمام الإسماعيلي في مستخرجه.. فتح الباري ١٢/٤٢..

وذكره الحافظ ابن حجر في "النكت على كتاب ابن الصلاح" وعزاه للبرقاني ١/٣٠٤، ٣٠٥.

وهذا بين لمن استقرأ كتابه وأنصف من نفسه، والله الموفق لا إله غيره(١).

- إن زاد الحميدي شيئًا من غير المستخرجات تعقب الزيادة غالبًا.

قال الحافظ ابن حجر: ومن المواضع التي تعقبها على غير أصحاب المستخرجات ما حكاه في مسند جابر عن أبي مسعود الدمشقي أنه قال - في الأطراف -: حديث أبي خيثمة زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ، أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ، أَلِعَامِنَا هَذِهِ، أَمْ لِلأَبَدِ؟ قَالَ: « بَلْ لِلأَبَدِ » قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ، فِيمَ الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟... الحديث».

قال أبو مسعود: رواه مسلم عن أحمد - يعني ابن يونس - ويحيى - يعني ابن يحيى - يعني كلاهما عن زهير.

قال الحميدي: " كذا قال أبو مسعود. والحديث عند مسلم في القدر كما قال عن أحمد ويحيى بن يحيى بن بكير، وليس فيه هذه القصة التي في العمرة ".

وهذا نص حديث مسلم: قال الإمام مسلم ﷺ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ. فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ « لاَ، بَلْ فِيمَا

---

(١) هدي الساري ص١٨.

جفت به الأقلام وجرت به المقادير ». قال ففيم العمل؟ قال زهير ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه فسألت: ما قال؟ فقال: « اعملوا فكل ميسر »[1].

وليس في هذا الحديث ذكر العمرة.

أما سؤال سراقة عن العمرة فهو في صحيح مسلم ونصه: قال الإمام مسلم: وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حدثنا يَحْيَى بْنُ سعيدٍ عن ابن جُرَيْجٍ أخبرني عطاءٌ قال: سمعتُ جابرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما في ناسٍ معي قال: أهللنا - أصحابَ مُحَمَّدٍ ﷺ - بالحجِّ خالصًا وحدَهُ - قال عطاءٌ: قال جابرٌ - فقدم النبيُّ ﷺ صُبْحَ رابعةٍ مضتْ من ذي الحجة فأمرنا أن نحلَّ. قال عطاءٌ: قال: « حِلُّوا وأصيبوا النساء ». قال عطاءٌ: ولم يَعْزِمْ عليهم ولكن أحلَّهُنَّ لهم. فقلنا: لمَّا لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمسٌ أمرنا أن نُفْضِيَ إلى نسائنا فنأتي عرفةَ تقطرُ مذاكيرُنا المنيَّ. قال: يقولُ جابرٌ بيدِهِ - كأني أنظرُ إلى قولِهِ بيدِهِ يحرِّكُها - قال: فقام النبيُّ ﷺ فينا فقال: « قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم ولولا هديي لحللتُ كما تحلُّون ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أسُقِ الهدى فحِلُّوا ». فحللنا وسمعنا وأطعنا. قال عطاءٌ: قال جابرٌ: فقدم عليٌّ من سعايتِهِ فقال: « بمَ أهللتَ » قال: بما أهلَّ به النبيُّ ﷺ. فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: « فأهدِ وامكثْ حرامًا ». قال: وأهدى له عليٌّ هديًا فقال سراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُمٍ: يا رسولَ اللهِ، ألعامِنا هذا أم لأبدٍ؟ فقال: « لأبدٍ

---

(1) صحيح مسلم - كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته ٣٦/٤، حديث رقم ٨.

»[1].

قال الحميدي: والحديث في الأصل أطول من هذا، وإنّما أخرج مسلم منه ما أراد وحذف الباقي. فالأمر كما قال الحميدي.

وقد أورده بطوله أبو بكر البرقاني في كتابه بالإسناد من حديث زهير، ثم ساقه الحميدي من عند البرقاني بتمامه. وهذا غاية في التمييز والتبيين والتحري[2]. كما قال الحافظ.

- تارة يسوق الحميدي الحديث من الصحيحين أو من أحدهما ثم ينبه على الزيادة فيقول مثلاً: زاد فيه فلانًا كذا.

مثال ذلك ما ذكره في مسند أبي هريرة ﷺ قال: " الحديث الحادي والثلاثون - يعني من أفراد البخاري - عن أبي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ »[3].

قال الحافظ ابن حجر: قال الحميدي: أخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه « وَالْجَهْلَ » بعد قوله: « وَالْعَمَلَ بِهِ »[4].

---

(1) صحيح مسلم - كتاب الحج - باب وجوه الإحرام، حديث رقم ١٤١.

(2) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٣٠٧، ٣٠٨.

(3) أخرجه البخاري - كتاب الصوم - باب من لم يدع قول الزور والعمل به، حديث رقم ١٩٠٣.

(4) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٣٠٧، ٣٠٨.

قال الحافظ ابن حجر: فانظر كيف لم يسامح بزيادة لفظة واحدة في المتن حتى بيّنها وأوضح أنها مخرجة من الطريق التي خرجها البخاري. فمن يحصل هذا التفصيل كيف يظن به أنه لا يميز بين ألفاظ الصحيحين اللذين جمعهما وبين الألفاظ المزيدة في رواية غيرهما(١).

- تارة يسوق الحميدي الحديث بطوله (الحديث والزيادة جميعاً) في نسق واحد ثم يقول عقب الحديث مثلاً: اختصره البخاري فأخرج طرفاً منه وأخرجه بطوله أبو بكر البرقاني.

مثال ذلك: قال في مسند العشرة في حديث طارق بن شهاب عن أبي بكر الصديق في قصة وفد بزاخة من أسد وغطفان وأن أبا بكر رضي الله عنه خيرهم بين الحرب المجلية(٢) والسلم المخزية(٣).

فساق الحديث بطوله وقال في آخره: اختصره البخاري فأخرج طرفاً منه وأخرجه بطوله أبو بكر البرقاني(٤).

ونص حديث البخاري: قال الإمام البخاري: حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي بكر رضي الله عنه قال لوفد بزاخة: تتبعون أذناب الإبل حتى يُري الله خليفة نبيه

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/٣٠٥-٣٠٦.

(٢) المجلية – بضم الميم وسكون الجيم بعدها لام مكسورة – من الجلاء ومعناها الخروج من جميع المال.

(٣) المخزية – بخاء معجمة وزاي – مأخوذة من الخزي ومعناها القرار على الذل والصغار.

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٢/٣٠٣.

ﷺ والمهاجرين أمرًا يعذرونكم به(١).

وبذلك يرد على من ظن أن الحميدي سرد تلك الزيادات في ضمن أحاديث الشيخين من غير بيان ولا تمييز.

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر أمثلة استدل بها على أن الحميدي ميز الزيادات التي زادها على أحاديث الصحيحين حتى ولو كلمة واحدة: فهذه الأمثلة توضح أن الحميدي يميز الزيادات التي يزيدها هو أو غيره خلافًا لمن نفى ذلك، والله أعلم(٢).

قال الحافظ ابن حجر: فهذا الحميدي قد أظهر اصطلاحه في خطبة كتابه، ثم إنه فيما تتبعته من كتابه إذا ذكر الزيادة في المتن يعزوها لمن رواها من أصحاب المستخرجات وغيرها، فإن عزاها لمن استخرج أقرها، وإن عزاها لمن لم يستخرج تعقبها غالبًا، لكنه تارة يسوق الحديث من الكتابين، أو من أحدهما ثم يقول مثلاً: زاد فيه فلان كذا - وهذا لا إشكال فيه - وتارة يسوق الحديث والزيادة جميعًا في نسق واحد، ثم يقول في عقبه مثلاً: اقتصر منه البخاري على كذا، وزاد فيه الإسماعيلي كذا، وهذا يشكل على الناظر غير المميز؛ لأنه إذا نقل منه

---

(١) أخرجه البخاري - كتاب الأحكام - باب الاستخلاف، حديث رقم ٧٢٢١.
المراد بـ "بزاخة" موضع بالبحرين أو ماء لبني أسد وغطفان وهذا الموضع كان فيه حرب للمسلمين أيام أبي بكر رضي الله عنه وهؤلاء كانوا قد ارتدوا ثم تابوا وأرسلوا وفدهم -إلى الصديق يعتذرون إليه فأحب أن لا يقضي فيهم حتى يشاور أصحابه في أمرهم- فقال لهم ما قال: "تتبعون أذناب الإبل" يعني مع إبلكم في الصحاري ترعونها. "أرى": بعد التشاور. "أمرا يعذرونكم به" رأيا وحكما يكون سببا لقبولكم والعفو عنكم.

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٢/٣١٠.

حديثًا برمته وأغفل كلامه بعده وقع في المحذور الذي حذر منه ابن الصلاح؛ لأنّه حينئذ يعزو إلى أحد الصحيحين ما ليس فيه فهذا الحامل لابن الصلاح على الاستثناء المذكور[1].

قال الحافظ ابن حجر: وقد قرأت في كتاب الحافظ أبي سعيد العلائي فـــي علوم الحديث له قال - لما ذكر المستخرجات -: ومنها: المستخرج علـــى البخاري للإسماعيلي. والمستخرج على الصحيحين للبرقاني وهو مشتمل على زيادات كثيرة في تضاعيف متون الأحاديث، وهي التي ذكرها الحميدي في الجمع بين الصحيحين مُنبّهًا عليها، هذا لفظه بحروفه وهو عين المدعى ولله الحمد[2].

وبهذا يرد على الحافظ العراقي ومن تابعه حيث ذهبوا إلى أن الإمام الحميدى لم ينبه على الزيادات التي زادها على أحاديث الصحيحين. وإنّما قال العراقي ذلك متابعًا وتقليدًا لغيره، فلم يقرأ مقدمة الجمع بين الصحيحين حيث نص الحميدى على أنّه إن زاد شيئًا نبّه عليه، كما أنّه نبّه بالفعل على الزيادات، وسبق قول الحافظ ابن حجر.

انتقاد الحافظ العراقي لابن الصلاح: انتقد الحافظ العراقى الشيخ ابن الصلاح في تسويته بين أحاديث الصحيحين وأحاديث المستخرجات عليهما وأحاديث الجمع بين الصحيحين للإمام الحميدي في أن الصحيح الزائد على الصحيحبن يؤخذ من هذه الكتب، وتبعه على ذلك الشيخ سراج الدين النحوي والحافظ البلقيني.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٣٠٢، ٣٠٣.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ١/٣١٠.

قال الحافظ العراقي: وأما الذي زاده الحميدي في الجمع بين الصحيحين فإنّه لم يروه بإسناده حتّى ينظر فيه، ولا أظهر لنا اصطلاحًا أنّه يزيد فيه زوائد التزم فيها الصحة فيقلد فيها، وإنّما جمع بين كتابين وليست تلك الزيادة في واحد من الكتابين فهي غير مقبولة حتّى توجد في غيره بإسناد صحيح، والله أعلم(١).

وقال الحافظ العراقي في ألفيته: والليت إذا زاد الحميدي ميزا.

قال الحافظ ابن حجر: قال شيخنا شيخ الإسلام أبو حفص البلقيني في محاسن الاصطلاح: في هذا الموضع ما صورته: وفي "الجمع بين الصحيحين" للحميدي تتمات لا وجود لها في الصحيحين، وهو كما قال ابن الصلاح. إلاّ أنّه كان ينبغي التنبيه على حكم تلك التتمات لتكمل الفائدة.

وتبع الحافظ العراقى الشيخ سراج الدين النحوي، فألحق في كتابه "المقنع" ما صورته: " هذه الزيادات - أي التي في الجمع بين الصحيحين للحميدى - ليس لها حكم الصحيح؛ لأنّه ما رواها بسنده كالمستخرج ولا ذكر أنّه يزيد ألفاظًا واشترط فيها الصّحّة حتّى يقلد في ذلك ".

قال الحافظ ابن حجر في التعقيب على قول الحافظ العراقي وغيره: وكان شيخنا ﷺ قلد في هذا غيره وإلاّ فلو راجع كتاب "الجمع بين الصحيحين" لرأى في خطبته ما دل على ذكره لاصطلاحه في هذه الزيادات وغيرها.

---

(١) التقييد والإيضاح ص٣٣.

وأو دليل المواضع الزائدة لرآها معزوة إلى من زادها من أصحاب المستخرجات.

والدليل على ما ذهبنا إليه من أن الحميدي أظهر اصطلاحه لما يتعلق بهذه الزيادات موجود في خطبة كتابه إذ قال في أثناء المقدمة ما نصه: " وربما أضفنا إلى ذلك نبذًا ممّا تنبهنا له من كتب أبي الحسن الدارقطني، وأبي بكر الإسماعيلي، وأبي بكر الخوارزمي - يعني البرقاني-، وأبي مسعود الدمشقي، وغيرهم من الحفاظ الذين عنوا بالصحيح ممّا يتعلق بالكتابين من تنبيه على غرض، أو تتميم لمحذوف، أو زيادة من شرح، أو بيان لاسم أو نسب، أو كلام على إسناد، أو تتبع لوهم.

فقوله: " تتميم لمحذوف أو زيادة " هو غرضنا هنا وهو يختص بكتابي الإسماعيلي والبرقاني؛ لأنهما استخرجا على صحيح البخاري. واستخرج البرقاني على صحيح مسلم.

وقوله: " من تنبيه على غرض أو كلام على إسناد أو تتبع لوهم أو بيان لاسم أو نسب "، يختص بكتابي الدارقطني وأبي مسعود، ذاك في كتاب "التتبع" وهذا في كتاب "الأطراف".

وقوله: "ممّا يتعلق بالكتابين"، احترز به عن تصانيفهم التي لا تتعلق بالصحيحين، فإنّه لم ينقل منها شيئًا هنا.

قال الحافظ السيوطي: ثم رأيت عن شيخ الإسلام قال: قد أشار الحميدي إجمالاً وتفصيلاً إلى ما يبطل ما اعترض به عليه، أما إجمالاً فقال في خطبة الجمع: وربما زدت زيادات من تتمات وشرح لبعض ألفاظ الحديث ونحو ذلك وقفت عليها في كتب من اعتنى بالصحيح

كالإسماعيلي والبرقاني، وأما تفصيلاً فعلى قسمين جلي وخفي. أما الجلي فيسوق الحديث ثم يقول في أثنائه: إلى هنا انتهت رواية البخاري، ومن هنا زاده البرقاني، وأما الخفي فإنه يسوق الحديث كاملاً أصلاً وزيادة ثم يقول: أما من أوله إلى موضع كذا فرواه فلان وما عداه زاده فلان أو يقول: لفظة كذا زادها فلان، ونحو ذلك، وإلى هذا أشار ابن الصلاح بقوله فربما نقل من لا يميز وحينئذ فلزيادته حكم الصحة لنقله لها عمن اعتنى بالصحيح.

ملحوظة:

ينبغي لمن ينقل حديثاً من كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي أن لا يغفل عن كلام الحميدي الذي يذكره عقب الحديث؛ لأنّه إذا نقل حديثاً بتمامه ثم غفل عن كلام الحميدي عقب الحديث ولم يقرأه فإنّه ينسب إلى الصحيحين أو أحدهما ما ليس فيه وهذا هو الذي حذر منه ابن الصلاح حيث قال: إن الجمع بين الصحيحين للحميدي الأندلسي منها يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث - كما قدمنا ذكره - فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو أحدهما وهو مخطئ؛ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين[١].

٢: مشارق الأنوار النّبويّة من صحاح الأخبار المصطفوية في الجمع بين الصحيحين للصاغاني:

الإمام أبو الفضل الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي القرشي العدوي العمري الصاغاني الأصل الهندي اللهوري المولد

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٢.

البغداي الوفاة المكي المدفن الفقيه الحنفي صاحب التصانيف.

قال الحافظ الذهبي: الشيخ الإمام العلامة المحدث إمام اللّغة، كان إليه المنتهى في معرفة اللسان العربي، له كتاب "مجمع البحرين في اللّغة" اثنا عشر مجلدًا، وكتاب "العباب الزاخر في اللّغة" عشرون مجلدا، و"الشوارد في اللّغة" مجلد، وكتب عدة في اللّغة، وكتاب في علم الحديث، وكتاب "مشارق الأنوار في الجمع بين الصحيحين" وكتاب في الضعفاء، ومؤلف في الفرائض، وأشياء.

قال الدمياطي: كان شيخًا صالحًا صدوقًا صموتًا إمامًا في اللّغة والفقه، قال الكتاني عن "مشارق الأنوار": شرحه غير واحد. توفي في تاسع عشر شعبان سنة خمسين وستمائة[1].(٦٥٠هـ)

٣: الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الإشبيلي:

أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الأندلسي الإشبيلي المعروف في زمانه بـ "ابن الخراط".

قال الإمام الذهبي: الإمام الحافظ البارع المجود العلامة، عمل "الجمع بين الصحيحين" بلا إسناد على ترتيب مسلم، وأتقنه، وجوده.

صنف التصانيف، واشتهر اسمه، وسارت بـ "أحكامه الصغرى" و"الوسطى" الركبان وله "أحكام كبرى" قيل هي بأسانيده، فالله أعلم.

ذكره الحافظ أبو عبد الله البلنسي الأبار، فقال: كان فقيهًا، حافظًا، عالمًا بالحديث وعلله، عارفًا بالرجال، موصوفًا بالخير والصلاح والزهد والورع ولزوم السنّة والتقلل من الدنيا، مشاركًا في الأدب وقول

(١) سير أعلام النبلاء ٢٣/٢٨٢-٢٨٤.. الرسالة المستطرفة ص١٢٩.

الشعر، قد صنف في الأحكام نسختين كبرى وصغرى.

قال الأبار: وله مصنف كبير جمع فيه بين الكتب الستة، وله كتاب "المعتل من الحديث" وكتاب "الرقاق" ومصنفات أخر.

التزم الإمام عبد الحق في كتابه "الجمع بين الصحيحين" بلفظ الصحيح

ولد في سنة أربع عشرة وخمسمائة(٥١٤هـ)، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة(٥٨١هـ) [١].

٤: الجمع بين الصحيحين للبرقاني:

أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الخوارزمي.

قال الحافظ الذهبي: الإمام، العلامة، الفقيه، الحافظ، الثبت شيخ الفقهاء والمحدثين، جمع بين صحيح الإمام البخاري ومسلم، ورتب كتابه على المسانيد.

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة ورعًا ثبتًا فهمًا، لم نر في شيوخنا أثبت منه عارفًا بالفقه، له حظ من علم العربية كثير الحديث، صنف مسندًا ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم. مات ببغداد في سنة خمس وعشرين وأربعمائة (٤٢٥هـ)[٢].

كتب صنفت في أطراف الصحيحين

المراد بكتب الأطراف: هي الكتب التي تذكر فيها أطراف أحاديث

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/١٩٨-٢٠٢، الرسالة المستطرفة ص١٣٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٧/٤٦٤-٤٦٨، الرسالة المستطرفة ص١٣٠.

كل صحابي على حدة ويقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته فهي بمثابة الفهرس للأحاديث، لتسهل على الباحث الوصول إلى الأحاديث. من هذه الكتب:

١: أطراف الصحيحين للواسطي:

أبو علي أو أبو محمد خلف بن محمد بن علي بن حمدون الواسطي.

قال الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ الناقد، صنف كتاب "أطراف الصحيحين"، وكتابه قالوا: أقل أوهامًا من أطراف أبي مسعود.

قال الكتاني عن كتاب "أطراف الصحيحين" للواسطي: وهو أحسن ترتيبًا ورسمًا، وأقل خطأ ووهمًا - أي من أطراف أبي مسعود -، في اربع مجلدات، ويوجد أيضًا في ثلاث مجلدات مات سنة إحدى وأربعمائة(٤٠١هـ)[١].

٢: أطراف الصحيحين لأبى مسعود الدمشقي:

أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي.

قال الحافظ الذهبي: الحافظ المجود البارع، وكان صدوقًا دينًا، ورعًا، فهمًا، مصنف كتاب "أطراف الصحيحين"، وأحد من برز في هذا الشأن، وكان له عناية بالصحيحين.

جمع بين أطراف صحيح الإمام البخاري ومسلم، ورتب كتابه على المسانيد، مات سنة إحدى وأربعمائة(٤٠١هـ)[٢].

---

(١) سير اعلام النبلاء ٢٦٠/١٧-٢٦٢، الرسالة المستطرفة ص١٢٥.

(٢) سير اعلام النبلاء ٢٢٧/١٧-٢٣٠، الرسالة المستطرفة ص١٢٥.

الكتب المختصرة من الصحيحين

أولاً: مختصر صحيح الإمام البخاري.

١- **مختصر صحيح البخاري** لابن الخراط الحافظ عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الأشبيلي المالكي (٥١٠هـ-٥٨١هـ)(١).

٢- **جمع النهاية في بدء الخير والغاية** للعلامة الحافظ عبد الله بن سعد بن أبى جمرة الأندلسي المتوفى في سنة(٦٩٥هـ):

منهج الحافظ ابن أبى جمرة في مختصره:

أ-حذف الأسانيد ولم يبقى إلا على الراوى الأعلى للحديث وهو الصحابى.

ب- حذف لأحاديث المكررة.

ج- عدد أحاديث هذا المختصر: بضع وثلاثمائة وستمائة (٦٩٣) حديثاً.

-قام العلامة ابن أبى جمرة بشرح هذا الكتاب في كتابه **"بهجة النفوس وتحليها بمعرفة مالها وما عليها"**.

وقد طبع هذا الكتاب أكثر من طبعة.

٣- **التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح** للحافظ أبى العباس أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي الحنفي المتوفى في سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة (٨٩٣هـ).

منهج الإمام الزبيد في مختصره:

---

(١) (تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ٣/١٧٥).

أ - حذف الإمام الزبيدي أسانيد الأحاديث فلم يبق إلاّ على الراوي الأعلى للحديث وهو الصحابي.

ب - اقتصر على الأحاديث المسندة - أي المرفوعة - المتصلة دون الموقوفة والمقطوعة والمعلقة.

ج - اقتصر على رواية واحدة للحديث وإن تكرر الحديث إلاّ أنه يختار أتم الروايات.

د- قسم الزبيدي هذا المختصر إلى كتب وأبواب.

هـ- عدد أحاديث هذا المختصر ألفان ومائتان وثلاثون (٢٢٣٠) حديثًا.

شرح مختصر العلامة الزبيدي:-شرح التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح الشيخ عبد الله الشرقاوي شيخ الجامع الأزهر في كتابه "**فتح المبدي بشر مختصر الزبيدى**". وهذا الكتاب يدرس في المعاهد الأزهرية – طلاب القسم الثانوى.

ثانيًا: مختصر صحيح الإمام مسلم:

١-اختصر صحيح الإمام مسلم الحافظ زكى الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله أبو محمدالمنذري الدمشقي الأصل المصري المولد والدار والوفاة ولد في سنة إحدى وثمانين وخمسمائة (٥٨١هـ)، وتوفى في سنة ست وخمسين وستمائة(٦٥٦هـ)

-منهج الإمام المنذري في مختصره:

أ-عدد أحاديث هذا المختصر: الفان وتسع وسبعين ومائة (٢١٧٩)

حديث

ب- حذف الحافظ المنذري أسانيد الأحاديث فلم يبق إلا على الراوي الأعلى للحديث وهو الصحابي

ج- اقتصر على رواية واحدة للحديث وإن تكرر الحديث ففي كتاب الإيمان وهو أول كتاب في صحيح مسلم في حديث جبريل عليه السلام اقتصر على رواية أبي هريرة وحذف رواية عمر بن الخطاب فعله اقتصر على رواية أبي هريرة لأنها المتفق عليها. ويظهر هذا واضحاً عندما نقارن بين عدد أحاديث صحيح مسلم الأصل وعدد أحاديث المختصر.

د- قسم المنذري هذا المختصر إلى كتب وأبواب وعدد كتبه(٦٧) سبع وستون كتاباً.

طبع هذا الكتاب طبعة مفردة تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. ط. المكتب الإسلامي

شرح مختصر العلامة المنذري: شرح هذا المختصر العلامة أبي الطيب صديق حسن خان القنوجي رحمه الله تعالى في كتاب: "السراج الوهاج في كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج".

وطبع هذا المختصرمع شرحه. طبع في الهند في سنة(١٣٠٢هـ)

٢ - اختصر صحيح الإمام مسلم بن الحجاج الإمام النووى وتوجد منه مخطوطة في المكتبة الظاهرية بدمشق ولكن الجزء الأول منها غير موجود كما قال الشيخ الألباني.

المبحث الرابع

القسم الثاني: الحديث الحسن

ينقسم الحديث الحسن إلى نوعين:

أ – الحديث الحسن لذاته. ب – الحديث الحسن لغيره.

النوع الأوّل: الحديث الحسن لذاته:

تعريف الحسن لغة: ضد القبيح والسيئ، ويستعمل في المحسوسات والمعنويات[1].

تعريف الحديث الحسن اصطلاحًا: اختلف تعبير العلماء في تعريف الحديث الحسن لذاته؛ وذلك يرجع إلى أن الحسن درجة متوسطة بين الصحيح والضعيف، فشق عليهم أن يعرفوا الحديث الحسن بتعريف جامع مانع لا يرد عليه أي اعتراض، وهذه بعض التعريفات:

١ – تعريف الإمام أبي سليمان الخطابي للحديث الحسن: قال أبو سليمان الخطابي: الحديث الحسن هو ما عُرِف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، ويقبله أكثر العلماء، واستعمله عامة الفقهاء[2].

شرح تعريف الخطابي: اشتمل تعريف الخطابي على عدة قيود:

–**القيد الأول (ما عرف مخرجه):** والمراد بمعرفة مخرج الحديث

---

(١) لسان العرب، مادة (ح س ن).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٥.. مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/٢٧.

اتصال الإسناد؛ لأن الإسناد إذا كان متصلاً عرفنا مــوطن كــل راو...
وجهته؛ وذلك لأن المخرج موضع الخروج، يقال: خرج مخرجاً حسـ...
وهذا مخرجه، فالمخرج: اسم مكان(١).

فإذا كان الحديث من رواية راوٍ قد اشتهر برواية حديث أهل بلـ...
كـ قتادة بن دعامة السدوسي البصري فإنه قد اشتهر بروايــة حـديث البصريين، فإذا جاء حديث البصريين عن قتادة ونحوه كــان مخرجـه معروفاً، وإذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذاً، وكذا روايــة أبـي إسحاق السَّبيعي في الكوفيين، وعطاء بن أبــي ربــاح فــي المكيين، ولأمثالهم(٢).

خرج بهذا القيد كُلّ صور الانقطاع؛ وذلك لأن الساقط منه بعـض إسناده لا يعرف فيه مخرج الحديث، إذ لا ندري من الساقط.

قلت: هذا الكلام فيه نظر وتوسع شديد، فهل يلزم من مجيء حديث البصريين عن قتادة بن دعامة السدوسي البــصري ونحــوه أن يكــون إسناده متصلاً؟

هذا ليس بلازم، فقتادة نفسه إذا عنعن الحديث لا تُحمل عنعنته على الاتصال إلاَّ إذا صرح بالسماع؛ لأنه مدلس وهو من المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وهل كُلّ ما يُروى عن قتادة من حــديث البــصريين يكون متصل الإسناد؟

ولا يلزم من مجيء حديث البصريين عن غير قتــادة ونحــوه أن

(١) لسان العرب، مادة (خ ر ج).
(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٤٠٥/١.

يكون الحديث شاذًا بل قد يكون صحيحًا أو حسنًا.

فتعميم الأحكام يأباه المنهج العلمي، فكُلّ إسناد يُحكم عليه بما يليق بحاله، وكذلك كلّ حديث يُحكم عليه بما يليق بحاله وفقًا للقواعد العلمية المعروفة.

-القيد الثاني (واشتهر رجاله): والمراد اشتهارهم بالعدالة والضبط القاصر عن ضبط رجال الحديث الصحيح؛ وذلك لأن راوي الحديث الصحيح لذاته يشترط فيه أن يكون "تام الضبط"، أمّا راوي الحديث الحسن فيشترط فيه أن يكون موصوفًا بمسمى الضبط - أي خفيف الضبط -.

-قوله: (وعليه مدار أكثر الحديث): وذلك لأن الأحاديث الحسان أكثر من الأحاديث الصحيحة.

-القيد الثّالث (ويقبله أكثر العلماء): هذا القيد يمنع دخول الحديث الصحيح، والحديث الضعيف، في تعريف الحديث الحسن؛ وذلك لأن بعض العلماء توقفوا في قبول الحديث الحسن، أمّا الحديث الصحيح فقد عمل به العلماء ولم يتوقف أحد من العلماء المعتبرين في قبوله والعمل به.

كما يمنع دخول الحديث الضعيف في تعريف الحديث الحسن؛ لأن أكثر العلماء لا يقبلونه خاصة في الأحكام الشرعيّة، والذين قبلوه إنّما قبلوه بشروط كما سنعرف.

قال السيوطي: ثم قال الخطابي في تتمة كلامه: "وعليه مدار أكثر الحديث"؛ لأن غالب الأحاديث لا تبلغ رتبة الصحيح، وقال: "يقبله أكثر

العلماء"، وإن كان بعض أهل الحديث شدد فرد بكل علة، قادحة كانت أم لا.

كما روي عن ابن أبي حاتم أنه قال: سألت أبي عن حديث؟ فقال: إسناده حسن، فقلت: يحتج به؟ فقال: لا.....

قلت:

- الحديث الحسن سالم من الشذوذ: إن الحديث الحسن لذاته يشارك الحديث الصحيح لذاته في كل الشروط إلا في شرط الضبط، فراوى الحديث الصحيح لذاته تام الضبط، وراوى الحديث الحسن لذاته خفيف الضبط، فلا يحكم على الحديث بالحسن إلا إذا سلم من الشذوذ والعلة القادحة، فإذا كان بالحديث شذوذ فلا يحكم عليه بالحسن.

- يلاحظ أن أبا حاتم إنّما حكم هنا على إسناد الحديث ولم يحكم على المتن، ولا يلزم من حسن الإسناد أن يكون المتن حسناً؛ لأنه لا تلازم بين الإسناد والمتن كما هو معروف، فقد يكون بالمتن علة أو شذوذ – كما سبق –، ولا يلزم من ذلك أن يكون أبا حاتم لا يحتج بالحديث الحسن.

وهذا على فرض أن نسبة هذا القول إلى أبى حاتم نسبة صحيحة

القيد الرابع: "واستعمله عامة الفقهاء": هذا القيد يمنع دخول الحديث الصحيح في تعريف الحديث الحسن؛ لأنّه إذا كان بعض الفقهاء لم يعملوا بالحديث الحسن، فإن جميع الفقهاء قد عملوا بالحديث الصحيح واستنبطوا منه الأحكام.

كما يمنع دخول الحديث الضعيف في تعريف الحديث الحسن؛ لأن

عامة الفقهاء لا يعملون بالحديث الضعيف.

قوله: "واستعمله عامة الفقهاء" أي أن أكثر الفقهاء يعملون بالحديث الحسن فيستنبطون منه الأحكام، خلافًا لمن تشدد منهم فإنهم لا يستنبطون منه الأحكام، وهذا الكلام – وهو قوله: **"واستعمله عامة الفقهاء"** – فهمه العراقي زائدًا عن التعريف، فأخر ذكره وفصله عن التعريف ولكنه داخل في التعريف، ليخرج بذلك الحديث الصحيح فإنه لا خلاف في العمل به بين الفقهاء، وليخرج بذلك الحديث الضعيف فإنه لا يعمل به إلا عند بعض العلماء بشروط.

قال البلقيني: بل هو – أي قوله واستعمله عامة الفقهاء – من جملة الحد – أي التعريف – ليخرج الحديث الصحيح بل والضعيف[1].

الاعتراض على تعريف الإمام الخطابي: اعترض على تعريف الخطابي بأنه غير مانع؛ لأنه يدخل فيه الحديث الصحيح والضعيف، وشرط التعريف أن يكون جامعًا لأفراد نوعه مانعًا لغيرهم من الدخول فيهم.

أولاً: اعتراض ابن دقيق العيد على تعريف الخطابي: قال ابن دقيق العيد: إن تعريف الخطابي للحديث الحسن يدخل فيه الحديث الصحيح؛ لأنه قد عرف مخرجه واشتهر رجاله.

وقد اعترض ابن الصلاح وابن جماعة وأبو الفتح القشيري على

---

(١) تدريب الراوي ١/١٥٤.

تعريف الخطابي بمثل ما اعترض به ابن دقيق العيد(١).

الجواب عن هذا الاعتراض: أجاب العلماء عن هذا الاعتراض بعدة أجوبة منها:

أ - قال الحافظ ابن حجر: أجاب الحافظ أبو سعيد العلائي عن ذلك فقال: إنما يتوجه الاعتراض على الخطابي أن لو كان عرف بالحسن فقط، أمّا وقد عرف بالصحيح أولاً ثم عرف بالحسن فيتعين حمل كلامه على أنّه أراد بقوله: "ما عرف مخرجه واشتهر رجاله" ما لم يبلغ درجة الصحيح ويعرف هذا من مجموع كلامه(٢).

ب - قال الشيخ تاج الدين التبريزي: في قول ابن دقيق العيد نظر؛ لأن ابن دقيق ذكر أن الصحيح أخص من الحسن، قال: ودخول الخاص في حد العام ضروري، والتقييد بما يخرجه عنه مخل بالحد أي بالتعريف.

قال الحافظ العراقي: وهو اعتراض متجه - أي مقبول -.

قال الحافظ السخاوي عقب رد التبريزي على ابن دقيق العيد: وبه اندفع الاعتراض، وحاصله: أن ما وجدت فيه هذه القيود كان حسناً، وما كان فيه معها قيد آخر يصير صحيحاً، ولا شك في صدق ما ليس فيه على ما فيه إذا وجدت قيود الأول، لكن قال شيخنا: إن هذا كلّه بناء على أن الحسن أعم مطلقاً من الصحيح، أما إذا كان من وجه كما هو

(١) فتح المغيث للعراقي ٣٦/١، تدريب الراوي ١٥٣/١.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٤٠٤/١.

والصحيح معن لغيره فلا يرد اعتراض التبريزي، إذ لا يلزم من كون الصحيح أخص من الحسن من وجه أن يكون أخص منه مطلقًا حتى يدخل الصحيح في الحسن، وبيان كونه وجهيًا فيما يظهر أنهما يجتمعان فيما إذا كان الصحيح لغيره والحسن لذاته، ويفترقان في الصحيح لذاته والحسن لغيره ويعبر عنه بالمباينة الجزئية، ثم رجع شيخنا فقال: والحق أنهما متباينان؛ لأنهما قسمان في الأحكام، فلا يصدق أحدهما على الآخر البتة.

قال الحافظ السخاوي: ويتأيد التباين بأنهما وإن اشتركا في الضبط فحقيقته في أحدهما غير الآخر؛ وهو مثل من جعل المباح من جنس الواجب؛ لكون كُلّ منهما مأذونًا فيه، وغفل عن فصل المباح وهو عدم الذم لتاركه، فإن من جعل الحسن من جنس الصحيح للاجتماع في القبول غفل عن فصل الحسن، وهو قصور ضبط راويه(١).

ثانيًا: اعتراض ابن جماعة على تعريف الخطابي: قال ابن جماعة يعترض على تعريف الخطابي: أنه غير مانع؛ لأن الضعيف الذي عرف مخرجه واشتهر رجاله بالضعف يدخل في تعريف الحسن عند الخطابي(٢).

ولكن يُرد على ابن جماعة بأن المراد باشتهار رجال الحسن شهرة خاصة؛ لأن بقية تعريف الخطابي يَرُد هذا الاعتراض، حيث قال فيه:

---

(١) فتح المغيث للعراقي ٣٦/١، فتح المغيث للسخاوي ٦٣/١، ٦٤، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٤٠٥/١.

(٢) تدريب الراوي ١٥٤/١ "بتصرف".

"ويقبله أكثر العلماء" و"استعمله عامة الفقهاء"، فهذان القيدان يمنعان من دخول الحديث الضعيف في تعريف الحديث الحسن؛ لأن الضعيف لا يقال فيه: "ويقبله أكثر العلماء.. الخ"، إذن مراد الخطابي بالشهرة الشهرة بالعدالة والضبط القاصر عن ضبط رجال الصحيح، وليس المراد مطلق الشهرة.

قلت : يعترض على تعريف الخطابي بأنه لم يشترط في تعريف الحديث الحسن سلامته من الشذوذ والعلة القادحة، وهذا الاعتراض ليس عنه جواب؛ لأنه لابد مع هذين الشرطين اللذين شرطهما الخطابي ليكون الحديث حسناً: أن يكون الحديث سالماً من الشذوذ والعلة القادحة.

٢ – تعريف الترمذي للحديث الحسن: قال أبو عيسى الترمذي في كتاب "العلل": وما ذكرنا في هذا الكتاب – أي سنن الترمذي – حديث حسن فإنّما أردنا به حسن إسناده عندنا.

ثم عرّف الحديث الحسن فقال: كُلّ حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه، نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن(١).

شرح تعريف الترمذي: يلاحظ أن تعريف الترمذي إنّما هو الحديث الحسن لغيره وليس للحديث الحسن لذاته؛ وذلك لأن الترمذي ذكر الحد الأدنى – وهو ألا يكون في إسناده من يتهم بالكذب – فيدخل في تعريف الحديث الحسن عند الترمذي ما رواه المجهول بقسميه، سواء كان

---

(١) العلل، للترمذي – بآخر سننه ٥/٧٥٨.

مجهول العين أو مجهول الحال، كما يدخل فيه ما رواه الضعيف.

والمجهول بقسميه غير معروف العدالة والضبط، فحديثه ضعيف ما لم يتابع، فإن توبع ارتقى من الضعيف إلى الحسن لغيره.

وقوله: " **ويروى من غير وجه نحو ذلك** "، وهذا الشرط لارتقاء الحديث الضعيف إلى الحسن لغيره، وليس من شرط الحديث الحسن لذاته أن يروى من غير وجه.

واشتراط (انتفاء الشذوذ) إنما هو شرط لقبول الحديث، سواء كان صحيحًا بقسميه، أو حسنًا بقسميه، أو ضعيفًا يصلح للتقوي أو للعمل به بدون تقوي.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: قد ميّز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين:

الأول: أن يكون راويه قاصرًا عن درجة راوي الحديث الصحيح، بل وراوي الحسن لذاته، وهو أن يكون غير متهم بالكذب، فيدخل فيه المستور والمجهول ونحو ذلك، وراوي الحديث الصحيح لابد وأن يكون عدلاً تام الضبط – أي ثقة –، وراوي الحسن لذاته لابد وأن يكون موصوفًا بالضبط، ولا يكفي كونه غير متهم.

قال: ولم يعدل للترمذي عن قوله: "**ثقات**" وهي كلمة واحدة إلى ما قاله إلاّ لإرادة قصور رواته عن وصف الثقة، كما هي عادة البلغاء.

الثاني: مجيئه من غير وجه، على أن عبارة الترمذي فيما ذكره في العلل التي في آخر جامعه: " وما ذكرنا في هذا الكتاب حديثًا حسنًا،

فإنما أردنا به حسن إسناده... إلى آخر كلامه".

قال ابن سيد الناس: فلو قال قائل: إن هذا إنَّما اصطلح عليه في كتابه ولم يقله اصطلاحا عامًا، لكان له ذلك.

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر عدّة أحاديث ضعيفة خرّجها الترمذي في سننه توبعت فارتقت من الضعيف إلى الحسن لغيره... إلى غير ذلك: وذلك مصير منهم إلى أن الصورة الاجتماعيّة لها تأثير في التقوية، وإذا تقرّر ذلك كان من رأيه – أي الترمذي – أن جميع ذلك إذا اعتضد لمجيئه من وجه آخر أو أكثر نزل منزلة الحسن احتمل أن لا يوافقه غيره على هذا الرأي أو يبادر للإنكار عليه إذا وصف حديث الراوي الضعيف أو ما إسناده منقطع بكونه حسنًا فاحتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك وأفصح عن مقصده فيه، ولهذا أطلق الحسن لما عرف به فلم يقيده بغرابة ولا غيرها ونسبه إلى نفسه وإلى من يرى رأيه فقال: "عندنا كلّ حديث..." إلى آخر كلامه الذي ساقه شيخنا بلفظه[١].

الاعتراض على تعريف الإمام الترمذي: قال ابن الصلاح بعد أن ذكر تعريف الخطابي وتعريف الترمذي وتعريف ابن الجوزي: "كلّ هذا مستبهم لا يشفي الغليل؛ وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح"[٢] – وسنذكر تعريف ابن الصلاح إن شاء الله

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٣٩٩.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٥.

تعالى -.

وكذا قال الحافظ أبو عبد الله بن المواق: لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح، فلا يكون صحيحًا إلاَّ وهو غير شاذ، ورواته غير متهمين، بل ثقات.

قال ابن سيد النَّاس: بقي عليه أنه اشترط في الحسن أن يروى من وجه آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح[1].

قال العراقي: إن الترمذي حسن أحاديث لا تروى إلاَّ من وجه واحد، كحديث إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَلاءِ قَالَ: «غُفْرَانَكَ»[2] فإنه قال فيه: حديث غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، ولا نعرف في الباب إلاَّ حديث عائشة.

قال: وأجاب ابن سيد النَّاس عن هذا الحديث بأن الذي يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور، ومن لم تثبت عدالته، قال: وأكثر ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه.

قال الحافظ العراقي حكاية عن بعض المتأخرين: أنَّه زعم أن قول الترمذي في تعريف الحديث الحسن: "ولا يكون شاذًا" زيادة لا حاجة

---

(١) تدريب الراوي ١/١٥٥.

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب الطهارة - باب ما يقول إذا خرج من الخلاء. قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ١/١٢.. وأخرجه غير الترمذي.

إليها؛ لأن قوله: "يروى من غير وجه" يغني عنه، ثم قال: فكأنه كررّه بلفظ مباين[1].

قلت: ليس في كلام الترمذي تكرار؛ وذلك لأن من شروط الحديث المقبول أن يكون سالمًا من الشذوذ والعلة القادحة، والحديث الحسن لغيره من قسم الحديث المقبول.. ثم إن الحديث قد يروى من أكثر من وجه ويكون شاذًا مردودًا، فلا يوجد تلازم بين رواية الحديث من أكثر من وجه وبين انتفاء الشذوذ حتّى يعتبر هذا تكرارا.

قال الحافظ ابن حجر: ليس في كلامه تكرار، بل الشاذّ عنده ما خالف فيه الراوي من هو أحفظ منه أو أكثر، سواء انفرد به أو لم ينفرد، كما صرّح به الشافعي ﷺ.

قوله: "يروى من غير وجه" شرط زائد على ذلك، وإنّما يتمشى ذلك على رأي من يزعم أن الشاذ ما تفرد به الراوي مطلقًا وحمل كلام الترمذي على الأوّل أليق؛ لأن الحمل على التأسيس أولى من الحمل على التأكيد، ولاسيّما في التعاريف[2].

٣ - تعريف ابن الجوزي للحديث الحسن: قال ابن الجوزي: هو الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن، ويصلح للعمل به.

قلت: يلاحظ على تعريف ابن الجوزي ما يأتي:

١ - لم يذكر ضابطًا للضعف الذي يحتمل، بل ترك الباب مفتوحًا

---

(١) التقييد والإيضاح ص٤٦، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٤٠٦/١.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ٤٠٦/١.

فما يحتمله فلان من الأئمة قد لا يحتمله غيره.

٢ - قوله: "ويصلح للعمل به" فيه دور؛ لأن صلاحية الحديث للعمل به يتوقف على كونه مقبولاً أولاً.

ولكن قد يقال: إن قوله: "ويصلح للعمل به" ليس داخلاً في التعريف، بل هو لبيان حكم العمل بالحديث الحسن؛ لأن ابن الجوزي فصله عن التعريف كما هو واضح.

وعلى كُلّ حال فتعريف ابن الجوزي يرد عليه أكثر ممّا ورد على تعريف الخطابي من اعتراضات، فهو غير جامع مانع كما هو شرط التعريف.

قال ابن حجر: إن القرب الذي في كلام ابن الجوزي رحمه الله - أي في تعريفه - غير منضبط، فيصح ما قال القشيري إنّه على غير صناعة الحدود والتعريفات[١].

شرح التعريف، والاعتراض عليه: قال الطيبي: ما ذكره ابن الجوزي مبني على أن معرفة الحسن موقوفة على معرفة الصحيح والضعيف؛ لأن الحسن وسط بينهما، فقوله: "قريب" أي قريب مخرجه إلى الصحيح، وقوله "محتمل" لكون رجاله مستورين.

قال ابن دقيق العيد: وليس ما ذكره مضبوطاً بضابط يتميّز به القدر المحتمل من غيره، وقد أجاب على هذا الاعتراض الطيبي فيما سبق.

(١) نفس المرجع السابق ١/٤٠٤.

قال البدر بن جماعة: وأيضنا فيه دور؛ لأنه عرفه بصلاحيته للعمل به، وذلك يتوقف على معرفة كونه حسناً.

وقد أجاب عن ذلك السيوطي فقال: ليس قوله: "ويعمل به" من تمام الحد - أي التعريف - بل زائد عليه؛ لإفادة أنه يجب العمل به كالصحيح، ويدل على ذلك أنه فصله من الحد - أي من التعريف - حيث قال: "ما فيه ضعف قريب محتمل فهو الحديث الحسن، ويصلح البناء عليه والعمل به"(١).

٤ - **تعريف ابن الصلاح للحديث الحسن:** قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح بعد أن ذكر تعريف أبي سليمان الخطابي وأبي عيسى الترمذي وأبي الفرج ابن الجوزي للحديث الحسن: قلت: كُلّ هذا مستبهم لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح، وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعًا بين أطراف كلامهم ملاحظًا مواقع استعمالهم، فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

القسم الأول: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث - أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث - ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتّى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على

---

(١) تدريب الراوي ١/١٥٥-١٥٧.

مثله أو بما له من شاهد - وهو ورود حديث آخر بنحوه - فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل.. وهذا هو تعريف الحديث الحسن لغيره.

القسم الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرًا ويعتبر في كُلّ هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا سلامته من أن يكون معللاً، وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي.. وهذا هو تعريف الحديث الحسن لذاته.

فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك، وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر، مقتصرًا كُلّ واحد منهما على ما رأى أنه يشكل معرضًا عن ما رأى أنه لا يشكل أو أنه غفل عن البعض وذهل، والله أعلم. هذا تأصيل ذلك وتوضيحه(٢).

الاعتراض على تعريف الإمام ابن الصلاح

وقد اعترض على تعريف ابن الصلاح ابن دقيق العيد وابن جماعة، قال ابن دقيق العيد: وعليه مؤاخذات ومناقشات.

قال ابن جماعة يرد على الأول من القسمين: الضعيف والمنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور، وروي مثله أو نحوه من وجه آخر..

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٥، ١٦.

وعلى الثاني من القسمين: المرسل الذي اشتهر راويه بما ذكر، فإنه كذلك وليس بحسن في الاصطلاح.

تعقب الحافظ ابن حجر ابن الصلاح في قوله: "وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن - أي الحسن لغيره - وذكر الخطابي النوع الآخر - أي الحسن لذاته - مقتصرًا كلٌ واحد على ما رأى أنّه يُشكِل" مبيّنًا الفرق بين تعريف الخطابي وتعريف الترمذي وأن الخطابي عرف الحديث الصحيح والحسن والضعيف، أمّا الترمذي فعرف الحديث الحسن لغيره فقط، فقال رحمه الله: أقول بين الخطابي والترمذي في ذلك فرق، وذلك أن الخطابي قصد تعريف الأنواع الثلاثة عند أهل الحديث، فذكر الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف.

وأما الذي سكت عنه وهو: حديث المستور إذا أتى من غير وجه فإنّما سكت عنه؛ لأنّه ليس عنده من قبيل الحسن.

فقد صرّح بأن رواية المجهول من قسم الضعيف، وأطلق ذلك ولم يفصل، والمستور قسم من المجهول.

وأما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث، بدليل أنّه لم يعرف بالصحيح ولا بالضعيف، بل ولا بالحسن المتفق على كونه حسنًا - أي الحسن لذاته -، بل المعرف به عنده وهو حديث المستور - على ما فهمه المصنف - لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن، وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصورًا على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ والموصوف بالغلط والخطأ وحديث المختلط بعد اختلاطه والمدلس إذا

عنعن وما في إسناده انقطاع خفيف، فكلّ ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي:

أ - أن لا يكون في رواته من يتهم بالكذب.

ب - أن لا يكون الإسناد شاذًا.

ج - أن يُروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعدًا، وليس كلّها في المرتبة على حد سواء، بل بعضها أقوى من بعض.

ومما يقوي هذا ويعضده أنّه لم يتعرض لمشروطية اتصال الإسناد أصلاً، بل أطلق ذلك، فلهذا وصف كثيرًا من الأحاديث المنقطعة بكونها حسنًا[1].

٥ - تعريف ابن جماعة للحديث الحسن: قال ابن جماعة: لو قيل الحسن كُلّ حديث خال عن العلل، وفي سنده المتصل مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان، لكان أجمع لما حددوه وقريبًا ممّا حاولوه وأخصر منه[2].

وهذا التعريف للحديث الحسن بقسميه، فالشطر الأول وهو قوله: "الحسن كُلّ حديث خال من العلل وفي سنده المتصل مستور له به شاهد".. هذا تعريف الحديث الحسن لغيره.

أما الشطر الثاني وهو قوله: "الحسن كُلّ حديث خال من العلل وفي سنده المتصل مشهور قاصر عن درجة الإتقان ".. فهذا تعريف للحديث الحسن لذاته.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٣٨٧/١، ٣٨٨.

(٢) تدريب الراوي ١٥٩/١.

رد الحافظ ابن حجر على ابن جماعة:

قال الحافظ ابن حجر: وأما قول ابن جماعة: "الأحسن في حد الحسن أن يقال: هو ما في إسناده المتّصل مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان وخلا من العلة والشذوذ" فليس يحسن في حد الحسن فضلاً عن أن يكون أحسن، لأوجه:

أ - أن قيد الاتصال إنّما يشترط في رواية الصدوق الذي لم يوصف بتمام الضبط والإتقان، وهذا هو الحسن لذاته، وهو الذي لم يتعرض الترمذي لوصفه. بخلاف القسم الثّاني الذي وصفه، فلا يشترط الاتّصال في جميع أقسامه كما قررناه.

قلت: لا يشترط الاتّصال في الحسن لغيره إذا روي من وجه آخر أو من طريق آخر. أمّا إذا كان الحديث غير متّصل الإسناد ولم يرو من وجه آخر أو من طريق آخر، فيظل على ضعفه ولا يرتقي إلى درجة الحديث الحسن لغيره.

ب - اقتصاره على رواية المستور مشعر بأن رواية الضعيف السيئ الحفظ ومن ذكرنا معه من الأمثلة المتقدّمة ليست تعد حساناً إذا تعدّدت طرقها، وليس الأمر في تصرف الترمذي كذلك، فلا يكون الحد الذي ذكره جامعًا.

قلت: يلزم هذا وذلك؛ لأن ابن جماعة ذكر مثالاً ولم يذكر جميع أنواع الحديث الضعيف الذي يتقوّى ويرتقي إلى الحسن لغيره إذا جاء من وجه آخر أو بإسناد آخر.

ج - اشتراط نفي العلة لا يصلح هنا؛ لأن الضعف في الراوي علة

في الخبر، والانقطاع في الإسناد علة في الخبر، وعنعنة المدلس علة في الخبر، وجهالة حال الراوي علة في الخبر، ومع ذلك فالترمذي يحكم على ذلك كلّه بالحسن إذا جمع الشروط الثلاثة التي ذكرها، فالتقييد بعدم العلة يناقض ذلك، والله أعلم.

قلت: هذا الاعتراض لا يرد على تعريف ابن جماعة؛ لأن المقصود بالعلة عند أهل الحديث أنها سبب خفي غامض في الحديث قادح في صحته يمنع من الاحتجاج به، مع أن ظاهر الحديث السلامة منها، وتتطرق إلى الإسناد والمتن وهي المرادة هنا.. أمّا ما اعترض به الحافظ ابن حجر فهذه علل ظاهرة وليست خفيّة، والله أعلم.

د - القصور الذي ذكره غير منضبط فيرد عليه ما يرد على ابن الجوزي، والله أعلم[١].

قلت: يلاحظ أن ابن جماعة لم يذكر كلمة "الأحسن" في التعريف، وكذا لم يذكر ابن جماعة (سلامة الحديث من الشذوذ) بل اقتصر على سلامته من العلل فقط.

٦ - **تعريف الطيبي للحديث الحسن:** قال الطيبي: لو قيل: الحسن مسند من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة، وروي كلاهما من غير وجه، وسلم من شذوذ وعلة، لكان أجمع الحدود وأضبطها وأبعد عن التعقيد[٢].

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٤٠٧، ٤٠٨.

(٢) تدريب الراوي ١/١٥٩.

يعترض على تعريف الطيبي بأن "الحسن لذاته" لا يشترط فيه أن يروى من غير وجه، فهذا شرط الحسن لغيره، والطيبي سوى بينهما.

٧- **تعريف شيخ الإسلام ابن حجر للحديث الحسن:** هو ما اتصل سنده بنقل عدل خفيف الضبط من غير شذوذ ولا علة.

وهذا التعريف أخذناه من مجموع كلامه في تعريف الصحيح والحسن، حيث قال ﷺ: وخبر الآحاد بنقل العدل تام الضبط متصل مسند غير معلل ولا شاذ، وهو الصحيح لذاته، فإن خفّ الضبط - أي قل - والمراد مع بقية الشروط المتقدمة في حد الصحيح فهو الحسن لذاته لا لشيء خارج.

ثم عرف الحسن لغيره فقال ﷺ: وهو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد، نحو حديث المستور إذا تعددت طرقه(١).

ويلاحظ أن الحافظ ابن حجر سوى بين الحديث الصحيح والحديث الحسن في كلّ الشروط إلاّ في شرط الضبط حيث بيّن ﷺ أن راوي الحديث الصحيح تام الضبط، أما راوي الحديث الحسن فهو خفيف الضبط.

٨- **تعريف تقي الدين أحمد الشمني للحديث الحسن:** قال الإمام تقي الدين: الحسن خبر متصل قل ضبط راويه العدل وارتفع عن حال من يعد تفرده منكرًا وليس بشاذ ولا معلل(٢).

---

(١) شرح نخبة الفكر ص٨-١٠.

(٢) تدريب الراوي ١/١٥٩، ١٦٠.

العلاقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن:

من التعريفات السابقة للحديث "الحسن لذاته" يتضح لنا ما يأتي:

١ - الحديث الحسن لذاته يشارك الحديث الصحيح في جميع شروطه إلاّ في شرط واحد وهو شرط الضبط، فراوي الحديث الصحيح لابد أن يكون "تام الضبط"، أما راوي الحديث الحسن فهو "خفيف الضبط" أو يشترط فيه مسمى الضبط لإتمامه.

٢- الحديث الحسن لذاته يشارك الحديث الصحيح في وجوب العمل به وإن كان دونه في المرتبة، ولهذا أدرجه بعض العلماء في قسم الصحيح، كـ ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم أبي عبد الله النيسابوري صاحب المستدرك، مع قولهم بأن الحسن لذاته دون الصحيح لذاته.

رجح الحافظ ابن حجر أن الحديث الحسن الذى يشارك الحديث الصحيح في وجوب العمل به بالاتفاق هو الحديث الحسن لذاته.

قال الحافظ ابن حجر: نقل المصنف - أى ابن الصلاح - وغير واحد الاتفاق على أن الحديث الحسن يحتج به كما يحتج بالصحيح وإن كان دونه في المرتبة.

فما المراد على هذا بالحديث الحسن الذي اتفقوا فيه على ذلك هل هو القسم الذي حرره المصنف - أى الحسن لذاته - وقال: إن كلام الخطابي يتنزل عليه. وهو رواية الصدوق المشهور بالأمانة إلى آخر كلامه، أو القسم الذي ذكرناه آنفا عن الترمذي - أى الحسن لغيره - مع مجموع أنواعه التي ذكرنا أمثلتها، أو ما هو أعم من ذلك؟

لم أر من تعرض لتحرير هذا، والذي يظهر لي أن دعوى الاتفاق إنما تصح على الأول - أي الحسن لذاته - دون الثاني - أي الحسن لغيره - وعليه أيضا يتنزل قول المصنف إن كثيراً من أهل الحديث لا يفرق بين الصحيح والحسن كالحاكم - كما سيأتي - وكذا قول المصنف: "إن الحسن إذا جاء من طرق ارتقى إلى الصحة" كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

فلما ما حررناه عن الترمذي أنه يطلق عليه اسم الحسن من الضعيف والمنقطع إذا اعتضد - أي الحسن لغيره -، فلا يتجه إطلاق الاتفاق على الاحتجاج به جميعه ولا دعوى الصحة فيه إذا أتى من طرق.

ويؤيد هذا قول الخطيب: "أجمع أهل العلم أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به"[١]

وقد صرح أبو الحسن بن القطان أحد الحفاظ النقاد من أهل المغرب في كتابه "بيان الوهم والإيهام" بأن هذا القسم لا يحتج به كله، بل يعمل به - أي الحسن لغيره - في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام إلا إذا كثرت طرقه أوعضده اتصال عمل أو موافقة شاهد صحيح أو ظاهر القرآن، وهذا حسن قوي رائق ما أظن منصفا يأباه والله الموفق.

قال الحافظ: ويدل على أن الحديث إذا وصفه الترمذي بالحسن لا يلزم عنده أن يحتج به؛ لأنه أخرج حديثاً من طريق خيثمة البصري عن

---

(١) الكفاية ص٨٣.

الحسن عن عمران بن حصين ﷺ، وقال بعده: هذا حديث حسن وليس إسناده بذاك[1].

وقال في كتاب العلم: بعد أن أخرج حديثا في فضل العلم: "هذا حديث حسن[2].

قال: وإنما لم نقل لهذا الحديث: صحيح؛ لأنه يقال: إن الأعمش دلس فيه فرواه بعضهم عنه، قال: "حُدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ انتهى. فحكم له بالحسن للتردد الواقع فيه، وامتنع عن الحكم عليه بالصحة لذلك، لكن في كل المثالين نظر؛ لاحتمال أن يكون سبب تحسينه لهما كونهما جاءا من وجه آخر كما تقدم تقريره، لكن محل بحثنا هنا هل يلزم من الوصف بالحسن الحكم له بالحجة أم لا؟.هذا الذي يتوقف فيه والقلب إلى ما حرره ابن قطان أميل والله أعلم [3].

سبب اختلاف العلماء في تعريف الحديث الحسن:

---

(١)أخرج الترمذى من طريق الأعمش عن خيثمة عن الحسن عن عمران بن حصين أنه مر على قاص يقرأ ثم سأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله @ يقول: "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ". قال الترمذى هذا حديث حسن ليس إسناده بذاك. سنن الترمذي – كتاب فضائل القرآن – باب من قرأ القرآن فليسأل الله – أو باب مَا جَاءَ فِيمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ مَالَهُ مِنَ الأجْرِ رقم٢٩١٧.

(٢)أخرج الترمذى من طريق أبى اسامة عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال: قال رسول ﷺ: "من سلك طرقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طرقاً إلى الجنة" سنن الترمذي – كتاب العلم – باب فضل طلب العلم رقم٢٦٤٦. أين حكم الترمذي؟؟؟؟

(٣)النكت على كتاب ابن الصلاح١/٤٠١-٤٠٣.

قال الحافظ ابن كثير: وهذا النوع - أي الحديث الحسن - لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر لا في نفس الأمر عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصنعة؛ وذلك لأنه أمر نسبي شيء ينقدح في نفس الحافظ وربما تقصر عبارته عنه.

وكذلك قال الحافظ البلقيني: وقال كما قيل في "الاستحسان أي في تعريفه، فلذلك صعب تعريفه(١).

تفاوت مراتب الحديث الحسن لذاته: الحديث الحسن ليس كلّه في مرتبة واحدة، بل تتفاوت مراتبه كما تتفاوت مراتب الحديث الصحيح وذلك يرجع إلى مدى تمكن الحديث الحسن من شروطه، فالحديث الذي في إسناده راو واحد "صدوق" أي خفيف الضبط وبقية رواته ثقات ليس كالحديث الذي في إسناده أكثر من راو موصوف "بخفة الضبط".

١ - ما قيل فيه: إنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الحديث الصحيح.

قال الحافظ الذهبي: فأعلى مراتب الحديث الحسن:

- بهزُ بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه.
- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه.
- محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
- ابنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، وأمثالُ ذلك.

وهو قِسمٌ مُتجاذَبٌ بين الصحةِ والحُسن، فإنّ عدةً من الحُفاظ

---

(١) الباعث الحثيث ص٢٧.. تدريب الراوي ١/١٦٠.

يصححون هذه الطرق، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح[١].

فذهب بعض العلماء إلى تصحيح ما روي بإسناد من هذه الإسانيد..

وذهب بعض العلماء إلى تحسين ما روي بإسناد من هذه الإسانيد.

٢ – ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، وذلك أدنى مراتب الحديث الحسن.

كحديث الحارث[٢] بن عبد الله بن كعب الهمداني؛ وعاصم[٣] بن ضمر، وحجاج[٤] بن أرطأة، ونحوهم[٥].

قال الحافظ الذهبي بعد ذكر ما اختلف في تصحيحه وتحسينه: ثم بعدِ ذلك أمثلةٌ كثيرة يُتَنازَعُ فيها، بعضُهم يُحسنونها، وآخَرُون يُضعِّفونها، كحديث الحارثِ بن عبدالله، وعاصم بن ضَمْرة، وحَجَّاج بن

---

(١) الموقظة للإمام الذهبي ص٤

(٢) الحارث بن عبد الله هو: الحارث بن عبد الله بن كعب الهمداني أبو زهير الأعور صاحب عليّ d، اختلف علماء الجرح والتعديل في الحارث بين موثق ومضعف ومتهم له بالكذب، والصواب أن من كذبه إنّما كذبه في رأيه لا في روايته؛ لأنّه كان يرى عليًا d أفضل الخلق بعد النبيّ ز مع معرفته بمنزلة وفضل الشيخين أبى بكر وعمر ؛ وهو حسن الحديث.. سبقت ترجمته.

(٣) عاصم بن ضمرة هو: عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي، وهو حسن الحديث.. سبقت ترجمته.

(٤) حجاج بن أرطأة هو: أبو أرطأة الكوفي القاضي، وهو حسن الحديث، غير أنّه يدلس.. سبقت ترجمته.

(٥) تدريب الراوي ١/١٦٠.

أرطاة، وخصيف، ونزاج أبي السمح، وخلق سواهم[1].

النوع الثاني: الحديث الحسن لغيره

سبق أن ذكرنا أن الحديث "الحسن لغيره" من أقسام الحديث المقبول.

تعريف الحديث "الحسن لغيره" اصطلاحًا: هو في أصله حديث ضعيف غير أنه توبع فجاء من طريق آخر أو بإسناد آخر فجبر ما فيه من ضعف وارتقى من الضعيف إلى الحسن لغيره.

وسمي "حسنًا لغيره"؛ لأن حسنه لم ينشأ من ذاته، وإنّما أتاه من أمر خارجي وهو المتابع أو العاضد.

الحديث الضعيف ليس نوعًا واحدًا:

الحديث الضعيف ليس كلّه في مرتبة واحدة من الضعف؛ لأنّه ليس نوعًا واحدًا، فمنه أنواع ينجبر ضعفها وترتقي من "الضعيف" إلى "الحسن لغيره" إذا توبعت، ومنه أنواع لا ينجبر ضعفها ولا تتقوى ولا ترتقي إلى "الحسن لغيره" بحال من الأحوال، فليس الحديث الضعيف بسبب ضعف حفظ الراوي كالحديث الضعيف بسبب كذب الراوي.

أولًا: الحديث الضعيف الذي ينجبر ضعفه: من الضعيف أنواع ينجبر ضعفها وترتقي إلى الحديث "الحسن لغيره" إذا توبع، منها:

---

(١).الموقظة للإمام الذهبي ص٤

١ - الحديث الذي في إسناده انقطاع يسير إذا تابعه راو آخر على رواية ذلك الحديث.

٢ - الحديث الذي في إسناده راو سيء الحفظ إذا تابعه راو آخر على رواية ذلك الحديث.

٣ - الحديث الذي في إسناده راو مختلط ولم يتميز حديثه القديم الذي حدث به قبل الاختلاط من حديثه الذي حدث به بعد الاختلاط، إذا تابعه راو آخر على رواية ذلك الحديث.

٤ - الحديث الذي في إسناده راو مجهول، سواء كان مجهول العين أو مجهول الحال، إذا تابعه راو آخر على رواية ذلك الحديث.

٥ - الحديث الذي في إسناده راو مدلس يروي بالعنعنة ولم يصرح بالسماع، إذا تابعه راو آخر على رواية ذلك الحديث.

٦ - الحديث المرسل إذا تابع المرسل راو آخر على رواية ذلك الحديث.

فكُلّ هذه الأنواع السابقة إذا وردت من طريق آخر أعلى منها أو مثلها، أو عدة طرق أقل منها، انجبر ما فيها من ضعف وارتقت من الحديث "الضعيف" إلى الحديث "الحسن لغيره".

وذلك لأن للصورة الاجتماعيّة تأثير في التقوية.

قال الحافظ ابن حجر: ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسنًا لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المُتابِع والمُتابَع؛ لأن مع كُلّ واحد منهم احتمال كون روايته صوابًا أو غير صواب على حد

سواء، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ. فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول، ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو منحط عن رتبة "الحسن لذاته"، وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه(١).

قال الحافظ السيوطي شارحًا قول النووي: إذا روي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها أنه حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر، وعرفنا بذلك أنه قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه وصار الحديث "حسنًا" بذلك، كما رواه الترمذي وحسنه من طريق شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنْ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟ » قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجَازَهُ(٢).

قَالَ التِرمذي: وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَنَسٍ وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ وَأَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ.. فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه.

وكذا إذا كان ضعفها لإرسال أو تدليس أو جهالة رجال – كما زاده

(١) شرح نخبة الفكر ص٢٥، ٢٦.

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب النكاح – باب ما جاء في مهور النساء.. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ٣/٤١١، ٤١٢.
وأخرجه ابن ماجه – كتاب النكاح – باب الصداق – حديث رقم ١٨٨٨.

شيخ الإسلام ابن حجر - زال بمجيئه من وجه آخر، وكان دون "الحسن لذاته".

مثال ما كان ضعفه بسبب التدليس ثم توبع: ما رواه الترمذي وحسنه من طريق هشيم عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طِيبٌ »[1].

فهشيم موصوف بالتدليس، لكن لما تابعه عند الترمذي أبو يحيى التيمي، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره، حسنه[2].

ملحوظة:

سبق أن ذكرنا أن أنواعًا من الحديث الضعيف إذا توبعت ارتقت من الضعيف إلى الحسن لغيره وصارت مقبولة وذكرنا أقوال العلماء في ذلك وهذا هو الذي عليه العمل عند المحدثين والفقهاء والأصوليين وغيرهم، غير أن ابن حزم خالف في ذلك وقال: إن الضعيف لا يتقوى وإن بلغت طرقه ما بلغت.

قال الإمام الزركشي: وشذ ابن حزم عن الجمهور فقال: ولو بلغت

---

(١) أخرجه الترمذي - كتاب الجمعة - باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة..
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٢) تدريب الراوي ١/١٧٦، ١٧٧.

طرق الضعيف ألفًا لا يقوى ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفًا.

وهذا مردود؛ لأن الهيئة الاجتماعية لها أثر ألا ترى أن الخبر المتواتر يفيد القطع مع أنا لو نظرنا إلى آحاده لم يفد ذلك، فإذا كان ما لا يفيد القطع بانفراده يفيده عند الانضمام فأولى أن يفيد الانضمام الانتقال من درجة الضعف إلى درجة القوّة، فهذا سؤال لازم لاسيما إذا بلغ مبلغ التواتر؛ فإن المتواتر لا يشترط في أخباره العدالة كما تقرر في علم الأصول(١).

ثانيًا: الحديث الضعيف الذي لا ينجبر ضعفه: من الضعيف أنواع لا ينجبر ضعفها ولا تتقوى بمجيئها من طريق آخر ولا ترتقي إلى الحديث "الحسن لغيره" وإن توبعت، منها:

١ – الحديث الموضوع: هو الحديث الذي في إسناده راو ثبت عليه الكذب في حديث رسول الله ﷺ ولم يعرف هذا الحديث عن غيره، ويكون الحديث مع ذلك مخالفًا للقواعد المعلومة من الشريعة الإسلاميّة إذا تابعه على رواية هذا الحديث كذاب مثله.

٢ – الحديث المتروك: هو الحديث الذي في إسناده راو ثبت عليه الكذب في حديث النّاس ولم يثبت عليه الكذب في حديث رسول الله ﷺ إذا تابعه على رواية هذا الحديث كذاب آخر مثله – وسيأتي لذلك مزيد بيان.

٣ – الحديث الشاذ: هو الحديث الذي خالف رواية الثقة أو الصدوق

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/٣٣٣.

رواية من هو أولى منه حفظًا أو عددًا ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع المعروفة.

٤ - الحديث المنكر: هو الحديث الذي خالف راويه الضعيف راويه الثقة أو الصدوق ولم يمكن الجمع بينهما، إذا تابعه على رواية هذا الحديث ضعيف مثله.

٥ - إذا كان الحديث شديد الضعف لسبب آخر غير هذه الأسباب.

فهذه الأنواع من الضعيف لا ينجبر ضعفها ولا تتقوى أبدًا بمجيئها من طريق آخر إذا كان هذا الطريق الآخر مثله في شدة الضعف.

قال ابن الصلاح: لعل الباحث الفهم يقول: إنا نجد أحاديث محكومًا بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، مثل حديث: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ الْمَأْقَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»[١] ونحوه، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن لأن بعض ذلك عضد بعضًا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق آنفًا؟ وجواب ذلك: أنه ليس كلّ ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت؛ فمن ذلك ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئًا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه ممّا قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك

(١) أخرجه أبو داود - كتاب الطهارة - باب صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ١/ ٣٣ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

وأخرجه ابن ماجة - كتاب الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا - بَاب الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ١/ ١٥٢ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك؛ لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذاً.

وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك؛ فإنه من النفائس العزيزة، والله أعلم[١].

ملحوظة: تعقب الحافظ ابن حجر الشيخ ابن الصلاح في تمثيله للحديث الضعيف الذى لا ينجبر ضعفه بحديث «الأُذُنَانِ مِنْ الرَّأْسِ»، قال: وقد تعقب ذلك عليه الإمام ابن دقيق العيد في شرح الإلمام فقال: هذا الذى ذكره قد لا يوافق عليه، فقد ذكرنا رواية ابن ماجة وأن رواتها ثقات، ورواية الدارقطني وأن ابن القطان قد حكم لها بالصحة...

وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: في التمثيل بذلك نظر؛ لأن الحديث المشار إليه ربما ينتهى ببعض طرقه إلى درجة الحسن.

وبعد أن خرج الحافظ ابن حجر هذا الحديث وذكر ممن خرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وذكر تعقب العلماء لابن الصلاح في حكمه على هذا الحديث قال: وإذا نظر المنصف إلى مجموع هذه الطرق علم أن للحديث أصلاً وأنه ليس مما يطرح، وقد حسنوا أحاديث كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه والله أعلم.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٧.

ثم قال الحافظ: ينبغي أن يمثل في هذا المقام بحديث: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِيْ أَرْبَعِيْنَ حَدِيْثًا يَنْتَفِعُوْنَ بِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيْهًا عَالِمًا»(١)، فقد نقل النووي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه- والله أعلم(٢).

قال الحافظ السخاوي: إذا كان ضعف الحديث لكذب في راويه أو شذوذ في روايته بأن خالف من هو أحفظ أو أكثر، أو قوي الضعف بغيرهما ممّا يقتضي الرد فلم يجبر الضعيف بواحـــد من هذه الأسباب ولو كثرت طرقه، كحديث: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِيْ أَرْبَعِيْنَ حَدِيْثًا يَنْتَفِعُوْنَ بِهَا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيْهًا عَالِمًا ».

فقد نقل النووي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه، ولكن بكثرة طرقه القاصرة عن درجة الاعتبار، بحيث لا يجبر بعضها ببعض يرتقي عن مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى رتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في الفضائل.

قال السيوطي: وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه

---

(١)ذكره الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة وعزاه إلى أبي نُعيم في الحلية بنحوه عن ابن مسعود وابن عباس، وفي الباب عن أنس وعلي ومعاذ وأبي هريرة وآخرين، أخرجها ابن الجوزي في العلل المتناهية، قال النووي: طرقه كلها ضعيفة، وليس بثابت، وكذا قال شيخنا - أي الحافظ ابن حجر -: جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة، المقاصد الحسنة، وقد قال أحمد فيما حكاه البيهقي في الشعب عنه عقب حديث أبي الدرداء منها: هذا متن مشهور فيما بين الناس وليس له إسناد صحيح. ص: ٦٤٤،٦٤٥.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ١/ ٤٠٩، ٤١٥.

موافقة غيره له إذا كان الآخر مثله، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر، نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرًا أو لا أصل له، صرح به شيخ الإسلام، قال: بل ربما كثرت الطرق حتّى أوصلته إلى درجة المستور السيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن(١).

مسائل تتعلق بالحديث الحسن

١ - **أوّل من حكم على الحديث بالحسن:** أكثر الإمام الترمذي في سننه من الحكم على الحديث بالحسن، ولا يلزم من ذلك أن يكون الإمام الترمذي هو أول من استخدم هذا الاصطلاح، بل إن هذا الاصطلاح وهو الحكم على الحديث بـ "الحسن" وُجد وعُرف قبل الترمذي بزمن طويل، فقد وجد الحكم على الحديث بـ "الحسن" على لسان شعبة بن الحجاج، والإمام الشافعي، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري، غير أن الإمام الترمذي أكثر من ذكره في سننه؛ وكُلّ إمام من هؤلاء الأئمة قصد بـ "الحسن" خلاف ما قصده الآخر، لذلك يجب الوقوف على معرفة اصطلاح كُلّ واحد من هؤلاء الأئمة، حتّى لا يقع لبس في الفهم.

قال ابن الصلاح: كتاب أبي عيسى ﷺ أصل في معرفة "الحديث الحسن" وهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في جامعه، ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله، كـ أحمد بن حنبل،

---

(١) فتح المغيث للعراقي ١/٤١-٤٣، فتح المغيث للسخاوي ١/٧١، تدريب الراوي ١/١٧٧.

والبخاري، وغيرهما[1].

٢ - **المراد بقول العلماء: "هذا حديث حسن صحيح"**: سبق أن تحدثنا عن الحديث الصحيح والحديث الحسن، وبيّنا أن الحديث الحسن يشارك الحديث الصحيح في جميع الشروط إلاّ في شـرط واحـد وهـو "الضبط"، فراوي الحديث الصحيح لابد من أن يكون "تـام الـضبط"، وراوي الحديث الحسن "خفيف الضبط"؛ غير أن الإمام الترمـذي يجمع بين الوصفين في الحكم على الحديث الواحد، فيقول: " هـذا حديث حسن صحيح "، واستخدم هذا الاصطلاح في سننه كثيـرًا، وكذلك استخدم هذا الاصطلاح في الحكم على الحديث الإمام علـي بن عبد الله، المعروف بابن المديني م (٢٣٤هـ)؛ والإمام البخاري والإمام يعقوب بن شيبة بن الصلت صاحب المسند.

وهذا الاصطلاح مشكل؛ لأن راوي الحديث الصحيح لابد من أن يكون "تام الضبط"، وراوي الحديث الحسن "خفيف الضبط" فكيف يجتمع تمام الضبط وخفة الضبط في راو واحد؟

وقد أجاب العلماء على هذا الإشكال أو الاعتراض بما يلي:

ما قيل فيه: "هذا حديث حسن صحيح" إما أن يكون له إسنادان أو إسناد واحد:

الحالة الأولى: إن كان ما قيل فيه: " حسن صحيح " له إسنادان، فإنه يكون "صحيحًا" باعتبار إسناد "حسنًا" باعتبار الإسناد الآخر.

([1]) مقدمة ابن الصلاح ص١٨، ١٩.

مثل ذلك حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة »(١).

هذا الحديث أخرجه البخاري من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم من غير طريق البخاري - راجع تخريج الحديث -.

وأخرجه الترمذي من طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة ﷺ.

فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته.. وخلاصة ما قيل في محمد بن عمرو أنه من أهل المرتبة الرابعة التي يقال في صاحبها "صدوق" فحديثه "حسن".

وعلى ذلك يكون معنى قول الترمذي: "حسن صحيح": "حسن" و"صحيح" غاية الأمر أنه حذف حرف العطف.

ويكون ما قيل فيه: "حسن صحيح" إن كان له أكثر من إسناد أعلى مرتبة مما قيل فيه: "صحيح" فقط إذا كان فرداً؛ لأن كثرة الطرق تعطي الحديث قوة.

اعترض على هذا الجواب بما يأتي:

قال الحافظ الزركشي: وحاصل ما ذكره في الجواب عن هذا

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث في موضوع "الصحيح لغيره".

الإشكال - أي في قول الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح - وجهان:

الاعتراض الأول: أن تعدد الصفة باعتبار تعدد الإسناد قد رد بوجهين: **أحدهما** ذكره ابن أبي الدم[1]؛ لأنّه قد يمكن أن يكون الحديث صحيح الإسناد ولا يكون المتن صحيحًا؛ لكونه شاذًا أو معللاً، فوصف الإسناد بالصحة أو الحسن غير وصف الحديث نفسه بالصحيح أو الحسن، فلا يحسن أن يقال: إن مراده بقوله: "حديث حسن صحيح" - بعد التصريح بوصف الحديث بهما - بأنّه راجع إلى وصف إسناده فإن الحديث شيء وإسناد الحديث شيء آخر[2].

الاعتراض الثّاني: ذكره ابن دقيق العيد أنه ينتقض بقول الترمذي في كثير من المواضع: "هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه" يصرح بأنّه ليس له إلاّ مخرج واحد، وقد يجاب عن هذا بأمرين:

الأمر الأول: أن الصورة التي ذكرها ابن الصلاح مطلقة ليست مقيدة بهذا القيد، وكلامه محمول عند الإطلاق، ويكون المراد هو الأعم الأغلب؛ فإن هذا القيد الذي ذكره الترمذي قليل بالنسبة إلى مطلقه.

الأمر الثّاني: سلمنا ذلك لكن يحتمل أن يريد به: "لا نعرفه إلاّ من حديث بعض الرواة" لا أن المتن لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه أي انفراد الراوي به عن راو آخر لا أن المتن منفرد به، ويدل لهذا أنه أخرج في

---

(١) ابن أبي الدم هو: إبراهيم بن عبد المنعم أبو إسحاق الهمداني القاضي الشافعي كان إماماً في مذهب الشافعي.. طبقات السبكي ٨/١١٥.. شذرات الذهب ٥/٢١٣.

(٢) النكت على ابن الصلاح ٢ للزركشي/٣٨٤-٣٨٦.

كتاب "الفتن" حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبى هريرة: «مَنْ أشارَ إلَى أخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإنَّ الْمَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ»[1] وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء" فاستغربه من حديث خالد لا مطلقاً[2].

قلت: في الاعتراض الأوّل نظر؛ وذلك لأن الحديث هنا عمّا يقول فيه الإمام الترمذي: "حسن صحيح" ومعلوم أن الحكم على الحديث حكم على إسناده ومتنه، وليس فيما يقول فيه "حسن صحيح الإسناد" ولو كان الحكم عمّا يقال فيه: "حسن صحيح الإسناد" لسلمنا له بما قال؛ لأن الحكم حينئذ يكون على الإسناد فقط.

قال الحافظ الزركشي: وإنّما لا يبعد أن يكون المراد بقوله: "هذا حديث حسن صحيح" أن الصحيح هو الذي نقله العدل عن العدل بشرط الضبط كما تقدم، والحسن هو الحديث الوارد فيه بشـــرى للمكلف وتسهيل عليه وتيسير - أي وصف للمتن - مأخوذ ممّا تميل إليه النفس

---

(1) سنن الترمذي - كتاب الفتن - باب ما جاء فـــي إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح، وقال: وهذا حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ غريبٌ منْ هذَا الْوَجْهِ يُسْتَغْرَبُ منْ حديثِ خالدٍ الحذاءِ، ورواهُ أيُّوبُ عنْ مُحمَّدِ بْنِ سيرينَ عنْ أبي هُرَيْرَةَ نحْوَهُ ولَمْ يرْفَعْهُ، وزَادَ فيهِ: "وإنْ كَانَ أخَاهُ لأبِيهِ وأُمِّهِ"، قَالَ: وأخبرَنَا بذَلِكَ قُتَيْبَةُ حدَّثَنَا حمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أيُّوبَ بهذَا ٤/٤٦٣.

وأخرجه مسلم - كتاب البر والصلة والآداب - باب النهى عن الإشارة بالسلاح، وزاد فيه: "وإنْ كَانَ أخَاهُ لأبِيهِ وأُمِّهِ" ١٦/١٣٠ رقم ٢٦١٦.

(2) النكت على ابن الصلاح ٢/٣٨٤-٣٨٦.

وهو الذي أشار إليه ابن الصلاح في الجواب الثاني. انتهى[١].

قلت: هذا الجواب غير مسلم؛ لأنه جعل الحكم بالصحة خاص بالإسناد والحكم بالحسن خاص بالمتن وهو الحسن اللغوي، والترمذي إنما حكم على الإسناد والمتن جميعًا بهذا الحكم.

وسيأتي الرد على الجواب الثاني لابن الصلاح وأنه لم يسلم من النقد بل إنه في غاية البعد عن الصواب، كما أن ابن الصلاح إنما أجاب به عمّا قال فيه الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح" إذا لم يكن له إلاّ إسناد واحد والكلام هنا عمّا له إسنادان.

الحالة الثانية: إن كان ما قيل فيه: "حسن صحيح" ليس له إلاّ إسناد واحد وهو الذي يعبر عنه الترمذي بقوله: "هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه" حيث يصرح بأنّه ليس للحديث إلاّ مخرج واحد.

فقد أجاب العلماء عن ذلك النوع بعدة أجوبة ليرفعوا التعارض فقالوا:

أ - وجود الصفة العليا - وهي الصحة - لا ينافي وجود الصفة الدنيا - وهي الحسن -، فكلّ حديث صحيح حسن وليس كُلّ حديث حسن صحيحًا.

قال ابن دقيق العيد: إن "الحسن" لا يشترط فيه القصور عن الصحة إلاّ حيث انفرد الحسن، أما إذا ارتفع إلى درجة الصحة فـ "الحسن" حاصل لا محالة تبعًا للصحة؛ لأن وجود الدرجة العليا وهي الحفظ

---

(١) النكت على ابن الصلاح ٢/٣٨٤-٣٨٦.

والإتقان لا ينافي وجود الدنيا كالصدق، فيصح أن يقال: "حسن" باعتبار الصفة الدنيا، "صحيح" باعتبار العليا، ويلزم على هذا أن كُلَّ صحيح حسن، وقد سبقه إلى نحو ذلك ابن المواق.

قال شيخ الإسلام ابن حجر : وشبه ذلك قولهم في الراوي: "صدوق" فقط، و"صدوق ضابط"، فإن الأول قاصر عن درجة رجال الصحيح، والثاني منهم، فكما أن الجمع بينهما لا يضر ولا يشكل، فكذلك الجمع بين الصحّة والحسن.

ب - الجمع بين الصحة والحسن في الحكم على الحديث درجة متوسطة بين الصحيح والحسن، فما تقول فيه: "حسن صحيح" أعلى رتبة من "الحسن" ودون "الصحيح".

قال ابن كثير: إن الجمع بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحسن، قال: فما تقول فيه: "حسن صحيح" أعلى رتبة من "الحسن" ودون "الصحيح".

قال العراقي: وهذا تحكم لا دليل عليه، وهو بعيد.

ج - إن الجمع بين الصحة والحسن في الحكم على حديث واحد يرجع إلى اختلاف علماء الجرح والتعديل في الحكم على راو أو أكثر في إسناد هذا الحديث، فبعضهم يرى أنه من رجال الصحيح، وبعضهم يرى أنه من رجال الحسن.

قال الحافظ ابن حجر: إن ذلك يرجع إلى اختلاف النقاد في راويه، فيرى المجتهد منهم بعضهم يقول فيه: "صدوق"، وبعضهم يقول: "ثقة"، ولا يترجح عنده قول واحد منهما، أو يترجح ولكنه يريد أن يشير إلى

كلام النّاس فيه - أي أقوال أهل العلم في الراوي - فيقول ذلك، وكأنه قال: "حسن عند قوم صحيح عند قوم"، قال: وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد؛ لأن حقه أن يقول: "حسن" أو "صحيح"؛ قال: وعلى هذا ما قيل فيه: "حسن صحيح" دون ما قيل فيه: "صحيح"؛ لأن الجزم أقوى من التردد[1].

د - الوصف بـ "الحسن" وارد على المتن، والوصف بـ "الصحة" وارد على الإسناد، فلا تعارض بينهما.

قال ابن الصلاح: المراد بـ "الحسن" معناه اللغوي، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحي.. وعلى ذلك يكون الوصف بـ "الحسن" واردًا على المتن، والوصف بـ "الصحة" واردًا على الإسناد.

قال الحافظ السيوطي: كما وقع لابن عبد البر حيث روى في كتاب "العلم" حديث معاذ بن جبل مرفوعًا: « تَعَلَّمُوا العِلْمَ؛ فَإِنَّ تَعْلِيمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ، وَطَلَبَهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتَهُ تَسْبِيحٌ، والبَحْثَ عَنْهُ جِهَادٌ، وتَعْلِيمَهُ لِمَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلَهُ لأَهْلِهِ قُرْبَةٌ؛ لأَنَّهُ مَعَالِمُ الحَلاَلِ وَالْحَرَامِ، وَمَنَارُ سُبُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وهو الأنيسُ فِي الوَحْشَةِ، والصَّاحِبُ فِي الغُرْبَةِ، وَالْمُحَدِّثُ فِي الخَلْوَةِ، والدَّلِيلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسِّلاَحُ عَلَى الأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الأَخِلاَّءِ، وَيَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَاماً فَيَجْعَلُهُمْ فِي الخَيْرِ قَادَةً وَأَئِمَّةً تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ،

---

(١) راجع هذا الموضوع في: مقدمة ابن الصلاح ص١٩، الباعث الحثيث ص٤٣، فتح المغيث للسخاوي ١/٨٩-٩٢، شرح نخبة الفكر ص١١، ١٢، النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ١/٤٧٥ وما بعدها، تدريب الراوي ١/١٦١-١٦٥.

ويقتدي بفعالهم، وينتهي إلى رأيهم، وترغب الملائكة في خلتهم وبأجنحتها تمسحهم، ويستغفر لهم كل رطب ويابس، وحيتان البحر وهوامه، وسباع البر وأنعامه؛ لأن العلم حياة القلوب من الجهل، ومصابيح الأبصار من الظلم، يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار، والدرجات العلى في الدنيا والآخرة، الفكر فيه يعدل الصيام، ومدارسته تعدل القيام، به توصل الأرحام، وبه يعرف الحلال من الحرام، هو إمام العمل، والعمل تابعه، يلهمه السعداء، ويحرمه الأشقياء»[1].

وقال: هذا حديث حسن جدًّا ولكن ليس له إسناد قوي، فأراد بـ"الحسن" حسن اللفظ – أي الحسن اللغوي لا الحسن الاصطلاحي –؛ لأن هذا الحديث من رواية موسى[2] البلقاوي وهو كذاب نسب إلى الوضع عن عبد الرحيم[3] العمي وهو متروك.

وذكر السيوطي أن شعبة وإبراهيم النخعي أطلقا الوصف

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٢٣٥ – حديث رقم ٢١٩.

(٢) موسى البلقاوي هو: موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البلقاوي.. قال ابن حبان: كان يدور بالشام ويضع الحديث على الثقات ويروي ما لا أصل له عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا علـى سبيل الاعتبار للخواص.. قال الذهبي: كذاب. المجروحين لابن حبان ٢/٢٤٢، ٢٤٣، ديوان الضعفاء للذهبي ص٤٠٣.

(٣) عبد الرحيم العمي هو: أبو زيد عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العمّي.. قال البخاري والذهبي: تركوه.. قال أبو حاتم: يُترك حديثه.. قال النسائي: متروك الحديث.. قال ابن معين: كذاب خبيث – توفي في سنة أربع وثمانين ومائة.. الكاشف للذهبي ١/١٩٣، تهذيب التهذيب ٦/٣٠٥.

بـ"الحسن" وأرادا به المعنى اللغوي دون الاصطلاحي.

قلت: هذا الجواب غير مسلم؛ لأنه جعل الحكم بالصحة خاص بالإسناد والحكم بالحسن خاص بالمتن وهو الحسن اللغوي، والترمذي إنّما حكم على الإسناد والمتن جميعًا بهذا الحكم.

قال الحافظ الزركشي: وإنّما لا يبعد أن يكون المراد بقوله: "هذا حديث حسن صحيح" أن الصحيح هو الذي نقله العدل عن العدل بشرط الضبط كما تقدم والحسن هو الحديث الوارد فيه بشـرى للمكلف وتسهيل عليه وتيسير - أي وصف للمتن - مأخوذ ممّا تميل إليه النفس وهو الذي أشار إليه ابن الصلاح في الجواب الثاني. انتهى.

استدراك الزركشي على الجواب السّابق:

استدرك الزركشي على الجواب السّابق بأمرين:

الأمر الأوّل: قال: في هذا الجواب نظر؛ لأن الحسن الذي ذكره ابـن الصلاح إنّما هـو قرين الصحيح وليس المراد به الحسن المطلق.

الأمر الثّاني: يقول الترمذي في أحاديث مروية في صفة جهنم والحدود والقصاص ونحو ذلك ممّا لا يوافق القلب، إلاّ أن يقال: إنه حسن باعتبار ما فيه من الزجر عن القبيح.

قال ابن دقيق العيد: يلزم على جواب ابن الصلاح أن يطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنه "حسن"، وذلك لا يقوله أحد من المحدثين إذا جروا على اصطلاحهم.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: ويلزم عليه أيضًا أن كُلّ حديث يوصـف بصفة فـ"الحسن" تابعه؛ لأن كُلّ الأحاديث حسـنة اللفظ

بليغة، ولما رأينا الذي وقع له - أي للإمام الترمذي - هذا كثير الفرق، فتارة يقول: "حسن" فقط، وتارة: "صحيح" فقط، وتارة: "حسن صحيح"، وتارة: "صحيح غريب"، وتارة: "حسن غريب"، عرفنا أنه لا محالة جار مع الاصطلاح، مع أنه قال في آخر الجامع: وما قلنا في كتابنا "حديث حسن" فإنّما أردنا به حسن إسناده عندنا، فقد صرح بأنه أراد حسن الإسناد، فانتفى أن يريد حسن اللفظ.

قلت: يلزم على هذا الجواب السابق ما يأتي:

أ- كُلّ حديث يوصف بصفة، فالوصف بالحسن تابع لها؛ لأن كُلّ الأحاديث حسنة اللفظ بليغة، فيقال: هذا حديث "متواتر حسن"، وهذا حديث "حسن حسن"... إلى غير ذلك.

ب- الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ بليغ العبارة يوصف بأنه "حسن"، وهذا لم يقل به أحد من الأئمة على الإطلاق؛ لأن ذلك يؤدّي إلى الخلط وفقدان المصطلحات لقيمتها، ولا يكون للمصطلحات مدلول ثابت.

٣- المراد بقول الترمذي: " هذا حديث حسن غريب ": سبق أن ذكرنا تعريف الإمام الترمذي للحديث الحسن، وشرط فيه أن يُروى من غير وجه، وعرفنا أنه يريد "الحسن لغيره"، فهل هذا ينافي قول الترمذي في الحكم على بعض الأحاديث: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه"، حيث إن الغريب ما انفرد به راو واحد، وقد شرط الترمذي في الحسن أن يروى من غير وجه؟

قال الحافظ ابن حجر في الجواب عن ذلك: فإن قيل: قد صرح

الترمذي بأن شرط الحسن أن يروى من غير وجه فكيف يقول في بعض الأحاديث: "حسن غريب لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه"؟

فالجواب أن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقًا، وإنّما عرف بنوع خاص منه وقع في كتابه، وهو ما يقول فيه: "حسن" من غير صفة أخرى، وذلك أنه يقول في بعض الأحاديث: "حسن"، وفي بعضها: "صحيح"، وفي بعضها: "غريب"، وفي بعضها: "حسن صحيح"، وفي بعضها: "حسن غريب"، وفي بعضها: "صحيح غريب"، وفي بعضها: "حسن صحيح غريب"، وتعريفه إنّما وقع على الأول فقط وعبارته ترشد إلى ذلك، حيث قال في آخر كتابه: وما قلنا في كتابنا: "حديث حسن" فإنّما أردنا به حسن إسناده عندنا، إذ كُلّ حديث يروى لا يكون راويه متهمًا بكذب، ويروى من غير وجه نحو ذلك، ولا يكون شاذًا، فهو عندنا حديث حسن، فعرف بهذا أنه إنّما عرف الذي يقول فيه: "حسن" فقط.. أما ما يقول فيه: "حسن صحيح" أو "حسن غريب"، أو "حسن صحيح غريب" فلم يعرج على تعريفه، كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه: "صحيح" فقط، أو "غريب" فقط، وكأنه ترك ذلك استغناء لشهرته عند أهل الفن - أي أهل الحديث - واقتصر على تعريف ما يقول فيه في كتابه: "حسن" فقط إمّا لغموضه وإمّا لأنه اصطلاح جديد، لذلك قيده بقوله: "عندنا" ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي، وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التي طال البحث فيها ولم يسفر وجه توجيهًا.

قال الحفظ الزركشي: واعلم أن هذا السؤال - وهو الجمع بين

وصف الحديث بالحسن ووصفه بالغرابة - يرد بعينه في قول الترمذي "هذا حديث حسن غريب"؛ لأن من شرط الحسن أن يكون معروفاً من غير وجه - أي عند الترمذي وهو الحسن لغيره - والغريب ما انفرد أحد رواته به وبينهما تناف.

وجوابه أن الغريب يطلق على أقسام غريب من جهة المتن وغريب من جهة الإسناد والمراد هنا الثاني دون الأول؛ لأن هذا الغريب معروف عن جماعة من الصحابة لكن تفرد بعضهم بروايته عن صحابي، فبحسب المتن حسن؛ لأنّه عرف مخرجه واشتهر فوجد شرطه الحسن، وبحسب الإسناد غريب؛ لأنّه لم يروه عن تلك الجماعة إلاّ واحد ولا منافاة بين الغريب بهذا المعنى وبين الحسن بخلاف سائر الغرائب فإنّها تنافي الحسن - أي عند الترمذي وهو الحسن لغيره -[1].

من المعلوم أنّه لا تنافي بين وصف الحديث بالصحة أو الحسن مع الغرابة – كما سيأتي ذلك إن شاء الله تعالى عند الحديث عن خبر الآحاد الغريب –.

٤- **قد يطلق الوصف بالحسن ولا يراد به المعنى الاصطلاحي**: سبق أن تحدثنا عن الحديث الحسن وبيّنا شروطه وحكم العمل به، ولكن بعض العلماء وصف أحاديث بالحسن مع أنها ضعيفة عنده، وبعضهم حكم على أحاديث بالحسن مع أنها صحيحة، فوجب على الباحث أن يعرف اصطلاح كُلّ إمام وماذا يريد بما يقول، حتّى لا

---

(١) راجع هذه المسألة في: العلل للإمام الترمذي في آخر سننه ٧٥٨/٥، شرح نخبة الفكر ص١٢، النكت على ابن الصلاح للزركشي ٣٩٣/٢.

يقع لبس في الفهم فيحتج بحديث ضعيف لأن إمامًا وصفه بالحسن وهو لا يقصد الحسن الاصطلاحي.. كما يجب علـــى الباحـــث إلاّ يعتمد إلاّ ما حكم عليه أهل الحديث بالحسن لتحقق شروط الحديث الحسن فيه.

قال الحافظ السخاوي: قد وجد إطلاق الحسن على المنكر، قال ابن عدي في ترجمة سلام بن سليمان المدائني: حديثه منكر وعامته حسان إلاّ أنه لا يتابع عليه.

قلت: أما عن وصف الحديث المنكر بالحسن فهذا فيه نظر؛ وذلك للآتي: الحديث المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه من هو أولى منه، فالمنكر حديث ضعيف وليس حسناً، فالحسن لا يجتمع مع النكارة. وحديثنا هنا عن الحديث الحسن سنداً ومتناً وهؤلاء العلماء الذين نسب إليهم أنهم حكموا على الأحاديث بقولهم: إسناده صالح والمتن منكر، إنما فرقوا في حكمهم بين الإسناد والمتن وهذا لا اشكال فيه؛ لأنه لاتلازم بين الإسناد والمتن، فقد يصح الإسناد ولا يصح المتن لعلة به أو شذوذ، ولا مانع من الحكم علي الحديث من باب أولى بأن إسناده صالح والمتن منكر.

قال الحافظ الزركشي: يطلقون الحسن على الغريب والمنكر، وقال أيضًا: وقد تكرر في كلام المزي والذهبي وغيرهما من المتأخرين إسناده صالح والمتن منكر(١).

قلت: في كلام الحافظ الزركشي نظر وذلك للآتي:

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/٣٢٦، ٣٨٢.

أما عن وصف الحديث الحسن بالغرابة فهذا لا إشكال فيه؛ وذلك لأن الوصف بالحسن لا ينافي الوصف بالغرابة، فمن الحديث الصحيح صحيح غريب، ومن الحديث الحسن حسن غريب ،ومن الحديث الضعيف ضعيف غريب. "غريب"

-أما عن قول من حكم على الحديث بقوله" إسناده صالح والمتن منكر" إنما فرقوا في حكمهم بين الإسناد والمتن وهذا لا اشكال فيه؛ لأنه لاتلازم بين الإسناد والمتن، فقد يكون الإسناد صالحاً ، والمتن منكراً.

روى ابن السمعانى عن ابن عون عن إبراهيم النخعي أنه قال: كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل أحسن ما عنده، فقد قال ابن السمعاني: إنه عني الغرائب؛ لأن الغريب غير المألوف مستحسن أكثر من المشهور المعروف، وأصحاب الحديث يعبرون عن المناكير بهذه العبارة.

قيل لشعبة: لأي شيء لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث؟ فقال شعبة: من حسنه فررت[1]، وكأنهما أرادا المعنى اللغوي وهو حسن المتن، وربما أطلق على الغريب.

ملحوظات: يلاحظ على الكلام السابق ما يأتى:

١-في تفسير ابن السمعاني لقول إبراهيم النخعي على فرض صحته إليه نظر، من الذى قال من المحدثين: إن الغريب غير المألوف مستحسن أكثر من المشهور المعروف؟ بل إن كلام أهل الحديث يخالف ذلك فيما أعلم والله تعالى أعلم.

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ٢/٣٢٦، ٣٢٧.

٢-فيما نسب إلى أصحاب الحديث أنهم يعبرون عن المناكير بهذه العبارة - أي بالحسن - من الذي عبر من المحدثين عن المناكير بالحسن؟ وعلى فرض أنه صدر من بعضهم ذلك فهل هذا مطرد في كلامهم؟ فلا يصح أن تعمم الأحكام بهذه الطريقة وأن تجعل الأحكام النادرة الوقوع قاعدة أساسية يُحتكم إليها.

٣-في الاستشهاد بقول الإمام شعبة لما زعم أنه مذهب المحدثين نظر؛ وذلك للآتي:

- ترك الإمام شعبة حديث عبد الملك(١) بن أبي سليمان العرزمي؛

---

(١) عبد الملك بن أبي سليمان: واسمه ميسرة أبو محمد، ويقال أبو سليمان، وقيل أبو عبد الله العرزمي، قال ابن مهدي: كان شعبة يعجب من حفظه، قال ابن المبارك عن سفيان: حفاظ الناس إسماعيل بن أبي خالد وعبد الملك بن أبي سليمان وذكر جماعة، قال ابن عيينة عن الثوري: حدثني الميزان عبد الملك بن أبي سليمان، قال ابن المبارك عبد الملك ميزان، قال أبو زرعة الدمشقي سمعت أحمد ويحيى يقولان عبد الملك ابن أبي سليمان ثقة، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ضعيف وهو أثبت في عطاء من قيس بن سعيد، قال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: أيهما أحب إليك عبد الملك بن أبي سليمان أو ابن جريج؟ قال: كلاهما ثقة، وقال ابن عمار الموصلي: ثقة حجة، قال العجلي: ثبت في الحديث، قال يعقوب بن سفيان: ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي سليمان ثقة متقن فقيه، وقال يعقوب بن سفيان أيضا: عبد الملك فزاري من أنفسهم ثقة، قال النسائي: ثقة، قال أبو زرعة: لا بأس به، قال الهيثم بن عدي: قال ابن سعد: كان ثقة مأمونا ثبتا، قال الترمذي: ثقة مأمون لا نعلم أحدا تكلم فيه غير شعبة، وقال: قد كان حدث شعبة عنه ثم تركه لحديث الشفعة الذي تفرد به، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ وكان من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث أن يهم، وليس من الإنصاف-

لأنه أخطأ في حديث الشفعة، ولم يتابع العلماء شعبة على ذلك لما عرف من تشدد شعبة، وأن الثقة لا يترك حديثه لأنه أخطأ في حديث أو أحاديث، فيترك من حديثه ما خالف فيه، ويقبل من حديثه ما وافق فيه، وهذا هو اللائق بالبشر.

والحديث الذي ترك شعبة الرواية عن عبد الملك بسببه هو:

قَالَ الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ، يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ

=ترك حديث شيخ ثبت صحت عنه السنة بأوهام يهم فيها، والأولى فيه قبول ما يروي بتثبت، وترك ما صح أنه وهم فيه ما لم يفحش، فمن غلب خطأه على صوابه استحق الترك. قال الحسن بن حبان سُئل يَحْيَى بنُ مَعِينٍ عَنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ جابر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في الشُّفْعَةِ ، فَقَالَ: لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إِلاَّ عَبْدُ المَلِكِ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ النَّاسُ— وَلَكِنْ عَبْدُ المَلِكِ ثِقَةٌ، صَدُوقٌ، لاَ يُرَدُّ عَلَى مِثْلِهِ، قلت: تكلم فيه شعبة قال نعم قال شعبة: لو جاء عبد الملك بآخر مثله لرميت بحديثه، وقال أمية بن خالد: قلت لشعبة: مالك لا تحدث عن عبد الملك بن أبي سليمان وقد كان حسن الحديث؟ قال: من حسنها فررت، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: هذا حديث منكر وعبد الملك ثقة، قال الحافظ الذهبي: الإمام الحافظ تَكَلَّمَ فِيْهِ شُعْبَةُ لِهَذَا الحَدِيْثِ، قال ابن حجر: أحد الأئمة، وقال في التقريب: صدوق له أوهام من الخامسة خرج له البخاري معلقاً ومسلم لأصحاب السنن الأربعة مات في ذي الحجة سنة خمس وأربعين ومائة – سير أعلام النبلاء ٦ /١٠٧، تهذيب التهذيب ٦/ ٣٩٦ وما بعدها، تقريب التهذيب ص: ٣٦٣ ترجمة رقم٤١٨٤.

غائِبًا ، إذا كانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا »(١) :

قلت : من الترجمة السابقة لعبد الملك بن أبى سليمان العرزمي يتبين أنه ثقة؛ أخذاً بقول السواد الأعظم من أئمة الجرح والتعديل فيه، ولا التفات إلى قول الإمام شعبة فيه فهذا يحمل على تشدده، وقد عرف سبب كلام شعبة فيه وأنه أخطأ في حديث الشفعة، وهذا لا يقدح فيه فليس من شرط الثقة الا يخطئ، ولو أن كل إنسان أخطأ في حديث أو أكثر رد كل حديثه ما سلم للمسلمين أحد على الإطلاق، فالعجب ليس ممن يحدث فيخطئ ولكن العجب ممن يصيب. وأما كلام ابن معين فيترك لتعارضه. وأما قول الحافظ ابن حجر فيترك لمخالفته جمهور العلماء، وقد عرف سبب ترك شعبة له.

---

(١) سنن الترمذي –كتاب الأحكام – بَابُ مَا جَاءَ إِذَا حُدَّتِ الحُدُودُ وَوَقَعَتِ السِّهَامُ فَلا شُفْعَةَ، قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَلا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الحَدِيثَ غَيْرَ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الحَدِيثِ، وَعَبْدُ المَلِكِ هُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، لا نَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرَ شُعْبَةَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ هَذَا الحَدِيثَ، وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ مِيزَانٌ، يَعْنِي: فِي العِلْمِ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، فَإِذَا قَدِمَ فَلَهُ الشُّفْعَةُ وَإِنْ تَطَاوَلَ ذَلِكَ.٣/ ٦٤٣ .

وأخرجه أبو داود –كتاب البيوع –باب في الشفعة ٣/٢٨٦ .

فهل يجوز أن يؤخذ بقول إمام في تقعيد قاعدة اعتماداً على قول قاله في أحد الرواة وإن خالفه الجمع الغفير من العلماء؟ إن هذا لأمر عجاب!

ووجد الشافعي إطلاقه - أي وصف الحديث بالحسن - في المتفق على صحته.

قلت: لعل الإمام الشافعي حكم على الحديث بالحسن من الطريق الذي وصل إليه، ولا يحاكم الإمام الشافعي إلى الصحيحين؛ لأنهما وجدا بعد وفاة الإمام الشافعي، وكم من حديث في الصحيحين روى خارج الصحيحين بإسناد حسن ، وهذا لا يضير من قريب أو بعيد، وسبق أن ذكرنا أن حديث أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ » مع أنه مخرج في الصحيحين فقد أخرجه الترمذى بإسناد حسن، أو لعل هذا كان من الشافعي قبل استقرار الاصطلاحات.

ووجد لابن المديني - أي وصف الحديث بالحسن - في الحسن لذاته.

ووجد للبخاري - أي وصف الحديث بالحسن - في الحسن لغيره، ونحوه فيما يظهر قول أبي حاتم الرازي: فلان مجهول والحديث الذي رواه حسن.

قلت: لعل حديث المجهول الذي حسنه أبو حاتم روى من طريق آخر فارتقى من الضعيف إلى الحسن لغيره.

وقول إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني في الطلحي: إنه ضعيف

الحديث مع ضعفه، على أنه يحتمل إرادتهما المعنى اللغوي أيضا

وقول ابن عبد البر عقب حديث معاذ: « تعلّموا العلم، فإن تعليمه لله خشيةٌ... الحديث»: هذا حديث حسن جدًا، ولكن ليس له إسناد قوي، فأراد بالحسن حسن اللفظ؛ لأن في إسناده كذاب ومتروك – وقد سبق ذلك –.

قال الحافظ ابن حجر: قد وجد التعبير بالحسن في كلام من هو أقدم من الشافعي – وذكر قول إبراهيم النخعي وشعبة بن الحجاج وعلي بن المديني –، ووجد "هذا من أحسن الأحاديث إسنادًا" في كلام علي بن المديني وأبي زرعة الرازي وأبي حاتم ويعقوب بن شيبة وجماعة.

لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده.. فأمّا ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله، بل وفي عبارة أحمد بن حنبل، فلم يتبيّن لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك[١].

وبالجملة: فالترمذي هو الذي أكثر من التعبير بالحسن، ونوه بذكره – كما قاله ابن الصلاح –، ولكن حيث ثبت اختلاف صنيع الأئمة في إطلاقه فلا يسوغ إطلاق القول بالاحتجاج به، بل لابد من النظر في ذلك، فما كان منه منطبقًا على "الحسن لذاته" فهو حجة، أو "الحسن لغيره" فيفصل بين ما تكثر طرقه فيحتج به وما لا فلا[٢]. وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الحديث عن سنن الإمام الترمذي إن شاء الله تعالى.

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٤٢٤/١.

(٢) فتح المغيث للسخاوي ٧٠/١، تدريب الراوي ١٦٢/١، ١٦٣.

٥ - **مظان الحديث الحسن:** من المعلوم أن كتب السُّـنّة منهـا كتب اقتصر مؤلفوها على تخريج الأحاديث الصحيحة مثـل: صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم.

وبعض الكتب اقتصر مؤلفوها على تخريج الأحاديث الصحيحة، غير أن مؤلفوها لا يرون التفـرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن، لذلك وجدت في كتبهم أحاديث حسان مع أنهم خصوها بالصحيح، من هؤلاء: ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك، وإنّما جمع هؤلاء في كتبهم بين الصحيح والحسن، وإن كانوا أطلقوا عليها كلمة الصحيح؛ لأن الصحيح والحسن كلاهما صالح للاحتجاج به، بل يوجد في هذه الكتب التي أطلق عليها أصحابها اسم الصحيح كصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، والمستدرك على الصحيحين للحاكم؛ أحاديث ضعيفة – كما ستعرف ذلك عند الحديث عن مناهجهم إن شاء الله تعالى –.

وبعض الكتب جمعت بيـن الحديث الصحيح والحسن والضعيف، وقد صـرح أصحابها بذلك، مثل: كتب السنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد، وغيرهم.

وسنذكر بعض الكتب التي هي مظنة الحديث الحسن:

- سنن الإمام أبي داود، للحافظ سليمان بـن الأشـعث السجـستاني، المتوفى في سنة خمس وسبعين ومائتين من الهجرة(٢٧٥هـ)، فقد جاء عنه أنه يذكر في كتابه السنن الحديث الصحيح، ومـا يـشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد – أي ضعف شديد – بينه، ومـا

سكت عنه فهو صالح، كما أنه يذكر في كل باب أصح ما عرف فيه – وستعرف ذلك بالتفصيل عند الكلام عن منهجه –.

- سنن الإمام الترمذي، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المعروف بالترمذي، المتوفى في سنة تسعن وسبعين ومائتين من الهجرة (٢٧٩هـ)، والترمذي يتعقب الأحاديث بالحكم عليها – كما هو واضح في سننه –.

كما أن الترمذي ينقل في سننه عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في صحيح البخاري أو صحيح مسلم.

- سنن الإمام النسائي، للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، المعروف بالنسائي، المتوفى في سنة ثلاث وثلاثمائة من الهجرة (٣٠٣هـ).

- سنن الإمام ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد، المعروف بابن ماجه القزويني، المتوفى سنة خمس وسبعين ومائتين من الهجرة (٢٧٥هـ).

- سنن الإمام الدارقطني، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر، المعروف بالدارقطني، المتوفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة من الهجرة (٣٨٥هـ).

- سنن الإمام الدارمي، للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن، المعروف بالدارمي، المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين من الهجرة (٢٥٥هـ).

- مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المتوفى في سنة إحدى وأربعين ومائتين من الهجرة (٢٤١هـ).

- صحيح الإمام ابن خزيمة، للحافظ أبي بكر محمد بن خزيمة السلمي النيسابوري، المتوفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة من الهجرة (٣١١هـ) - وأكثر صحيح ابن خزيمة مفقود -.
- صحيح الإمام ابن حبان، للحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، المتوفى في سنةأربع وخمسين وثلاثمائة من الهجرة (٣٥٤هـ)، وصحيح ابن حبان يسمى: "التقاسيم والأنواع".
- مستدرك الإمام الحاكم، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، المتوفى سنة خمس وأربعمائة من الهجرة (٤٠٥هـ).
- السنن الكبرى للإمام البيهقي، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين، المعروف بالبيهقي، المتوفى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة من الهجرة (٤٥٨هـ).

المبحث الخامس
مسائل تتعلق بالحديث (الصحيح والحسن)

-تقوية الأحاديث بعضها ببعض: من الجهود التي بذلها المحدثون في سبيل المحافظة على السنة المطهرة والاستيثاق منها أنهم بحثوا عن الوسائل التي تتقوى بها الأحاديث لترتقى من درجة إلى درجة أعلى وبذلك تزداد ثقتهم بالحديث بعد التقوية فمن ذلك:

-تخريج الحديث وجمع طرقه: اهتم المحدثون بتخريج الأحاديث وجمع طرقها والبحث عن طرق أخرى للحديث وإن كان الطريق الذى عثروا عليه صحيحاً؛ وذلك لأن كثرة الطرق يقوى بعضها بعضاً.

- فإن وجدوا للحديث إسناداً آخر غير الذى بأيديهم ارتقى الحديث من الغريب[1] إلى العزيز[2]، وإن وجدوا له إسناداً ثالثاً ارتقى من العزيز إلى المشهور[3] وقد يرتقى الحديث بكثرة الطرق من الآحاد إلى التواتر[4].

---

(1)الحديث الغريب: هو ما تفرد بروايته راو واحد ولو في طبقة واحدة من طبقات إسناده.

(2)الحديث العزيز: هو ما تفرد بروايته راويان ولو في طبقة واحدة من طبقات إسناده.

(3)الحديث المشهور: هو ما تفرد بروايته ثلاثة رواة ولو في طبقة واحدة من طبقات إسناده.

(4)الحديث المتواتر: هو ما رواه جمع عن جمع، يؤمن أن يتفقوا على الكذب أو أن يصدر منه خطأ أو سهواً، في كل طبقة من طبقات الإسناد، وأن يستندوا إلى أمر-

- إن لم يكن للحديث إلا إسناد واحد وإن كان صحيحاً بحثوا له عن متابع أو شاهد، وهل هذه التابعة كاملة أم قاصرة.

فإن كان في إسناد هذا الحديث الذى يبحثون عنه راو صدوق بحثوا هل تابع ذلك الراوى الصدوق راو آخر على رواية ذلك الحديث فإن وجدوا راو آخر قد تابع ذلك الراوى الصدوق وكان مثله أو أعلى منه مرتبة ارتقى الحديث من الحسن لذاته إلى الصحيح لغيره.

-إذا كان في إسناد الحديث الذى يبحثون عنه راو ضعيف بحثوا هل تابع ذلك الراوى الضعيف راو آخر على رواية ذلك الحديث؟ فإن وجدوا راو آخر قد تابع ذلك الراوى الضعيف وكان مثله أو أعلى منه مرتبة، أو أكثر من راو أقل من هذا الضعيف مرتبة ارتقى الحديث من الضعيف إلى الحسن لغيره وأصبح صالحاً للاحتجاج والعمل به في بابه.

٢- **التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن:** كثير من العلماء لا يفرقون بين الحديث الصحيح والحديث الحسن منهم ابن خزيمة وابن حبان صاحبا الصحيحين والإمام الحاكم صاحب المستدرك على الصحيحين فيرون الصحيح والحسن سواء.

وجهة نظرهم: ترجع وجهة نظر هؤلاء في عدم التفرقة بين الحديث الصحيح والحديث الحسن إلى صلاحيتهما للاحتجاج والعمل

=محسوس من سماع أو رؤية، وهو يفيد العلم اليقيني القطعي كما ستعلم ذلك في بابه إن شاء الله تعالى.

بهما.

٢- الروايـــــــة

الرواية نوعان:

أ – الرواية باللفظ. ب – الرواية بالمعنى.

أولاً: الرواية باللفظ: المراد بالروايـــة بـــاللفظ أن يـــؤدي الـــراوي المروي - أي النص - باللفظ الذي تحمله عن شيخه دون تصرف في اللفظ، من غير تقديم أو تأخير ،أو إبدال كلمة بمرادفهـــا أو زيـــادة أو نقصان.

حكم الرواية باللفظ: هـــذا النوع مـــن الروايـــة لا خـــلاف بـــين العلماء فـــي جوازها، بل هي آمـــن طُرق التبليغ، فدور الراوي هنا أنه ناقل فقط.

ثانيًا: الرواية بالمعنى: المراد بالرواية بالمعنى أن يؤدي الراوي ما سمع من شيوخه دون تقيد بما سمع مع المحافظة على معنـــى الروايـــة التي سمعها، فقد يقدّم أو يؤخّر في ألفاظ النص، أو يُبْدِل كلمة بمرادفها.

حكم الرواية بالمعنى: اختلف العلماء في جواز الرواية بالمعنى بين مُجيز ومانع، وهذه مذاهبهم:

المذهب الأول: مذهب الجمهور: ذهب جمهور العلماء إلى جـــواز الرواية بالمعنى لمن تأهل لذلك وتحققت فيه الشروط الآتية:

١ – أن يكون عالمًا باللغة العربيّة وأساليبِها.

٢ – أن يكون عالمًا بمدلولات الألفاظ.

بينهما.
٣ - أن يكون عالمًا بالمترادفات ومقدار التفاوت بينها.
٤ - أن يكون عالمًا بالشريعة الإسلامية وأهدافها.

فإذا تحققت هذه الشروط في الراوي جاز له أن يـروي بـالمعنى، وإنما شرط الجمهور هذه الشروط فيمن يروي بالمعنى حتـى إذا روى بالمعنى لا يختل البيان ولا تتغير الأحكام الشرعية، فلا يجعل الحـلال حرامًا أو الحرام حلالاً؛ لأن الأحكام إنما تؤخذ من ألفاظ الحديث، أمـا إذا لم تتوفر هذه الشروط في الراوي تعين عليه الرواية باللفظ ولا يجوز له الرواية بالمعنى، واستدل الجمهور لما ذهبوا إليه بالآتي:

أ - أجمع المسلمون على جواز شرح الشريعة الإسلامية لغير العـرب بغير اللّغة العربيّة، باللغات التي يفهمونها لمن قدر على ذلك، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى غير اللغة العربيّة، فجوازه باللغة العربيّـة أولى، وحكى الخطيب البغدادي اتفاق الأمّة على ذلك.

قال الحافظ السخاوي: ومن أقوى الحجج - كما قال شيخنا الحافظ ابن حجر - ما حكى فيه الخطيب البغدادي اتفاق الأمة على جواز شرح الشريعة الإسلامية لغير العرب بغير اللّغـة العربيّـة، باللغـات التـي يفهمونها لمن قدر على ذلك.

ب - حديث: « أُنزِلَ القُرآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ... »، ونصه:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِـي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»[1].

---

(١)أخرجه البخاري - كتاب فضائل القرآن - بَابُ أُنزِلَ القُرآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.
وأخرجه أحمد من حديث ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «أُنزِلَ القُرآنُ عَلَى سَبْعَةِ-

قال الحافظ السخاوي: قال الإمام الشافعي رحمه الله: وإذا كان الله جل رأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه، وسبق الشافعي لنحوه الإمام يحيى ابن سعيد القطان[1].

ج- حكى الله تعالى قصص الأنبياء السابقين مع أممهم وما دار بينهم من حوارات ومناقشات، وهذا لم يكن باللغة العربية قطعًا، فحكى الله مضمون كلامهم ونسب ذلك إليهم.

المذهب الثاني: ذهب بعض العلماء إلى منع الرواية بالمعنى وقالوا: لابد من المحافظة على اللفظ الذي سمعه الراوي من شيخه ليفهم كل مجتهد من النص ما يؤديه إليه اجتهاده، فإن الأحكام إنما تؤخذ من ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني حتى لا يقع خطأ في الرواية ينشأ عنه خطأ في الفهم واستنباط الأحكام من النصوص، ولما في الرواية على المعنى من الزلل، واستدل هؤلاء بأدلة منها:

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[2].

«لغرَّب عليمًا حكيمًا غفورًا رحيمًا» عن أبي هُرَيْرَةَ ١٤/ ١٢٠.

(1) فتح المغيث للسخاوي ٣/١٤٥.

(2) أخرجه الترمذي – كتاب العلم – باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، قال الترمذي: " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " – ٥/٣٤.

قال الحافظ السخاوي: قال الإمام الشافعي رحمه الله: وإذا كان الله جل وعلا برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل ليحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه، وسبق الشافعي لنحوه الإمام يحيى ابن سعيد القطان[١].

ج - حكى الله تعالى قصص الأنبياء السابقين مع أممهم وما دار بينهم من حوارات ومناقشات، وهذا لم يكن باللغة العربية قطعًا، فحكى الله مضمون كلامهم ونسب ذلك إليهم.

المذهب الثاني: ذهب بعض العلماء إلى منع الرواية بالمعنى وقالوا: لابد من المحافظة على اللفظ الذي سمعه الراوي من شيخه ليفهم كل مجتهد من النص ما يؤديه إليه اجتهاده، فإن الأحكام إنما تؤخذ من ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني حتى لا يقع خطأ في الرواية ينشأ عنه خطأ في الفهم واستنباط الأحكام من النصوص، ولما في الرواية على المعنى من الزلل، واستدل هؤلاء بأدلة منها:

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[٢].

= الأحزاب: عليمًا حكيمًا غفورًا رحيمًا» عن أبي هُرَيْرَةَ ١٤/ ١٢٠.

(١) فتح المغيث للسخاوي ١٤٥/٣.

(٢) أخرجه الترمذي - كتاب العلم - باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، قال الترمذي: " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " - ٣٤/٥.

- عَنْ زَيْدُ بْنُ ثَابِت ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ »[1].

والشاهد في ذلك الحديث: حيث دعا الرسول ﷺ لمن يُبلغ ما سمع منه ﷺ على اللّفظ الذي سمعه مشيرًا على أن الغائب قد يفهم من الحديث ما لم يفهمه الذي سمعه مباشرة من الرسول ﷺ.

لذلك وجب المحافظة على اللّفظ؛ ليفهم كُلّ إنسان منه ما يؤديه إليه فهمه واجتهاده، وأخبر أنه قد يحمل الفقه من ليس بفقيه يكون له حافظًا وليس بفاهم.

وبالفعل فقد تحقق ما تنبأ به الرسول ﷺ، فقد استنبط الأئمة من التابعين ومن جاء بعدهم من نصوص القرآن والسُنّة ما لم يفطن له كثير من الصحابة.

قلت: ليس في هذا الحديث منع من الرواية بالمعنى لمن تمكن وكان أهلاً لذلك، وكل ما فيه أن النبيّ ﷺ دعا لمن ينقل حديثه كما سمعه، وهذا أولى وأفضل من الرواية بالمعنى حتى لمن كان متأهلاً لذلك.

والذي يمكن أن يستنبط من هذا الحديث ليس عدم جواز الرواية بالمعنى، بل الرواية باللفظ والمحافظة على اللفظ الذي سمعه الراوي من شيخه أولى وأحسن ليس أكثر من هذا.

المذهب الثالث: ذهب بعض العلماء إلى أن أحاديث الأذكار

---

(١) أخرجه الترمذي – نفس الكتاب والباب السابق، قَالَ أَبُو عِيسَى: " حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ " – ٥/٣٣، ٣٤.

والأدعية وأحاديث التشهد والأذان وغير ذلك لا يجوز أن تروى بالمعنى، بل لابد أن تنقل بلفظها؛ وذلك لأن ألفاظ الأذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب؛ لأنه قد يكون في اللفظ سر ليس في لفظ آخر يرادفه.

واستدل هؤلاء بما يأتي:

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ ثُمَّ قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ،وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ ،آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ». قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: « قُلْ آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ »[1].

ولكن هذا الكلام فيه تكلف شديد ومجافاة للواقع العملي الذي هو خير دليل، فإن الأحاديث ومنها أحاديث الأذكار رُويت بالمعنى وتصرف الرواة في لفظها.

ولا أدل على ذلك من أنك لو أخذت حديثًا من أحاديث الأذكار أو الأدعية أو التشهد وخرجته من كتب السُّنّة إن كان قد رُوي في أكثر من كتاب من كتب السُّنّة فلن تجده على لفظ واحد، بل تجده مرويًا بالمعنى، وقد يكون مخرج الحديث متحدًا والقصة لم تتكرر.

---

(١) أخرجه مسلم " واللفظ له " – كتاب الذكر والدعاء والتوبة – باب الدعاء عند النوم.. صحيح مسلم بشرح النووي ١٧/٣٢، ٣٣.

قَالَ الإمام النووي: إختَلَفَ الْعُلَمَاء فِـي سَـبَبِ إِنْكَـارِه ﷺ وَرَدِّهِ اللَّفظ، فقيل: إِنَّمَـا رَدَّهُ لأَنَّ قَوْلَه: " آمَنْتُ بِرَسُولِكَ " يَحْتَمِلُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَيْثُ اللَّفظ.

وَاخْتَارَ الْمَازِرِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ سَبَبَ الإِنْكَارِ أَنَّ هَـذَا ذِكْـرٌ وَدُعَـاءٌ، فَيَنْبَغِي فِيهِ الاقْتِصَارُ عَلَى اللَّفظِ الْوَارِدِ بِحُرُوفِهِ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ الْجَزَاءُ بِتِلْكَ الْحُرُوفِ، وَلَعَلَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ ﷺ بِهَـذِهِ الْكَلِمَاتِ، فَيَتَعَيَّنُ أَدَاؤُهَا بِحُرُوفِهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ حَسَن.

وَقِيلَ: لأَنَّ قَوْلَه: « وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » فِيهِ جَزَالَةٌ مِنْ حَيْثُ صَنْعَةِ الْكَلَامِ، وَفِيهِ جَمْعُ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ، فَإِذَا قَـالَ: " رَسُـولِكَ الَّـذِي أَرْسَلْتَ "، فَإِنَّ هَذَا الأَمْرَ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ تَكْرِيرِ لَفْظِ "رَسُول" وَ"أَرْسَـلْتَ" وأهْلُ الْبَلَاغَةِ يَعِيبُونَ هذا التكرار.

وهذا الجواب أولى الأجوبة بالقبول.

قَالَ الإمام النووي: وَاحْتَجَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْحَدِيثِ لِمَنْعِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، وَجُمْهُورُهُمْ عَلَى جَوَازِهَا مِنَ الْعَارِفِ العالم إذا تحققـت فيـه شروط الرواية بالمعنى.

قال الإمام النووي: وَيُجِيبُونَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِـأَنَّ الْمَعْنَـى هُنَـا مُخْتَلِفٌ وَلَا خِلَافَ فِي الْمَنْعِ إِذَا اخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

ولكن يجاب على ذلك بأنه لا خلاف فـي المعنـى، فـإن الـذات المتحدث عنها واحدة وهو شخص رسـول الله ﷺ، فـسواء وُصِـفَتْ بالرسالة أو النبوة فإن ذلك لا يؤثر.

وقد خاطب الله تعالى رسوله مُحمدًا ﷺ بوصـف الرسالة والنبوة

... قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾(١)،

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾(٢).

فمنع الرواية بالمعنى فيه تكلف شديد ومجافاة للواقع العملي الـذي هو خير دليل فمن أقوى الأدلة على جواز الرواية بالمعنى لمـن تأهـل لذلك الواقع العملي، فإن من ينظر في كتب السُّنَّة المطهـرة يـرى أن الأحاديث قد رويت بالمعنى ولم يتقيد الرواة في روايتها بـاللفظ الـذي سمعوه، يستوي في ذلك أحاديث الأذكار وغيرها، فإن من يخرج حديثًا من كتب السُّنَّة أن كان قد خرج في أكثر من كتـاب ويتتبـع روايـات الحديث الواحد يجد بينها اختلافًا في اللفظ وإن كان المعنى واحدًا.

كما يجد بين الروايات تقديمًا وتأخيرًا وزيادة ونقصاناً، وقد تكـون القصة واحـدة لم تتكرر ومخرج الحديث متحدًا، ومـن أراد أن يـرى ذلك بنفسه فليجرب.

وانظر على سبيل المثال «حديث جبريل عليه السلام» وقارن بين روايـة عمر بن الخطاب التي أخرجها الإمام مسلم في صحيحه، ورواية أبـي هريرة المخرجة في الصحيحين، فمع أن القصة واحدة لم تتكرر إلا أن بين رواية عمر رضي الله عنه ورواية أبي هريرة اختلافًا في اللفظ مع أن القصة لم تتكرر.

وحتى حديث: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنِّي مَقَالَةً فَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا كَمَا

(١) سورة المائدة – جزء من الآية رقم: ٦٧.

(٢) سورة الأحزاب – الآية رقم: ٤٥.

معنا.. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾[1]،

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾[2].

فمنع الرواية بالمعنى فيه تكلف شديد ومجافاة للواقع العملي الذي هو خير دليل فمن أقوى الأدلة على جواز الرواية بالمعنى لمن تأهل لذلك الواقع العملي، فإن من ينظر في كتب السُّنَّة المطهرة يرى أن الأحاديث قد رويت بالمعنى ولم يتقيد الرواة في روايتها باللفظ الذي سمعوه، يستوي في ذلك أحاديث الأذكار وغيرها، فإن من يخرج حديثًا من كتب السُّنَّة لن كان قد خرج في أكثر من كتاب ويتتبع روايات الحديث الواحد يجد بينها اختلافًا في اللفظ وإن كان المعنى واحدًا.

كما يجد بين الروايات تقديمًا وتأخيرًا وزيادة ونقصاناً، وقد تكون لقصة واحدة لم تتكرر ومخرج الحديث متحدًا، ومن أراد أن يرى ذلك بنفسه فليجرب.

وانظر على سبيل المثال ،حديث جبريل عليه السلام وقارن بين رواية عمر بن الخطاب التي أخرجها الإمام مسلم في صحيحه، ورواية أبي هريرة المخرجة في الصحيحين، فمع أن القصة واحدة لم تتكرر إلا أن بين رواية عمر رضي الله عنه ورواية أبي هريرة اختلافًا في اللفظ مع أن القصة لم تتكرر.

وحتى حديث: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنِّي مَقَالَةً فَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا كَمَا

---

(1) سورة المائدة – جزء من الآية رقم: ٦٧.

(2) سورة الأحزاب – الآية رقم: ٤٥.

سَمِعْنَا... » الحديث، الذي استدلوا به على عدم جواز الرواية بالمعنى، روي بأكثر من لفظ[١].

ملحوظة:

ينبغي لمن يروي حديثًا بالمعنى أن يتبعه بأن يقول: "أو كما قال" أو نحو ذلك، وكان بعض الصحابة يقول ذلك، مثل: أنس بن مالك وعبد الله بن مسعود وأبي الدرداء، وغيرهم، وهم أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام، وكانوا يقولون ذلك تخوفًا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر، وكذلك إذا اشتبه على الراوي أو القارئ فيما يقرأه فقرأ لفظة على وجه الشك فيه فيقول: " أو كما قال "، وهذا أحسن؛ لأنه يتضمن إجازة روايته على الصواب إذا تبين ذلك، فهذا إذن من الراوي في ذلك والله تعالى أعلى وأعلم.

٤-حكم زيادة الراوي الثقة أو الصدوق.

إذا ورد الحديث الصحيح بإسنادين أو من طريقين وفي أحد الطريقين زيادة في الإسناد أو في المتن، فإن هذه الزيادة الواقعة في الإسناد أو المتن يطلق عليها العلماء: "زيادة الراوي الثقة".

وألحق الحافظ ابن حجر بـ "زيادة الراوي الثقة" زيادة راوي الحديث "الحسن" وهو الراوي "الصدوق"، وعلى ذلك يكون البحث عن حكم زيادة راوي الحديث المقبول بقسميه: الصحيح والحسن، وقبل أن نتحدث عن حكم زيادة راوي الحديث المقبول يجب أن نعلم أن الزيادة

(١) راجع: فتح المغيث للسخاوي ١٤٦/٣ لترى اختلاف ألفاظ الروايات.

تنقسم إلى قسمين:

أ – زيادة الصحابي. ب – زيادة غير الصحابي.

أولاً: **زيادة الصحابي:** اتفق العلماء على قبول زيادة الصحابي إذا صح إسناد الحديث إليه(١).

ثانيًا: **زيادة غير الصحابي:** اختلف العلماء في قبول زيادة غير الصحابي من التابعين فمن بعدهم، وهذه مذاهبهم:

أ – **المذهب الراجح:** ذهب جمع من العلماء إلى تقسيم زيادة الراوي الثقة أو الصدوق إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: زيادة غير مخالفة ولا منافية لما رواه غيره، كأن ينفرد ثقة بجملة حديث لا تعرض فيه لما رواه غيره بمخالفة أصلاً.

فهذه الزيادة مقبولة باتفاق العلماء – كما قال الخطيب –؛ لأن هذه الزيادة في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه غيره.

النوع الثاني: زيادة مخالفة منافية لما رواه سائر الثقات، فترد هذه الزيادة التي خالف بها الثقة من هم أوثق منه بالحفظ أو العدد؛ لأنها داخلة في حكم الحديث الشاذ المردود.

قال الحافظ ابن حجر: وزيادة راويهما – أي الصحيح والحسن – مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة؛ لأن الزيادة إما أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها فهذه تقبل مطلقًا؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.. وإما أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها رد

(١) فتح المغيث للسخاوي ١/٢٠٤.

الرواية الأخرى فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضيها، فيقبل الراجح ويرد المرجوح[1].

النوع الثالث: زيادة لفظة في الحديث لم يذكرها سائر رواة ذلك الحديث الذي وقعت فيه الزيادة فتخصص هذه الزيادة العام أو تقيد المطلق، فهذه الزيادة بينها وبين النوعين السابقين وجه شبه، فهي تشبه الزيادة المقبولة من حيث إنه لا منافاة بينها وبين أصل الحديث الذي زيدت فيه، وتشبه الزيادة المردودة من حيث إن ما رواه الجماعة عام وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص.. وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم، قال الإمام النووي: والصحيح قبول هذه الزيادة.

مثال ذلك: حديث حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولَ الله ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً »[2]، انفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي فقال: قال رَسُولَ الله ﷺ: « **وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُوراً... »**.

ولفظه كما جاء في صحيح الإمام مسلم: قال الإمام مسلم حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا،

---

(١) شرح نخبة الفكر ص١٢.

(٢) أخرجه الترمذي – كتاب الصلاة – باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ٢/١٣١.

وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدْ الْمَاءَ »، وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى[١].

وسائر الرواة لم يذكروا ذلك، أي قوله: « وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُوراً... ».

فهذا يشبه الأول - المردود - من حيث إن ما رواه الجماعة عام وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص، وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم، ويشبه الثاني - المقبول - من حيث إنه لا منافاة بينهما.

قال الحافظ السيوطي: قيل: وزيادة التربة في الحديث السابق يحتمل أن يراد بها الأرض من حيث هي أرض لا التراب، فلا يبقى فيه زيادة ولا مخالفة لمن أطلق، وأجيب: بأن في بعض طرقه التصريح بالتراب، ثم إن عدها زيادة بالنسبة إلى حديث حذيفة، وإلا فقد وردت في حديث علي رواه أحمد والبيهقي بسند حسن[٢].

ثم ذكر السيوطي أمثلة لما وقع فيه زيادة لفظة في الحديث، فقال رحمه الله: من أمثلة هذا الباب حديث الشيخين عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا »، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلاَّ إِرْعَاءً عَلَيْهِ[٣].

---

(١) صحيح مسلم - كتاب المساجد - باب ١ - ٦٣/٢.

(٢) تدريب الراوي ٢٤٧/١، ٢٤٨.

(٣) أخرجه البخاري - كتاب التوحيد - باب وسمى النبي ز الصلاة عملاً ١٩١/٩.

وأخرجه مسلم ° واللفظ له ° - كتاب الإيمان - باب بيان كون الإيمان بالله تعالى-

زاد الحسن بن مكرم وبندار في روايتهما: « الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا »، قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قال: « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ »، صححها الحاكم وابن حبان[1].

ب - ذهب جمع من الفقهاء والمحدثين إلى قبول زيادة الثقة مطلقاً، سواء وقعت ممن رواه أولاً ناقصًا أم من غيره، وسواء تعلق بها حكم شرعي أم لا، وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هي فيه أم لا، وقد ادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول.

وقد انتقد الحافظ ابن حجر من قبل الزيادة مطلقًا بدون قيد ولا شرط - وهم جمهور العلماء - فقال رحمه الله: واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقًا من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذًا ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ

-أفضل الأعمال ٨٩/١.

(١) أخرجه ابن خزيمة - كتاب الصلاة - باب اختيار الصلاة في أول وقتها... الخ ٢٦٩/١.

وأخرجه ابن حبان - كتاب الصلاة - باب ذكر البيان بأن أداء المرء للصلوات لميقاتها من أفضل الأعمال - الإحسان ١٧/٣، عن ابن مسعود.

وأخرجه الحاكم - كتاب الصلاة - باب في مواقيت الصلاة، وقال: هو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.. قال الذهبي... ١٨٨/١.

في حد الحديث الصحيح وكذا الحسن.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كـ عبد الرحمن مهدي ويحيى القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة – أي الزيادة المنافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى – ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة، وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك؛ فإنه قال في أثناء كلامه على ما يعتبر به حال الراوي في الضبط ما نصـــه: ويكون إذا شرك أحدًا من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص، كان في ذلك دليل على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضر ذلك حديثه.

ومقتضى كلام الشافعي أنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أضر ذلك بحديثه، فدل علـــى أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقًا، وإنما تقبل من الحفاظ.

فإنه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته؛ لأنه يدل على تحريه وجعل ما عدا ذلك مضرًا بحديثه، فدخلت فيه الزيادة، فلو كانت عنده مقبولة مطلقًا لم تكن مضرة بصاحبها(١).

ج – وقيل: لا تقبل مطلقًا لا ممن رواه ناقصًا، ولا من غيره.

د – وقيل: تقبل إن زادها غير من رواه ناقصًا، ولا تقبل ممن رواه مرة

---

(١) شرح نخبة الفكر ص١٢، ١٣.

ناقصًا.

هـ - قال ابن الصباغ: إن ذكر أنه سمع كلّ واحد من الخبرين في مجلسين قبلت الزيادة وكانا خبرين يعمل بهما، وإن عزى ذلك إلى مجلس واحد، وقال: كنت أُنسيت هذه الزيادة قبل منه، وإلا وجب التوقف فيها.

و - وقيل: إن كانت الزيادة مغيّرة للمعنى، كان الخبران متعارضين، وإن لم تكن هذه الزيادة مغيّرة للمعنى قبلت.

ز - وقال ابن الصباغ: إن زادها واحد، وكان من رواه ناقصًا جماعة لا يجوز عليهم الوهم، سقطت.. وعبارة غيره: لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة.

ح - وقال الصيرفي والخطيب: يشترط في قبولها كون من رواها حافظًا[1].

٥-حكم رواية جزء من الحديث:

ولما تكلمنا عن حكم زيادة الثقات، رأينا أن نذكر حكم رواية جزء من الحديث، فلعل ما زاده الثقة في حديثه قد حذفه من رواه ناقصًا، وقد اختلف العلماء في هذه المسألة وهذه مذاهبهم:

١ - مذهب الجمهور: قال النووي: الصحيح الذي ذهب إليه الجماهير والمحققون من أصحاب الحديث والفقه والأصول إلى أنه يجوز للراوي أن يروي جزءًا من الحديث بشروط، وهي:

... أن يكون الراوي عالمًا بكيفية ذلك.

ب - أن يكون الراوي الذي روى جزءًا من الحديث رفيع المنزلة بين العلماء بعيدًا عن التهمة، حتى لا يتهم.

فإن من روى الحديث تامًا ثم خاف إن رواه ثانيًا ناقصًا أن يُتهم بزيادة أولاً أو نسيان لغفلة وقلة ضبط ثانيًا، فلا يجوز له أن يرويه ناقصًا بعد أن رواه تامًا، ولا ابتداء إن كان قد تعيّن عليه أداؤه.

جـ - أن لا يكون للجزء الذي رواه تعلقًا بما قبله ولا بما بعده، حتى لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة بما ترك.. بمعنى أن يكون هذا الجزء الذي رواه مستقلا عما قبله وعما بعده لأنه في هذه الحالة يكون في منزلة الحديث المستقل.

فلو كان لما رواه تعلقًا بما ترك لترتب على ذلك تغيير الأحكام، وهذا لا يجوز.

فإذا تحققت هذه الشروط الثلاثة، جاز للراوي أن يروي جزءًا من الحديث، سواء جوزنا الرواية بالمعنى أم لا، وسواء رواه قبل ذلك تامًا أم لا.

وذلك لأن الجزء الذي أخذه والذي تركه في منزلة حديثين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر بخلاف الرواية بالمعنى.

وهذا هو مذهب الإمام مسلم الذي نص عليه في مقدمة صحيحه حيث قال: إنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ وَثَلاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لاَ يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ؛ لأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي

الحديثِ المُحتاجِ إليهِ يقومُ مقامَ حديثٍ تامٍّ فلا بدَّ من إعادةِ الحديثِ الذي فيهِ ما وَصفنَا منَ الزِّيادَةِ أوْ أنْ يُفصَلَ ذلكَ المَعنى من جُملَةِ الحديثِ علَى اختِصارِهِ إذَا أمكنَ ولَكِنْ تَفصيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُملَتِهِ فإعادَتُهُ بهيئَتِهِ إذَا ضاقَ ذلكَ أسلَمُ"[1].

وهكذا نرى أن الإمام مسلم لا يقول بجواز أن يُروى جزء من الحديث على إطلاقه، بل حيث جاز ذلك، فقد يضطر إلى إعادة الحديث بتمامه إذا لم يمكن فصل الجزء المحتاج إليه، أما إذا أمكن فصل الجزء - بشرط الجمهور - فإنه يفصله، لقوله: " إذَا أمكَنَ... الخ ".

وهذا الذي ذهب إليه الجمهور هو الصواب وهو الذي عليه العمل في كتب الحديث وغيرها.

٢ - ذهب بعض العلماء إلى أنه لا يجوز للراوي أن يروي جزءًا من الحديث، وهذا بناء على منع الرواية بالمعنى.

قلت: هناك فرق بين الرواية بالمعنى ورواية جزء من الحديث؛ لأن الذي يروي جزءًا من الحديث قد يتقيد بلفظ الحديث ولا يتصرف فيه.

٣ - ذهب بعض العلماء إلى أنه لا يجوز للراوي أن يروي جزءا من الحديث - وإن جازت الرواية بالمعنى - إذا لم يكن رواه هو أو غيره بتمامه قبل ذلك.

٤- ذهب بعض العلماء إلى أنه يجوز للراوي أن يروي جزءا من الحديث مطلقًا، ونسب القاضي عياض ذلك إلى الإمام مسلم، ولكن نص الإمام مسلم في مقدمة صحيحه يدل على خلاف ذلك، وقد

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/٤٨، ٤٩.

نقلناه عقب مذهب الجمهور.

٦-تقطيع الحديث في الأبواب:

قد يحتاج الإمام من المحدثين وخاصة الذين صنفوا كتبهم على أبواب الفقه، وكذلك الفقهاء وغيرهم إلى أن يستشهد الواحد منهم على مسألة من المسائل بحديث، غير أنه يرى أن هذا الحديث الذي يريد الاستشهاد به قد اشتمل على أكثر من مسألة عند ذلك يلجأ الإمام منهم إلى الاقتصار على ما هو بحاجة إليه للاستشهاد به، فيذكر جزء الحديث اختصارًا ومجانبة للتطويل.

قال الإمام النووي: وأما تقطيع المصنفين للحديث الواحد في الأبواب فهو جائز، واستبعد فيه الخلاف، قال: وقد استمر عليه عمل الأئمة الحفاظ الجُلة من المحدثين وغيرهم من أصناف العلماء.

وهذا معنى قول الإمام مسلم ﷺ: "... لَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ... الخ".

وهذا هو الذي عليه عمل الإمام البخاري في صحيحه، حيث قطع الحديث في الأبواب بسبب استنباط الأحكام منها.. ولقد أكثر من ذلك في صحيحه ﷺ.

٧-المُحكَمُ ومُختَلِفُ الحَديث

تعريف الحديث المُحْكَمُ اصطلاحًا: هو الحديث المقبول المعمول به السالم من المعارضة، وأمثلته كثيرة في السُّنَّة، من ذلك:

- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »[1].

فهذا الحديث من الأحاديث المحكمة، حيث لا يوجد نص آخر يعارضه ولو من حيث الظاهر، وأكثر أحاديث السُّنَّة كذلك.

تعريف الحديث المُخْتَلِفُ اصطلاحًا: هو الحديث المقبول المعمول به المعارض بالمقبول بحيث يمكن الجمع بينهما من غير تعسف أو تكلف، مثال ذلك:

- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لاَ عَدْوَى ،وَلاَ طِيَرَةَ ،وَلاَ هَامَةَ ،وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ »[2].

---

(١) أخرجه البخاري " جزء حديث " – كتاب العلم – باب إثم من كذب على النبيّ ز ١/٣٨.

وأخرجه مسلم " واللفظ له " – مقدمة الصحيح – باب تغليظ الكذب على رسول الله ز ١/١٠.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الطب – باب الجذام (معلقًا بصيغة الجزم)، فقال البخاري وقال عفان – قال الحافظ ابن حجر: عَفَّان هُوَ ابْن مُسْلِم الصَّفَّار. وَهُوَ مِنْ شُيُوخ الْبُخَارِيّ لَكِنْ أَكْثَر مَا يُخْرِج عَنْهُ بِوَاسِطَةٍ، وَهُوَ مِنْ الْمُعَلَّقَات الَّتِي لَمْ يَصِلهَا فِي مَوْضِع آخَر (أي في صحيحه)، وَقَدْ جَزَمَ أَبُو نُعَيْم أَنَّهُ أَخْرَجَهُ عَنْهُ بِلَا رِوَايَة، وَعَلَى طَرِيقَة ابْن الصَّلَاح يَكُون مَوْصُولًا. وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيق أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ وَأَبِي قُتَيْبَة مُسْلِم بْن قُتَيْبَة كِلَاهُمَا عَنْ سَلِيم بْن حَيَّان شَيْخ عَفَّان فِيهِ، وَقَدْ

- عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه أن رسول الله ﷺ قال: « لا عدوى » ويحدث أن رسول الله ﷺ قال: « لا يورد ممرض على مصح »[1].

قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله ﷺ ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: «لا عدوى» وأقام على أن «لا يورد ممرض على مصح».

الجمع بين نفي العدوى والأمر بالفرار من المجزوم وألا يدخل المريض على الصحيح:

من المعلوم أن ارتباط المسببات بأسبابها أو النتائج بأسبابها إنما هو ارتباط عادي، فمن الممكن أن يتخلف، بمعنى أنه قد توجد النتائج أو المسببات بدون أن تتحقق ذرة واحدة من الأسباب المؤدية إليها، وقد تتحقق الأسباب كاملة ولا توجد النتائج، لتبقى للقدرة الإلهية طلاقتها، وليظل قوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾[2] على إطلاقه، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ

ووصله ابن خزيمة أيضاً – فتح الباري ١٠/١٥٨..
وقد أخرج البخاري هذا الحديث في أكثر من موضع في صحيحه بدون قوله: « وفر من المجذوم كما تفر من الأسد »... راجع: أطراف حديث رقم ٥٧٠٧... فتح الباري ١٠/٢٤٣.

(٢) أخرجه البخاري – كتاب الطب – باب لا عدوى – فتح الباري ١٠/٢٤٣
وأخرجه مسلم "واللفظ له" – كتاب السلام – باب لا عدوى ولا طيرة... الخ صحيح مسلم بشرح النووي ٤/٢١٥.

(٣) سورة هود – جزء من الآية رقم: ١٠٧، سورة البروج – الآية رقم: ١٦.

إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون ﴾(١).

فالأسباب ليست حاكمة للقدرة الإلهية، فالله فوق الأسباب والمسببات وإذا أراد شيئا كان كما أراد ﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ﴾(٢)، ولا راد لقضائه فكل شيء مقهور له ﷻ خاضع ذليل مسخر لأمره لا يخرج عن إرادته قال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾(٣).

فنحن نؤمن بالمعجزات التي أيد الله تعالى بها رسله.. والمعجزة ما هي إلا خرق للقانون الذي يحكم الكون، أو بمعنى آخر إبطال للأسباب التي ألفها الناس.

نؤمن أن سيدنا إبراهيم عليه السلام ألقي في النار العظيمة التي أوقدوها له غير أن النار لم تحرق إبراهيم عليه السلام مع أنها محرقة وإبراهيم جسم قابل للاحتراق، غير أن الله تعالى أبطل الأسباب فلم تحرق النار إبراهيم عليه السلام.. وهذا الموضوع يبسط في موضع آخر إن شاء الله تعالى.

وإذا كان الله ﷻ ربط النتائج بأسبابها وأمرنا أن نحصل الأسباب لتتحقق النتائج.. فهذا من أجل أن تستقيم حياة الناس، ويعلم الناس كيف يعيشون، غير أن الله تعالى إن أراد أن يبطل الأسباب فعل، فتوجد الأسباب وتتحقق كاملة ولا توجد النتائج.. وقد توجد النتائج أو المسببات

---

(١) سورة يس – الآيتان ٨٢، ٨٣.

(٢) سورة الرعد – جزء من الآية رقم ٤١.

(٣) سورة الأنعام – الآية رقم ١٨.

من يجوز أن توجد ذرة واحدة من الأسباب المؤدية إليها.. فالله غالب على أمره.

ولقد كان العرب قبل الإسلام يربطون النتائج بأسبابها فيعتقدون أنه إن وجدت الأسباب وجدت المسببات أو النتائج وتحققت لا محالة بناء على ما ألفوه، ولذلك كانوا ينسبون الأمور إلى أسبابها القريبة التي يشاهدونها، فكانوا يعتقدون أن الجمل الأجرب إذا دخل في وسط الجمال الأصحاء انتقل الجرب من المريض إلى الأصحاء انتقالاً تلقائيًا لا محالة، فكانوا يعتقدون أن الأمراض تعدي بطبعها، كما كانوا ينسبون نزول المطر إلى الكواكب.

فعمل النبيّ ﷺ جاهدًا على تصحيح عقيدتهم، وحاول بشتى الطرق والوسائل أن يربطهم بالله تعالى ،وأن يبيّن لهم أن الفاعل على الحقيقة إنّما هو الله تعالى، وأن الأسباب القريبة التي يشاهدونها ويرونها فاعلة بنفسها وينسبون إليها النتائج ليست فاعلة على الحقيقة وما هي إلاّ مقهورة لله رب العالمين إن شاء إبطالها فعل، وأن الله هو الفعال الأوحد على الحقيقة، وأنه هو الذي يحرك الأسباب.

ولا أدل على أن الأسباب ليست فاعلة بنفسها أنها ليست مضطردة.

لذلك وجدناه ﷺ مع انه لول من تكلم عن الحجر الصحي وأمر به ونهى أن يخالط المريض الصحيح بل أمر بالفرار من المجزوم وما ذلك كلّه إلاّ خوفًا من انتقال المرض من المريض إلى الصحيح.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

بنُ عوفٍ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: « إذا سمعتُم به بأرضٍ فلا تقدَموا عليه وإذا وقع بأرضٍ ». فرجع عمرُ بنُ الخطّابِ من سَرْغ(١).

فنجده ﷺ ينفي وقوع العدوى أو انتقالها من المريض إلى الصحيح، بل جاء الأمر بالفرار من المجذوم مع نفي العدوى في حديث واحد - كما مر في حديث أبي هريرة ﷺ - وليس في ذلك تعارض حقيقي؛ لأن العدوى المنفية غير العدوى المثبتة.

فالعدوى التي نفاها النبيّ ﷺ هي ما كان يعتقدها العرب من أن الأمراض تعدي بطبعها سواء أراد الله ذلك أم لا.

فالعرب كانوا يعتقدون أن ارتباط النتائج بأسبابها إنّما هو ارتباط عقلي لا يمكن أن يتخلف بحال من الأحوال، فإذا وجدت أسباب الشيء فلابد من وجوده، وإذا كان النبيّ ﷺ أمر بالحجر الصحي وأمر بالفرار من المجزوم فإن ذلك من باب الأخذ بالأسباب التي أمر الله بها فقط؛ لأن المسلم لا يدري ما قدّر الله له، وقد يكون هذا ممّا قدّره الله له.

والمسلم يعتقد أنه وإن أخذ بالأسباب كاملة فإن ما أراده الله وقدّره

---

(١) أخرجه مسلم - كتاب السلام - باب الطاعون الطيرة... الخ - صحيح مسلم بشرح النووي ٢١٢/١٤..

والمراد بالوباء هو الطاعون كما جاء ذلك في صحيح مسلم نفس الكتاب والباب السابق.. ومع أن عمر رجع ولم يدخل هذا المكان إلا أنه كان يعلم أن ما قدّر الله سيكون.. فقبل أن يخبره عبد الله بن عامر بما قاله رسول الله ز وبعد أن استشار أصحابه وعزم على الرحيل قال له أبو عُبَيْدَة بْنُ الْجَرَّاحِ: « أفرارًا من قدرِ الله؟ فقال عُمرُ: نعم نفرُّ من قدرِ الله إلى قدرِ الله... الحديث.. ماخرجه مسلم - نفس الكتاب والباب السابق.

سيكون لا محالة مهما احتاط لنفسه.

وبعد أن جمعنا بين الحديثين ورفعنا التعارض الظاهر وبينا أن العدوى المنفية غير العدوى المثبتة نورد أقوال العلماء في الجمع بينهما:

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وجه الجمع بينهما – أي بين الحديثين السابقين – أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببًا لإعدائه ومرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب. ففي الحديث الأول أي في حديث: «لا عدوى» نفى ﷺ ما كان يعتقده الجاهل من أن ذلك يعدي بطبعه، ولهذا قال ﷺ للرجل الذي سأله عن سبب انتقال الجرب من المريض إلى الصحيح فمن أعدى الأول.

عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: «لاَ عَـدْوَى» فَقَامَ أعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أرَأيْتَ الإِبِلَ تَكُونُ في الرِّمَالِ أمْثَالَ الظِّبَـاءِ فيأتيها البَعِيرُ الأجْرَبُ فَتَجْرَبُ؟! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ أعْدَى الأوَّلَ»[1].

قال ابن الصلاح: أعلم النبيّ ﷺ هذا الأعرابي بأن الله ﷻ جعل ذلك – أي مخالطة البعير الأجرب للأصحاء – سببًا لذلك وحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله ﷻ.

قال الحافظ ابن حجر في التعقيب على قول ابن الصلاح: والأولى في الجمع بينَهُما أنْ يُقال: إنّ نَفيهُ ﷺ للعدوى وقولَه ﷺ لمن عارضه بأنّ البعير الأجرب يكونُ في الإبلِ الصحيحة، فيخالطُها، فتجرب، حيث

(١) أخرجه البخاري – كتاب الطب – باب لا عدوى.. فتح الباري ١٠/٢٤٣.

ردّ عليه بقوله: «فَمَنْ أعْدَى الأوَّل»؛ يعني: أن الله ﷻ ابتدأ ذلك في الثاني كما ابتدأ في الأول.. وأمَّا الأمرُ بالفرار من المجذوم فمن باب سدِّ الذرائع؛ لئلاَّ يتفقَ للشخصِ الذي يخالطُه شيءٌ من ذلك بتقدير الله ﷻ ابتداءً لا بالعدوى المنفيَّة، فيظنَّ أنَّ ذلك بسبب مُخالطته فيعتقدَ صحةَ العدوى، فيقعَ في الحرَجِ، فأمرَ بتجنُّبه حسماً للمادَّة، والله أعلم[1].

قال الإمام النووي ﵀: قالَ جُمْهُور العُلَمَاء: يَجبُ الجَمْعُ بين هَذَيْنِ الحَدِيثَيْنِ، وَهُمَا صَحِيحَانِ. قَالُوا: وَطَرِيقُ الجَمْعِ أنَّ حَدِيثَ: «لاَ عَدْوَى» المُرَادُ بِهِ نَفْيُ مَا كَانَتْ الجَاهِلِيَّةُ تَزْعُمهُ وَتَعْتَقِدهُ أنَّ المَرَضَ وَالعَاهَةَ تُعْدِي بِطَبْعِهَا لاَ بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأمَّا حَدِيث «لاَ يُورِد مُمْرِض عَلَى مُصِحّ» فَأَرْشَدَ فِيهِ إِلَى مُجَانَبَةِ مَا يَحْصُلُ الضَّرَرُ عِنْده فِي العَادَةِ بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدَره.

فَنَفَى فِي الحَدِيث الأوَّل العَدْوَى بِطَبْعِهَا، وَلَمْ يَنْفِ حُصُول الضَّرَر عِنْدَ ذَلِكَ بِقَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِعْلِهِ، وَأَرْشَدَ فِي الثَّانِي إِلَى الاحْتِرَازِ مِمَّا يَحْصُلُ عِنْده الضَّرَر بِفِعْلِ اللَّهِ وَإِرَادَته وَقَدَره. فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَصْحِيح الحَدِيثَيْنِ وَالجَمْع بَيْنهمَا هُوَ الصَّوَاب الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُور العُلَمَاء، وَيَتَعَيَّن المَصِير إِلَيْهِ. وَلاَ يُؤَثِّر نِسْيَان أَبِي هُرَيْرَة لِحَدِيثِ «لاَ عَدْوَى» لِوَجْهَيْنِ: أحَدهمَا: أنَّ نِسْيَان الرَّاوِي لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ لاَ يَقْدَح فِي صِحَّته عِنْد جَمَاهِير العُلَمَاء، بَلْ يَجِب العَمَل بِهِ. وَالثَّانِي: أنَّ هَذَا اللَّفْظ ثَابِت مِنْ رِوَايَة غَيْر أَبِي هُرَيْرَة؛ فَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِم هَذَا مِنْ رِوَايَة

---

(١) نزهة النظر ص٣٣، ٣٤.

السائب بن يزيد، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وابن عمر عن النبي ﷺ(١).

قال الإمام النووي: إذا تعارض حديثان في الظاهر فلابد من الجمع بينهما أو ترجيح أحدهما وإنّما يقوم بذلك غالبا الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصول، المتمكنون في ذلك، الغائصون على المعاني الدقيقة، الرائضون أنفسهم في ذلك، فمن كان بهذه الصفة لم يشكل عليه شيء من ذلك إلاّ النادر في بعض الأحيان ثم المختلف قسمان:

أحدهما: يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بالحديثين جميعا ومهما أمكن حمل كلام الشارع على وجه يكون أعم للفائدة تعين المصير إليه ولا يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع؛ لأن في النسخ إخراج أحد الحديثين عن كونه ممّا لا يعمل به.

ومثال الجمع حديث «لاَ عَدْوَى» مع حديث «لاَ يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» وجه الجمع أن الأمراض لا تعدي بطبعها ولكن جعل الله ﷻ مخالطتها سببا للأعداء، فنفى في الحديث الأول ما يعتقده الجاهلية من العدوى بطبعها، وأرشد في الثاني إلى مجانبة ما يحصل عنده الضرر عادة بقضاء الله وقدره وفعله.

ثانيهما: أن يتضادا – النصين أو الحديثين – بحيث لا يمكن الجمع بوجه، فان علمنا أحدهما ناسخا قدمناه وإلاّ عملنا بالراجح منهما. كالترجيح بكثرة الرواة وصفاتهم وسائر وجوه الترجيح وهي نحو

خمسين وجها جمعها الحافظ أبو بكر الحازمي في أول كتابه الناسخ والمنسوخ[1].

المصنفات في علم مختلف الحديث: أفرد جماعة من الأئمة علم مختلف الحديث بالتأليف، وهذا العلم لم يتكلم فيه إلاّ الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصول، من هؤلاء الأئمة:

١ - الإمام الجليل مُحمّد بن إدريس الشافعي، المتوفى سنة أربع ومائتين (٢٠٤هـ) وهو أول من تكلم فيه ولكنه لم يقصد استيعابه وإن كان ما كتبه في هذا الموضوع مدخل عظيم لهذا النوع يتنبه به العارف على طريقته وما كتبه في هذا الموضوع إنّما هو جزء ضمن كتابه "الأم" تحت عنوان "اختلاف الحديث"[2]، وقد طبع هذا الجزء مستقلاً.

٢ - الإمام الجليل أبو مُحمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، المتوفى سنة ست وسبعين ومائتين (٢٧٦هـ) صنف كتابه المعروف بـ "تأويل مختلف الحديث" وأتى فيه بأشياء حسنة وقصر باعه في أشياء قصر فيها.

٣ - الإمام الجليل أبو جعفر مُحمّد بن جرير الطبري، المتوفى سنة عشرة وثلاثمائة (٣١٠هـ).

٤ - الإمام الجليل أبو جعفر أحمد بن مُحمّد الطحاوي - صنف كتابه

المعروف بـ "مشكل الآثار" وهو من أجل كتب الطحاوي وهو كتاب قابل للاختصار غير مستغن عن الترتيب والتهذيب.

٥ – الإمام الجليل أبو بكر مُحمّد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، المتوفى سنة ست وأربعمائة(٤٠٦هـ)- صنف كتابه "مشكل الحديث وبيانه".

وكان ابن خزيمة من أحسن النّاس كلامًا في مختلف الحديث حتّى قال: لا أعرف حديثين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما.

٨-الناسخ والمنسوخ

تعريف النسخ لغة: الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل إذا أزالته وخلفته، ويطلق على النقل والتحويل، يقال: نسخت ما في الخلية من العسل ومنه نسخ الكتاب.. ولا يتحتم في النسخ المحو والانعدام، فليس نسخ الكتاب إعدامًا للمنسوخ منه.

وقد قسمه بعض المحققين إلى عدة معان:

١ – الإزالة والإبانة، يقال: نسخت الشمس الظل أزالته وخلفته.

٢ – الإذهاب، يقال: نسخت الريح الأثر أذهبته.

٣ – نقل الشيء وتحويله من حالة إلى حالة مع بقائه في نفسه.. يقال: نسخت ما في الخلية من النحل والعسل أي حولته إلى خليه أخرى، ويقال: نسخت الكتاب صورت مثله.

تعريف النسخ اصطلاحًا: رفع تعلق حكم شرعي بدليل شرعي

متأخر عنه.

والمراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين؛ لأن الحكم قديم لا يرتفع

ألا ترى أن المكلف إذا كان مستجمعًا لما لابد منه يقال: تعلق به الحكم

وإذا جن يقال: ارتفع عنه الحكم أي تعلقه.

تعريف الناسخ: هو ما دل على رفع حكم شرعي سابق عليه.

وتسمية الدليل الذي رفع به الحكم السابق عليه بـ "الناسخ" إنّما هي تسمية مجازية؛ لأن الناسخ في الحقيقة إنّما هو الله تعالى وليس الدليل المتأخر.

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[1].

تعريف المنسوخ: هو الحكم السابق المرتفع بالدليل المتأخر.. مثال ذلك: ارتفاع وجوب تقديم الصدقة بين يدي مناجاة النبيّ ﷺ، وارتفاع حكم التربص حولاً كاملاً عن المتوفى عنها زوجها بأربعة أشهر وعشرة أيام.

متى نصير إلى النسخ: إذا تعارض نصّان ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع، وعرفنا التاريخ الذي قيل فيه كلّ نص، وعرفنا المتقدم من المتأخر، صار النص المتأخر ناسخًا للمتقدم.

الطريق إلى معرفة النسخ: يعرف النسخ بأمور، منها:

أ – إذا نص النبيّ ﷺ على إبطال أحد الدليلين المتعارضين المتعذر

---

(١) سورة البقرة – جزء من الآية رقم: ١٠٦.

الجمع بينهما وصـــرح بذلك، كقوله: هذا ناســـخ – أو ما في معناه – كقوله: كنت نهيتكم عن كذا فافعلوه، مثال ذلك:

عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَـــنْ زِيَـــارَةِ الْقُبُـــورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُـــومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثٍ فَأَمْسِكُوا مَـــا بَـــدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلاَّ فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِـــي الأَسْـــقِيَةِ كُلِّهَـــا وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»(١).

قال الإمام النووي: هذا الحديث ممّا صُرِّح فيه بالناسخ والمنـسوخ جميعًا.

ففي هذا الحديث إذن في زيارة القبور بعد النهي عن زيارتها أولاً، فيعتبر الإذن الأخير ناسخًا للنهي الأول.

وكذلك بالنسبة للنهي عـــن ادخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث إنّمـــا كان لسبب طارئ فلما زال هـــذا السبب عـــاد الحكـــم إلـــى الإباحـــة الأصلية... الخ.

ب – إذا نص صحابي من أصحاب رسول الله ﷺ بأن أحـــد الأمـــرين كان هو المتأخر وجزم بذلك، مثال ذلك: عن جابر بن عبـــد اللـــه قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء ممّا مست

---

(١) أخرجه مسلم – كتاب الجنائز – باب استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه – صحيح مسلم بشرح النووي ٤٦/٧.
وأخرجه مسلم أيضًا – كتاب الأضاحي – باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ونسخه – صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٤/١٣، ١٣٥.

النار"[1].

وشرط أهل الأصول ثبوت النسخ بقول الصحابي فيما إذا أخبر بأن هذا متأخر، فإن قال: هذا نسخ، لم يثبت به النسخ، قالوا: لجواز أن يقوله عن اجتهاده بناء على أن قوله ليس بحجة.

ورد الحافظ العراقي ما شرطه أهل الأصول فقال رحمه الله: وما قاله أهل الحديث أوضح وأشهر، حيث إنهم لم يشترطوا ما شرطه الأصوليون، بل لو أخبر الصحابي بأن هذا النص ناسخ لذلك النص اكتفي به، ولم يشترطوا أن ينص على أنه كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ وذلك للآتي:

أ – النسخ لا يصار إليه بالاجتهاد والرأي، وإنّما يصار إليه عند معرفة التاريخ.

ب – الصحابة أورع من أن يحكم أحد منهم على حكم شرعي بنسخ من غير أن يعرف تأخر الناسخ عنه.

وفي كلام الإمام الشافعي موافقة لأهل الحديث؛ فقد قال فيما رواه البيهقي في المدخل: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلاّ بخبر عن رسول الله ﷺ، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر، أو بقول من سمع الحديث، أو العامة. فقوله: أو بقول من سمع الحديث أراد به قول الصحابي مطلقاً، فذكر الوجوه الأربعة التي يعرف بها النسخ، والله

---

(1) أخرجه أبو داود – كتاب الطهارة – باب في ترك الوضوء مما مست النار – 1/49.
وأخرجه النسائي ، واللفظ له – كتاب الطهارة – باب ترك الوضوء مما غيرت النار 1/108.

أعلم.

ملحوظة:

حديث الصحابي المتأخر الإسلام يعتبر ناسخًا لحديث الصحابي المتقدم الإسلام إذا تعارضا بشرطين:

أ – أن يصرح الصحابي المتأخر الإسلام بانه سمعه من النّبيّ ﷺ، فإن لم يصرح بالسماع من النّبيّ ﷺ فلا يعتبر ناسخًا؛ لاحتمال أن يكون سمع الحديث من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله.

ب – أن لا يكون هذا الصحابي المتأخر الإسلام قد تحمل عن النّبيّ ﷺ شيئًا قبل إسلامه، فإن كان قد تحمل شيئًا قبل إسلامه من النّبيّ ﷺ فلا يكتفى بتصريحه بالسماع، بل لابد من النص على أنه تحمله بعد إسلامه.

٣ – ما يعرف بالتاريخ: إذا ورد نصّان متعارضان ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع، وعرف تاريخ كلّ نص، فإن المتأخر يصير ناسخًا للمتقدم، مثال ذلك:

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَقِيعِ وَهُوَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: « **أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ** »(١).

---

(١) أخرجه أبو داود " واللفظ له " – كتاب الصوم – باب في الصائم يحتجم – ٣٠٨/٢ وأخرجه أبو داود أيضًا عن ثوبان – نفس الكتاب والباب السابق.
وأخرجه الترمذي – كتاب الصوم – باب كراهية الحجامة للصائم.. قال الترمذي: –

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ[1].

قال الحافظ العراقي: ذكر الشافعي ﷺ أن حديث شـداد بـن أوس منسوخ بحديث ابن عباس؛ لأن ابن عباس إنَّما صحبه ﷺ محرمًا فـي حجة الوداع سنة عشر وفي بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح وذلك في سنة ثمان من الهجرة، والله أعلم.

وذكر الترمذي أن الشافعي كان يستحب عـدم الحجامـة للـصائم بالعراق، وأما بمصر فمال إلى الرخصة، ولم ير بالحجامة للصائم بأسًا، واحتج بحديث ابن عباس[2].

٤ – ما يعرف نسخه بدلالة الإجماع: إذا أجمع العلماء على نسخ حديث من الأحاديث صار منسوخاً ولا يجوز العمل به.

=حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح – ٣/١٣٥ عن رافع بن خديج.

وأخرجه البخاري معلقًا فقـال: وَيُرْوَى عَـنْ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا فَقَالَ: « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ »، وَقَالَ لِي عَيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ مِثْلَهُ، قِيلَ لَهُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ – كتاب الصوم – باب الحجامة والقيء للصائم – فتح الباري ٤/١٧٤.

(١) أخرجه البخاري – كتاب الصوم – باب الحجامة والقيء للصائم.. إلاّ أنه قال: احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ – فتح الباري ٤/١٧٤.

وأخرجه أبو داود * واللفظ له * – كتاب الصوم – باب في الرخصة في ذلك أي في الحجامة للصائم – ٢/٣٠٩.

وأخرجه الترمذي – كتاب الصوم – باب ما جاء في الرخصة في ذلك – ٣/١٣٧..

قال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح – ٣/١٣٨.

(٢) سنن الترمذي ٣/١٣٦، ١٣٧.

والإجماع لا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ نسخ هذا الحديث ولم نقف على هذا الناسخ، مثال ذلك: عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»[1].

قال الحافظ السيوطي: قال النووي في شرح مسلم عن هذا الحديث: دل الإجماع على نسخه، وإن كان ابن حزم خالف في ذلك فخلاف الظاهرية لا يقدح في الإجماع.

قال الإمام الترمذي في كتاب "العلل": جَمِيعُ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ - أي سنن الترمذي - مِنَ الْحَدِيثِ فَهُوَ مَعْمُولٌ بِهِ وَبِهِ أَخَذَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا خَلاَ حَدِيثَيْنِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»، وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا فِي الْكِتَابِ[2].

وقد بين الإمام الترمذي أن هذا الحديث منسوخ بالسُّنَّة أيضًا وليس بالإجماع فقط. فقال رحمه الله عقب هذا الحديث: وإنما كان هذا - أي قتل شارب الخمر في الرابعة - في أول الأمر ثم نسخ بعد، ثم استدل على ذلك بما يأتي:

---

(1) أخرجه أبو داود - كتاب الحدود - باب إذا تتابع في شرب الخمر - ٤/١٦٤.
وأخرجه الترمذي - كتاب الحدود - باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه - ٤/٤٨.

(2) كتاب العلل للإمام الترمذي في آخر سننه - ٥/٧٣٦.

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه» قال: ثم أُتي النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله(1).

وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي ﷺ نحو هذا. قال: فرُفع القتل وكانت رخصة.

قال الإمام الترمذي: والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك في القديم والحديث.

ومما يقوي هذا ما روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه»(2).

قال الإمام النووي عقب حديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور

---

(1) أخرجه الترمذي – نفس الكتاب والباب السابق.

(2) هذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه الترمذي معلقًا كما هو مذكور – نفس الكتاب والباب السابق – سنن الترمذي [illegible].

وأخرجه البخاري – كتاب الديات – باب قول الله تعالى: ﴿أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف﴾ الآية إلا أنه قال: «والمفارق لدينه التارك للجماعة» – فتح الباري [illegible] عن عبد الله.

وأخرجه مسلم – كتاب القسامة – باب ما يباح به دم المسلم. إلا أنه قال: «والتارك لدينه المفارق للجماعة» – صحيح مسلم بشرح النووي 11/164 عن عبد الله.

[illegible] أهل الصنعة يعرف نسخ الحديث تارة بنص كهذا، وتارة بقول الصحابي كقول جابر «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار» وتارة بالتاريخ إذ تعذر الجمع، وتارة بالإجماع كترك قتل الشارب في المرة الرابعة، والإجماع لا ينسخ، لكن يدل على وجود ناسخ.

مما سبق يتضح أنه إذا وقع تعارض بين حديثين فلابد من المرور بهذه المراحل مرتبة هكذا:

١ - الجمع بين الحديثين المتعارضين إن أمكن الجمع.

إذا لم يمكن الجمع بين النصين المتعارضين بوجه من وجوه الجمع:

٢ - اعتبار الناسخ والمنسوخ وذلك يتوقف على معرفة تاريخ كل نص، فإن عرف النص المتأخر من النص المتقدم صار النص المتأخر ناسخاً للنص المتقدم.

إذا لم يمكن الوقوف على التاريخ لنصير إلى الناسخ والمنسوخ:

٣ - الترجيح بين النصين المتعارضين بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالسند أو المتن لمعرفة أيهما أرجح من الآخر فنأخذ الأرجح ونترك المرجوح، ويسمى الأرجح حينئذ بالمحفوظ، أما المرجوح فيسمى بالشاذ.

إذا لم يمكن الترجيح بين النصين المتعارضين:

٤ - التوقف عن العمل بالنصين المتعارضين، فليس العمل بأحدهما

(٢) صحيح مسلم شرح النووي ٥/٣٢.

بأولى من الآخر، ويستحيل أن يصدر كلام متعارض عن رجل واحد، فضلاً عن أن يكون رسول الله ﷺ.

والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء الترجيح إنما هو بالنسبة للمرجح في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره وجه للترجيح خفي عليه.

شروط النسخ: للنسخ شروط نذكرها فيما يلي:

١ - أن يكون النسخ من النبيّ ﷺ، فلو كان من غيره ﷺ فلا يكون نسخاً - كالقوانين الوضعية - فليست ناسخة للنصوص والأحكام الشرعية.

٢ - أن يرفع المشرع حكماً سابقاً، فلو أبدل الإباحة الأصلية بحكم جديد لا يكون هذا نسخاً.

٣ - أن يكون المنسوخ متقدماً والناسخ متأخراً، فلو كانا معاً كالتخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء والشرط ونحوهما مما هو متصل بالحكم مبين لغايته وكذلك تبيين المجمل فلا يكون هذا نسخاً.

٤ - أن ينسخ الحكم السابق بحكم لاحق، أما إذا مات المكلف أو زال عنه التكليف بجنون ونحوه فلا يكون هذا نسخاً.

وكذلك لو انتهى الحكم بانتهاء العلة لا يكون نسخاً، مثال ذلك:

عن قَزَعَةَ قال: أتيتُ أبا سعيدٍ الخدريَّ ﷺ وهوَ مكثورٌ عليه فلما تفرقَ الناسُ عنهُ قلتُ: إني لا أسألكَ عمّا يسألكَ هؤلاءِ عنهُ. سألتُهُ عن الصومِ في السفرِ فقال: سافرنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ إلى مكةَ ونحنُ صيامٌ قال: فنزلنا منزلاً فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنكمْ قد دنوتمْ من عدوكمْ

وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ». فَكَانَتْ رُخْصَةً فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلاً آخَرَ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا». وَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ[1].

فالصوم بعد ذلك اليوم ليس لنسخ متأخر وإنّما المأمور به مؤقت وقد انقضى وقته بعد ذلك اليوم المأمور بإفطاره.

منزلة علم الناسخ والمنسوخ: لهذا العلم منزلة رفيعة، لذلك عُني به العلماء عناية فائقة وأفردوه بالتصنيف ورحلوا من أجل معرفته وتحصيله؛ لأنه يتوقف على معرفته والإحاطة به عدم الخطأ في استنباط الأحكام الشرعية.

فإذا لم يُتقن المشتغل بالفقه هذا العلم ويقف على أبعاده، فلابد من أن تزل قدمه؛ فإنه قد يستنبط حكمًا من دليل منسوخ لا يجوز العمل به وبذلك يبطل العمل بدليل ناسخ مخاطب به ويجب عليه وعلى الأمة العمل به.

وهذا العلم ليس من السهولة بحيث يستطيعه من أراده، بل لقد أعيى الفقهاء وأعجزهم.

ذكر السيوطي أن الحازمي ذكر بإسناده أن عليًا كرّم الله وجهه مر على قاص فقال له: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا، فقال علي:

---

(١) أخرجه مسلم – كتاب الصيام – باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر – صحيح مسلم بشرح النووي ٧/٢٣.

هلكت وأهلكت.

وذكر نحو ذلك عن ابن عباس.

وذكر بإسناده أن حذيفة سئل عن شيء فقال: إنما يفتي من عرف الناسخ والمنسوخ، قالوا: ومن يعرف ذلك؟ قال: عمر.

قال الحافظ السخاوي: وهذا العلم حقيق أن يعتنى به؛ لأنه علم جليل ذو غور وغموض دارت فيه الرؤوس وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوس بحيث يستعظمه الإمام الزهري أحد من انتهى إليه علم الصحابة ومن كان عليه مدار حديث الحجاز وإليه المرجع فيه وعليه المعول في الفتيا وقال: إنه أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه.

ولقد رحل الإمام أحمد بن حنبل إلى الإمام الشافعي بمكة المكرمة من أجل فقه الشافعي وأصوله وبيانه للناسخ والمنسوخ.

ولقد عاب الأئمة على من لم يهتم بهذا العلم.

قال الإمام أحمد لابن وارة[1] لما قدم من مصر كتبت كتب الشافعي؟ قال: لا، قال: فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي.

ملحوظة:

يلاحظ أن مبحث الناسخ والمنسوخ إنما هو من مباحث أصول الفقه

وإن تكلم فيه المحدثون إلاَّ أنه بأصول الفقه أقرب.

قال ابن الأثير: معرفة المتواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ وإن تعلقت بعلم الحديث فإن المحدث لا يفتقر إليها بل هي وظيفة الفقيه؛ لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة ذلك، وأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه فإن تصدى لما رواه فزيادة في الفضل وكمال في الاختيار.

قال الحافظ ابن كثير: وهذا الفن ليس من خصائص هذا الكتاب، بل هو بأصول الفقه أشبه.

قلت: هذا الكلام غير مسلم يرده الواقع العملي فكثير من المحدثين جمعوا بين الحديث والفقه كالإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أحمد وغيرهم كثير ممن جاء قبلهم وبعدهم، وماذا نقول في المحدثين الذين صنفوا كتبهم على الأبواب الفقهية - كالأئمة الستة: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم ممن صنفوا كتبهم على الأبواب الفقهية، وسترى أن الذين ألفوا في الناسخ والمنسوخ جمعوا بين الفقه والحديث والكلام في الناسخ والمنسوخ وغير ذلك، ولعل ابن الأثير وابن كثير أرادا بالمحدث هنا هو الراوي الذي ينقل الحديث بإسناده وليس له علم بفقه الحديث، وهذا واضح في كلام ابن الأثير حيث قال: وأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه... الخ.. فإن كان قصدهما ذلك فهذا مقبول.

المصنفات في علم الناسخ والمنسوخ: سبق أن ذكرنا أن العلماء منذ زمن الصحابة ﷺ اهتموا بمعرفة الناسخ والمنسوخ لما يترتب على معرفته من فهم الأحكام الشرعية فهمًا صحيحًا وعدم الخطأ في استنباط

الأحكام من النصوص، وهذا العلم مر بمراحل النمو المختلفة كأي علم آخر حتّى وصل إلى مرحلة الازدهار والكمال.

فإذا كان الصحابة قد تكلموا في هذا العلم إلاّ أنه كان كلامًا قليلاً بحسب الحاجة إليه، وكذا من جاء بعد الصحابة إلى أن جاء الإمام الجليل محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة أربع ومائتين فكانت له في هذا العلم اليد الطولى كما قال الإمام أحمد بن حنبل، حتّى إن الإمام أحمد ليرحل إليه بمكة؛ ليتعلم منه هذا العلم.. ويعيب على ابن وارة حيث لم يكتب كتب الشافعي لما قدم مصر وإن كان الشافعي لم يخصه بالتصنيف بل وجد الكلام عليه متفرقًا في كتبه.

قال الحافظ السخاوي: وكان إمامنا الشافعي رحمه الله له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى فخاض تياره، وكشف أسراره، واستنبط معينه، واستخرج دفينه، واستفتح بابه، ورتب أبوابه، ومع ذلك فلم نر له فيه تصنيفاً مستقلاً إنّما يوجد في غضون الأبواب من كتبه مفرقًا، وكذا في الرسالة له منه أحاديث، وتكلم فيه رسول الله ﷺ ثم كان متداولاً بين الصحابة والتابعين متفرقًا في كتب شروح السُنّة إلى أن جرد له غير واحد من الأئمة مصنفات.

من هؤلاء الأئمة الذين خصوا الناسخ والمنسوخ بالتصنيف:

١ – الإمام الجليل أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب السنن، المتوفى سنة خمس وسبعين ومائتين (٢٧٥هـ)، ألف كتابه "الناسخ والمنسوخ".

٢ – الإمام الجليل الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، المتوفى سنة أربع وثمانين وخمسمائة(٥٨٤هـ)، ألف كتابه النفيس في هذا

العلم وسماه "الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار".

٢ - الإمام الحافظ المفسر أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، المتوفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة (٥٩٧هـ)، ألّف مصنفين: أحدهما: في الرد على جماعة من العلماء دعوى النسخ في كثير من الأحاديث، وثانيهما: في تجريد الأحاديث المنسوخة وهو كتاب مختصر جدًا.

٩-لا تلازم[1] بين الإسناد والمتن

من المعلوم أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن، بمعنى أنه لا يلزم من صحة الإسناد أن يكون المتن صحيحًا.

فقد يصح الإسناد لأنه متصل ورجاله ثقات، ولا يصح المتن لأن بالمتن شذوذًا أو علة قادحة.

ولا يلزم من حسن الإسناد أن يكون المتن حسنًا لاحتمال أن يكون بالمتن شذوذ أو علة قادحة.

ولا يلزم من ضعف الإسناد أن يكون المتن ضعيفًا، فقد يكون الإسناد ضعيفًا ويأتي المتن من طريق آخر أو بإسناد آخر صحيح.

١٠-الحكم على المتن بأعلى الأسانيد أو بمجموع الأسانيد.

إذا ورد المتن من طريقين أو بإسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف فالحكم على المتن أنه صحيح ،بل إن المتن الذى يأتى من طريقين وإن كان أحدهما ضعيف والآخر صحيح فهو أصح من حديث

(١) المراد بالتلازم: الترابط.

العلم وسماه "الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار".

٢ - الإمام الحافظ المفسر أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، المتوفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة (٥٩٧هـ)، ألف مصنفين: أحدهما: في الرد على جماعة من العلماء دعوى النسخ في كثير من الأحاديث، وثانيهما: في تجريد الأحاديث المنسوخة وهو كتاب مختصر جدًا.

٩- لا تلازم[1] بين الإسناد والمتن

من المعلوم أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن، بمعنى أنه لا يلزم من صحة الإسناد أن يكون المتن صحيحًا.

فقد يصح الإسناد لأنه متصل ورجاله ثقات، ولا يصح المتن لأن بالمتن شذوذًا أو علة قادحة.

ولا يلزم من حسن الإسناد أن يكون المتن حسنًا لاحتمال أن يكون بالمتن شذوذ أو علة قادحة.

ولا يلزم من ضعف الإسناد أن يكون المتن ضعيفًا، فقد يكون الإسناد ضعيفًا ويأتي المتن من طريق آخر أو بإسناد آخر صحيح.

١٠- الحكم على المتن بأعلى الأسانيد أو بمجموع الأسانيد

إذا ورد المتن من طريقين أو بإسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف فالحكم على المتن أنه صحيح بل إن المتن الذي الذي يأتي من طريقين وإن كان أحدهما ضعيف والآخر صحيح فهو أصح من حديث

(١) المراد بالتلازم: الترابط.

ليس له إلا إسناد واحد صحيح.

ومتى حكم العلماء على متن حديث بالضعف فمحال أن يكون له إسناد صحيح إلا إذا أتى إمام فوقف على إسناد لهذا المتن الذي حكم عليه بالضعف لم يقف عليه غيره.

لذلك كان الحكم على الحديث حكمًا على متنه وإسناده، فإذا قال إمام من الأئمة: "هذا حديث صحيح"، فقد حكم على إسناده ومتنه بالصحة، وكذا إذا قال: "هذا حديث حسن"، فقد حكم على إسناده ومتنه بالحسن.

■ هل يلزم من الحكم على الإسناد بالصحة أو الحسن أن يكون المتن صحيحًا أو حسنًا؟

إذا قال إمام: "هذا إسناد صحيح" أو "هذا إسناد حسن"، فهل يعتبر ذلك حكمًا على المتن أم على الإسناد فقط؟

قال الإمام السيوطي: إذا قال الحفاظ: "هذا حديث حسن الإسناد أو صحيحه" دون قولهم "حديث صحيح أو حسن"؛ لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن لشذوذ أو علة، وكثيرًا ما يستعمل ذلك الحاكم في مستدركه، فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد ولم يذكر له علة ولا قادحًا فالظاهر صحة المتن وحسنه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قولهم: "هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد" دون قولهم: "هذا حديث صحيح أو حديث حسن"؛ لأنه قد يقال: "هذا حديث صحيح الإسناد" ولا يصح - أي المتن - لكونه

شاذاً أو معللاً.

غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد، ولم ينكر له علة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر[1].

قال الحافظ العراقي: إذا قالوا: "هذا حديث إسناده صحيح" دون قولهم: "هذا حديث صحيح"، وكذلك حكمهم على الإسناد بالحسن كقولهم: "إسناده حسن" دون قولهم: "حديث حسن"؛ لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح الحديث - أي المتن - لشذوذ أو علة[2].

قال الحافظ ابن حجر: والذي لا شك فيه أن الإمام منهم لا يعدل عن قوله: صحيح إلى قوله: صحيح الإسناد، إلاّ لأمر ما[3].

قلت: الذي يظهر لي أن الإمام الحافظ إذا قال: "هذا حديث صحيح الإسناد"، أو: "هذا حديث حسن الإسناد"، فإن ذلك حكمًا منه على الإسناد دون المتن، ولا يلزم من حكمه على الإسناد دون المتن أن يكون قادحًا في المتن، بل يكون قد توقف في الحكم على المتن، وإلا فما الذي جعله يخص الحكم بالإسناد دون المتن، والأصل عدم التفرقة بينهما في الحكم؟

ثم إن قول من قال: إن الأصل عدم العلة والشذوذ فيه نظر؛ لأنه إذا كان هذا هو الأصل فلماذا شرط العلماء لصحة الحديث سلامته من العلة والشذوذ؟ ومع أن الأصل في الحديث الصحة بدليل أن الحكم

(1) مقدمة ابن الصلاح ص١٩.

(2) فتح المغيث للعراقي ١/٥٠.

(3) تدريب الراوي ١/١٦١.

على الحديث بالصحة لا يعلل والحكم عليه بغير الصحة لابد أن يعلل، ومع ذلك شرط العلماء لصحة الحديث ما شرطوا؟!.

قال الحافظ ابن حجر: لا نسلم أن عدم العلة هو الأصل، إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح، فإذا كان قولهم: صحيح الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة، فكيف يحكم له بالصحة؟ والذى يظهر لى أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بالتقييد والإطلاق وبين من لا يفرق[1].

١٢-الحكم على الإسناد إنما هو بأقل الرواة مرتبة:

ولو كان في الإسناد راو واحد "خفيف الضبط" وبقية رجال الإسناد ثقات، فالحكم العام على الإسناد أنه "حسن".

لو كان في إسناد الحديث راو واحد "ضعيف" وبقية رجال الإسناد ثقات، فالحكم على الإسناد أنه "ضعيف".

١٣-الحكم على المتن إنما هو بأعلى الأسانيد:

لو روي حديث من طريقين أو بإسنادين، أحدهما صحيح والآخر ضعيف، فالحكم على المتن يكون بالصحة؛ لأن المتن لو لم يأت إلا بإسناد واحد صحيح لكفى ذلك في صحته، كيف وقد جاء بإسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف؟! بل إن الحديث إن روي بإسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف يكون أقوى ممن لو جاء بإسناد واحد صحيح؛ وذلك لأن كثرة الطرق يقوي بعضها بعضا.

١٤-الحكم على الحديث المقبول بـ "غير صحيح" أو "حسن":

هناك ألفاظ استعملها المحدثون في الحكم على الأحاديث المقبولة: "غير صحيح" و"حسن" ينبغي الوقوف عليها ومعرفة معناها.

من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في المقبول منها: الجيد - القوي - الصالح - المعروف - المحفوظ - المجود - الثابت - المشبه.

١ - الحديث الجيد، مرادف للحديث الصحيح غير أنه لا يلزم التساوى من كل الجهات.

قال شيخ الإسلام ابن حجر في الكلام على أصح الأسانيد لما حكى ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل أن أصحها الزهري عن سالم عن أبيه: عبارة أحمد أجود الأسانيد، كذا أخرجه الحاكم.

قال: هذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح، ولذا قال البلقيني بعد أن نقل ذلك: من ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة.. وفي جامع الترمذي في الطب: هذا حديث جيد حسن، وكذا قال غيره لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم.

قلت: هذا الكلام ليس على إطلاقه؛ لأن الإمام من المحدثين لا يعدل عن الحكم على الحديث بالصحة إلى الجيد إلا لنكتة، كأن يرتقي الحديث عنده عن "الحسن لذاته" ويتردد في بلوغه درجة "الصحيح"، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح.

٢ - الحديث القوي، مرادف للجيد.

٣ - الحديث الصالح، يشمل الحديث الصحيح بقسميه والحديث الحسن بقسميه لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، ويستعمل أيضا في ضعيف يصلح للاعتبار به.

٤ – **الحديث المعروف**، هو الحديث المقبول المعمول به الذي خالف راويه الثقة أو الصدوق رواية من هو دونه، ويقابل المعروف الحديث المنكر.

٥ – **الحديث المحفوظ**، هو الحديث المقبول المعمول به الذي خالف راويه الأوثق رواية من هو أدنى منه مرتبة كأن يكون ثقة، صدوقا وكذلك إذا خالف الثقة الصدوق ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع، ويقابل الحديث المحفوظ الحديث الشاذ.

٦ – **الحديث المجود**: مرادف للصحيح.

٧ – **الحديث الثابت**: مرادف للصحيح.

٨ – **الحديث المشبه**: يطلق على "الحسن" وما يقاربه، فهو بالنسبة إليه كنسبة "الجيد" إلى "الصحيح".

قال الحافظ السيوطي: قال أبو حاتم: أخرج عمرو بن حصين الكلابي أول شيء أحاديث مشبهة حسانا، ثم أخرج بعد أحاديث موضوعة فأفسد علينا ما كتبنا[1].

١٥-حكم التصحيح والتحسين بالنسبة للمتأخرين:

لما كان الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن يتوقف على توفر شروط الصحة في الحديث الصحيح وشروط الحسن في الحديث الحسن وبعض هذه الشروط يستطيع الباحث الوقوف عليها ومعرفة مدى تحققها في الحديث، وهذه الشروط هي:

١ – اتصال الإسناد.

---

(١) تدريب الراوي ١/١٧٧، ١٧٨.

٢ - عدالة الرواة.

٣ - ضبط الرواة.

فهذه الشروط الثلاثة يمكن للباحث المتخصص في علم الحديث أن يعرف هل تحققت أم لا؟ وأن يقف على مدى تحققها في الحديث.

غير أن هناك شروطًا للحديث الصحيح والحسن لا يتمكن من الوقوف عليها ومعرفة مدى تحققها إلاّ الأفذاذ الجهابذة من أئمة الحديث، وهذه الشروط هي:

١ - السلامة من الشذوذ.

٢ - السلامة من العلة القادحة.

فلا يستطيع كُلّ من اشتغل بالحديث ولم يصل إلى درجة الإمامة فيه أن يعرف هل الحديث الذي يبحث عن صحته سلم من الشذوذ والعلة القادحة أم لا؟ لذلك وجدنا أن العلماء اختلفوا في جواز التصحيح والتحسين بالنسبة للمتأخرين، وهذه آراؤهم:

المذهب الأوّل: ذهب ابن الصلاح ومن وافقه إلى أنه لا يجوز للمتأخرين أن يحكموا على الحديث بالصحة أو بالحسن، فإذا وجدوا حديثًا لم يحكم عليه إمام من المتقدمين فلا يجوز لهم أن يحكموا عليه بصحة أو بحسن، فعلى المتأخرين أن يعتمدوا في معرفة الصحيح والحسن على ما نص عليه الأئمة المتقدمون في مصنفاتهم.

وجهة نظر ابن الصلاح: ترجع وجهة نظر ابن الصلاح ومن وافقه في منع المتأخرين من الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن إلى الآتي:

١ - عدم أهلية المتأخرين للحكم على الحديث؛ لأن صحة الحديث أو حسنه لا تتوقف على دراسة الإسناد فقط ومعرفة ما إذا كان متصلاً

٢ - عدالة الرواة.

٣ - ضبط الرواة.

يعرف هل تحققت أم لا؟ وأن يقف على مدى تحققها في الحديث.

فهذه الشروط الثلاثة يمكن للباحث المتخصص في علم الحديث أن

غير أن هناك شروطاً للحديث الصحيح والحسن لا يتمكن من الوقوف عليها ومعرفة مدى تحققها إلا الأفذاذ الجهابذة من أئمة الحديث، وهذه الشروط هي:

١ - السلامة من الشذوذ.

٢ - السلامة من العلة القادحة.

فلا يستطيع كلّ من اشتغل بالحديث ولم يصل إلى درجة الإمامة فيه أن يعرف هل الحديث الذي يبحث عن صحته سلم من الشذوذ والعلة القادحة أم لا؟ لذلك وجدنا أن العلماء اختلفوا في جواز التصحيح والتحسين بالنسبة للمتأخرين، وهذه آراؤهم:

المذهب الأول: ذهب ابن الصلاح ومن وافقه إلى أنه لا يجوز للمتأخرين أن يحكموا على الحديث بالصحة أو بالحسن، فإذا وجدوا حديثًا لم يحكم عليه إمام من المتقدمين فلا يجوز لهم أن يحكموا عليه بصحة أو بحسن، فعلى المتأخرين أن يعتمدوا في معرفة الصحيح والحسن على ما نص عليه الأئمة المتقدمون في مصنفاتهم.

وجهة نظر ابن الصلاح: ترجع وجهة نظر ابن الصلاح ومن وافقه في منع المتأخرين من الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن إلى الآتي:

١ - عدم أهلية المتأخرين للحكم على الحديث؛ لأن صحة الحديث أو حسنه لا تتوقف على دراسة الإسناد فقط ومعرفة ما إذا كان متصلاً

وأن الرواة عدول ضابطون، بل لابد مع ذلك من سلامة الحديث من الشذوذ والعلة القادحة، ومعرفة الشذوذ والعلة القادحة أمر لا يستطيع المتأخرون إدراكه والوقوف عليه.

٢ - لو صح حديث لما أهمله الأئمة المتقدمون لشدة فحصهم واجتهادهم في البحث عن صحيح الحديث.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: إذا وجدنا فيما نروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثًا صحيح الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين ولا منصوصًا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد يتعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريًا عمّا يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان، فآل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها - لشهرتها - من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجًا عن ذلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة(١).

مناقشة ابن الصلاح: الناظر في كلام ابن الصلاح السابق يجد أنه قد منع التصحيح لسببين:

السبب الأول: أنه لا يحكم للحديث بالصحة لصحة إسناده، فقد

(١) مقدمة ابن الصلاح ص٩.

يصح الإسناد لأنه متصل ورواته ثقات، ولا يصح المتن لأن به شذوذ أو علة قادحة، ومعلوم أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن.

السبب الثاني: كثير من الرواة اعتمدوا في روايتهم للأحاديث على كتبهم، ولم يكونوا يحفظون حديثهم، لدرجة أنه لا يخلو إسناد من راو اعتمد في الرواية على كتابه ولم يكن حافظًا لحديثه.

أمّا عن السبب الأول وهو أنه لا يحكم لحديث بالصحة لصحة إسناده، فهذا مسلم لابن الصلاح، ولكن من الذي قال إن الإمام الذي سيحكم للحديث بالصحة سيغفل عن بقية شروط الصحيح - وهي: السلامة من الشذوذ والعلة القادحة - ويقتصر على صحة الإسناد؟ فهذا لا يليق بإمام من أئمة الحديث المتقنين الذي بلغ درجة النظر في الأسانيد والمتون ونقدها كما ينبغي على طريقة المحدثين، إلاّ أن يقع ذلك منه سهوًا، فإذا وجد المتأهل للحكم على الحديث بالصحة وغيرها قبل تصحيحه، أمّا غير المتأهل لذلك فيجب أن يمنع، لا لمنع التصحيح على إطلاقه، ولكن لمنع من لا يعلم من الخوض فيما يجهل، وهذا ليس خاصًا بالحديث، بل يجب أن لا يتكلم في أي علم إلاّ من أحاط علمًا به وبلغ درجة النظر فيه، وقد يبلغ الإنسان درجة النظر في علم لتوفر أدوات معرفته له، ولا يبلغها في علم آخر، فلا يجوز له أن يتكلم إلاّ فيما يعلم، وهذا من احترام الإنسان لنفسه، فإن الإنسان إذا تكلم فيما لا يعلم ضل وأضل.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ

﴿كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾[1]..

وقد يكون الإنسان عالمًا في علم وهو في غير هذا العلم الذي تخصص فيه من العوام، وهذا لا يضير من قريب أو بعيد مادام أنه لن يتكلم إلاّ فيما يعلم.

أمّا عن السبب الثّاني وهو أن كثيرًا من رواة الحديث اعتمدوا في روايتهم للحديث على كتبهم ولم يكونوا حافظين لحديثهم لدرجة أنّه لا يكاد يخلو إسناد مـــن راو اعتمد على كتابه.

فنقول في الجواب عن ذلك: هل حفظ الراوي للحديث الذي يرويه شرط لصحة الحديث؟

إن الواقع العملي يشهد بأن السواد الأعظم من أئمة الحديث لم يشترطوا في راوي الحديث الصحيح أن يكون حافظًا لحديثه، وأكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين قد اعتمدوا في روايتهم للحديث على كتبهم لا على حفظهم، ومعلوم أن الراوي إن كتب الحديث وقابل كتابه على نسخة الشيخ أو نسخة مقابلة على نسخة الشيخ وحفظ كتابه وصانه ولم يعره لأحد فإن الرواية من الكتاب صحيحة بل أضبط من الرواية من الذاكرة؛ لأن ما في الكتاب لا يعتريه الزيادة أو النقصان أما الذاكرة فيعتريها ما يعتريها – وسيأتي لذلك مزيد بيان عند الحديث عن صفة رواية الحديث إن شاء الله تعالى –.

وابن الصلاح لم يشترط في الحديث الصحيح أن يكون راويه حافظًا له، بل لم يتعرض للحفظ أصلاً.

---

(١) سورة الإسراء – الآية رقم: ٣٦.

قال الحافظ ابن حجر وهو يناقش ابن الصلاح في اشتراطه لصحة الحديث أن يكون الراوي حافظا لحديثه: لم يجعله أحد من أئمة الحديث شرطا للحديث الصحيح، نعم والمصنف - يقصد ابن الصلاح - لما ذكر حد الصحيح لم يتعرض للحفظ أصلا فما باله يُشعر هنا بمشروطيته، ومما يدل على أنه إنما أراد حفظ ما يحدث به بعينه أنه قابل به من اعتمد على ما في كتابه، فدل على أنه يعيب من حدث من كتابه ويصوب من حدث عن ظهر قلبه.

والمعروف أن أئمة الحديث كالإمام أحمد وغيره على خلاف ذلك.

الأمر الثاني: أن من اعتمد في روايته على ما في كتابه لا يعاب، بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة وكبار التابعين؛ لأن الرواة الذين خرج لهم في الصحيح على قسمين:

أ - قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحد منهم يتعاهد حديثه ويكرر عليه فلا يزال مبيناً له، وسهل ذلك عليهم قرب الإسناد وقلة ما عند الواحد منهم من المتون حتى من كان يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع. ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم لما جُبل عليه الإنسان من السهو النسيان.

ب - قسم كانوا يكتبون ما يسمعونه ويحافظون عليه ولا يخرجونه من أيديهم ويحدثون منه. وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول إلا من تساهل منهم. كمن حدث من غير كتابه، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره فزاد فيه ونقص وخفي عليه. فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم. وإذا تقرر هذا، فمن كان عدلا لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب واعتمد على ما في كتابه فحدث منه

فقد فعل اللازم له، وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف. فكيف يكون هذا سببا لعدم الحكم بالصحة على ما يحدث به؟ هذا مردود. والله ﷻ أعلم[1].

المذهب الثاني: ذهب الإمام النووي ومن وافقه إلى جواز التصحيح والتحسين لمن تمكن من ذلك وقويت معرفته، ولم يجعل هذا قاصرا على المتقدمين، واستدلوا على ذلك بما يأتي:

١ - صحح العلماء الذين عاصروا ابن الصلاح ومن جاء بعده أحاديث ليس للمتقدمين فيها تصحيح.

فمن العلماء الذين عاصروا ابن الصلاح وصححوا أحاديث لم يسبقوا إلى تصحيحها:

١- أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك القطان، المتوفى سنة (٦٢٨هـ)، وهو صاحب كتاب "الوهم والإيهام" صحح فيه حديث: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَنَعْلاَهُ فِي رِجْلَيْهِ، وَيَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَيَقُولُ: كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.. أخرجه البزار.

٢- حديث أنس، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَ الصَّلاَةَ، فَيَضَعُونَ جُنُوبَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَنَامُ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ.. أخرجه قاسم بن أصبغ[2].

٣- ومنهم الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي،

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/٢٦٨-٢٧٠.
(٢) تدريب الراوي ١/١٤٣، ١٤٤.

المتوفى سنة (٦٤٣هـ) - وهي السنة التي توفي فيها ابن الصلاح -، جمع كتابًا سماه "المختارة ممّا ليس في الصحيحين أو أحدهما" مرتب على المسانيد على حروف المعجم، ولم يكمله، التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها.

٤- وصحح الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المصري المنذري صاحب "الترغيب والترهيب"، المتوفى سنة (٦٥٦هـ)، حديث بحر بن نصر عن ابن وهب عن مالك ويونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة في غفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

قال الحافظ ابن حجر: فيه نظر، أي في تصحيح المنذري لحديث غفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر؛ وذلك أن المنذري أورد في الجزء المذكور عدّة أحاديث بيّن ضعفها وأورد في أثنائه حديثًا من طريق بحر بن نصر.. فذكر الإسناد المذكور ثم قال بعده: بحر بن نصر ثقة، وابن وهب ومن فوقه محتج بهم في الصحيحين.

قال الحافظ ابن حجر: ولا يلزم من كون رجال الإسناد من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحًا؛ لاحتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة، وقد وجد هذا الاحتمال هنا، فإنها رواية شاذة، وقد بينت ذلك بطرقه والكلام عليه في جزء مفرد ولخصته في كتاب "بيان المدرج"[1].

٥- ثم صحح طبقة بعد هذه، فصحح الشيخ تقي الدين السبكي

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/٢٧٠.

حديث ابن عمر في الزيارة.

قال: ولم يزل ذلك دأب من بلغ أهلية ذلك منهم، إلا أن منهم من لا يقبل ذلك منهم، وكذا كان المتقدمون، ربما صحح بعضهم شيئًا فأنكر عليه تصحيحه[1].

قال الحافظ العراقي عقب قول الإمام النووي: والأظهر عندي جوازه - أي جواز التصحيح - لمن تمكن وقويت معرفته.

وهذا هو الذي عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح غير واحد من المعاصرين لابن الصلاح وبعده أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا كـ: أبي الحسن ابن القطان، والضياء المقدسي، وعبد العظيم "يقصد المنذري"[2].

قال الحافظ السيوطي: وقال شيخ الإسلام ابن حجر: قد اعترض على ابن الصلاح كُلّ من اختصر كلامه، وكلّهم دفع في صدر كلامه من غير إقامة دليل، ولا بيان تعليل، ومنهم من احتج بمخالفة أهل عصره ومن بعده له في ذلك، كابن القطان، والضياء المقدسي، والزكي المنذري؛ ومن بعدهم، كابن المواق، والدمياطي، والمزي، ونحوهم؛ وليس بوارد؛ لأنه لا حجة على ابن الصلاح بعمل غيره، وإنّما يحتج عليه بإبطال دليل أو معارضته بما هو أقوى منه، ومنهم من قال: لا سلف له في ذلك، ولعله بناه على جواز خلو العصر من المجتهد، وهذا إذا انضم إلى ما قبله من أنه لا سلف له فيما ادعاه وعمل أهل عصره ومن بعدهم على خلاف ما قال، انتهض دليلاً للرد عليه.

---

(١) تدريب الراوي ١٤٤/١، ١٤٥.

(٢) فتح المغيث للعراقي ٢٦/١.

الإسناد ولا يطلق التصحيح؛ لاحتمال علة للحديث خفيت عليه، وقد رأيت من يعبر خشية من ذلك بقوله: صحيح إن شاء الله[1].

١٦-حكم التضعيف بالنسبة للمتأخرين:

إذا كان الشيخ ابن الصلاح قد منع أن يصحح المتأخرون أو يحسنوا، وخالفه في ذلك الإمام النووي وغيره من العلماء إلاّ أنهم اتفقوا جميعًا على أنه لا يجوز أن يحكم عالم على حديث بالضعف لضعف إسناده؛ لاحتمال أن يكون للحديث إسناد آخر صحيح غير الإسناد الضعيف.

فإذا وجد العالم الذي وصل إلى مرتبة النظر في الأسانيد والمتون حديثًا فقد شرطًا من شروط القبول كأن يكون في الإسناد انقطاع بيّن، أو راو ضعيف، فله عند ذلك أن يقول: "هذا الحديث ضعيف بهذا الإسناد"، أو يقول: "هذا إسناد ضعيف"، وبذلك يكون قد حكم على الإسناد فقط دون المتن، ولا يطلق الحكم بالضعف على المتن؛ لاحتمال أن يكون لهذا المتن إسناد آخر صحيح[2].

فإذا حكم إمام معتبر على الحديث بالضعف وقال: "إن هذا الحديث لم يرو إلاّ بإسناد ضعيف"، أو: "حكم عليه بالضعف" عند ذلك يجوز أن يطلق الحكم بالضعف على المتن، والله أعلم.

---

(١) تدريب الراوي ١/١٤٧، ١٤٨.

(٢) تدريب الراوي ١/١٤٨، ١٤٩، ١/٢٩٦.

وعلى ذلك يكون ابن الصلاح قد أغلق باب التصحيح والتحسين والتضعيف على المتأخرين؛ لضعف أهليتهم، ووافقه الأئمة على سد باب التضعيف، ولم يوافقوه على سد باب التصحيح والتحسين.

١٧ - الحكم على الحديث بالوضع:

إذا كان العلماء قد منعوا أن يحكم على الحديث بالضعف لضعف الإسناد، فإنهم قد منعوا من أن يحكم على الحديث بالوضع، وهذا من باب أولى؛ وذلك لأنَّه لا يحكم على الحديث بالوضع ولو انفرد بروايته كذاب وضاع؛ لأنَّه لا يوجد كذاب يكذب بنسبة مائة في المائة، ولكن فيما يروي الوضاع نسبة من الصواب، لذلك كان لابد للحكم على الحديث بالوضع من وجود قرينة في الحديث تدل على أنَّه موضوع وليس من كلام النبيِّ ﷺ.. نعم الحديث الذي انفرد بروايته كذاب إذا لم توجد فيه قرينة تدل على الوضع لا يحكم عليه بأنه موضوع، وفي نفس الوقت هو في غاية الضعف لا يعمل به مطلقًا، فهو حديث متروك.

قال الحافظ السيوطي بعد أن ذكر أنه لا يجوز أن يحكم على المتن بالضعف لضعف الإسناد: ولا شك أن الحكم بالوضع أولى بالمنع قطعًا إلاَّ حيث لا يخفى، كالأحاديث الطوال الركيكة اللفظ التي وضعها القصاص، أو ما فيه مخالفة للعقل أو الإجماع.

١٨ - الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة:

قال الحافظ السيوطي: وأما الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة فلا يمتنع إذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك، وكذلك الحكم للحديث بأنه

وعلى ذلك يكون ابن الصلاح قد أغلق باب التصحيح والتحسين والتضعيف على المتأخرين؛ لضعف أهليتهم، ووافقه الأئمة على سد باب التضعيف، ولم يوافقوه على سد باب التصحيح والتحسين.

١٧-الحكم على الحديث بالوضع:

إذا كان العلماء قد منعوا أن يحكم على الحديث بالضعف لضعف الإسناد، فإنهم قد منعوا من أن يحكم على الحديث بالوضع، وهذا من باب أولى؛ وذلك لأنّه لا يحكم على الحديث بالوضع ولو انفرد بروايته كذاب وضاع؛ لأنّه لا يوجد كذاب يكذب بنسبة مائة في المائة، ولكن فيما يروي الوضاع نسبة من الصواب، لذلك كان لابد للحكم على الحديث بالوضع من وجود قرينة في الحديث تدل على أنّه موضوع وليس من كلام النبيّ ﷺ.. نعم الحديث الذي انفرد بروايته كذاب إذا لم توجد فيه قرينة تدل على الوضع لا يحكم عليه بأنه موضوع، وفي نفس الوقت هو في غاية الضعف لا يعمل به مطلقًا، فهو حديث متروك.

قال الحافظ السيوطي بعد أن ذكر أنه لا يجوز أن يحكم على المتن بالضعف لضعف الإسناد: ولا شك أن الحكم بالوضع أولى بالمنع قطعًا إلاّ حيث لا يخفى، كالأحاديث الطوال الركيكة اللفظ التي وضعها القصاص، أو ما فيه مخالفة للعقل أو الإجماع.

١٨-الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة:

قال الحافظ السيوطي: وأما الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة فلا يمتنع إذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك، وكذلك الحكم للحديث بأنه

عزيز إذا عثر الباحث للحديث على إسنادين فإنه يحكم بأنه عزيز.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وحبيبنا محمد النبيّ الأمي الكريم، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين، وذريته، وآل بيته الطيبين الطاهرين، وارض اللهم عن أصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم بفضلك ورحمتك يا أرحم الراحمين، وارحم اللهم آباءنا وأمهاتنا ومشايخنا، وأصحاب الحقوق علينا، ومن كان سبباً في هدايتنا، وإخواننا في الله تعالى، واجمعنا مع نبينا وحبيبنا محمد ﷺ في دار كرامتك حيث لا فرقة في الفردوس الأعلى بحبنا له ﷺ ولأولياء الله الصالحين وعلى رأسهم الصحابة الكرام ﵃، فقد أخبرنا الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ أن المرء مع من أحب. عن أنس ﵁، أنّ رجُلاً سأل النبيّ ﷺ عن الساعة، فقال: متى الساعةُ؟ قال: «وماذا أعددت لها». قال: لا شيء، إلا أني أحبُّ الله ورسوله ﷺ. فقال: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرحنا بشيء، فرحنا بقول النبيّ ﷺ: «أنت مع من أحببت» قال أنس: فأنا أحبُّ النبيّ ﷺ وأبا بكر، وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبّي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم»[1].

---

(١) أخرجه البخاري واللفظ له – كتاب فضائل الصحابة – باب مناقب عمر بن الخطاب ﵁ فتح الباري ٧/ ٥١،٥٢ حديث رقم: ٣٦٨٨.

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

* الخطأ والنسيان من لوازم البشرية
(الراوي) انه كان
هل ان تكون نسبة من الأحاديث الصحيحة
دخلت في الحديث الصحيح ؟
الحديث الحسن والاعتراضات ، او تعريف من التعريفات والاعتراضات
الصحيح
هل يلزم من تصريح الامام البخاري ومسلم خارج الصحيحين بكونه صحيحا لراوي في صحيحهما
ما معنى الحديث هذا الحديث على شرط البخاري
الصحيحين
ما الذي يلزم من طريقين قدم مسلم على البخاري او العكس